کتاب آداب دینیه

آداب الدینیة و تنزیه الانبیاء

بسیار خوب کتابیست مطالعه کن ...

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible]

يحضر بالغد وارد وسط قبه

السلطان تحضرنا اني فوق البيه وعنده زفد [illegible] بالباب

ودخلنا الى السلطان فى تلك البيه فرآنا السلطان [illegible] وقال [illegible] انتم تجار وقال

من قبل ومن باب البيه [illegible] من اسلا [illegible] فقال لنا السلام [illegible] فقال انت

جاءه وفى باب الصلوه فلم [illegible] الصلوه [illegible] فقال على خير [illegible] فقال ان [illegible]

اقام المؤذن الصلوه فصلى بهم جماعه فلما فرغ [illegible] صاحب الامر فقال على [illegible] الرجل [illegible]

واقيمت الصلوه فصلى بهم [illegible] صاحب الكتاب [illegible] احمد الا هو [illegible] قال الرسول [illegible]

الى مكان [illegible] وكان [illegible] الناس [illegible] المسلمين [illegible] الا [illegible] قال نعم قال [illegible] دخل تحت الكسا [illegible]

فلما [illegible] فقلنا تجار فقال [illegible] وكان معا [illegible] بل هو [illegible] الجاعة [illegible] الاول [illegible] والسطيين والدليل القاطع [illegible]

امر ضاف [illegible] قيل [illegible] قال [illegible] انا شافعي [illegible] الرسول والوصى [illegible] تطهير [illegible]

وشيعا [illegible] فقال [illegible] انا شافعي [illegible] الجسن اهل البيت ويطهركم [illegible] السهام [illegible]

انت شافعي فقال نعم قال [illegible] انفسنا وانفسكم [illegible] ابناءنا [illegible] فقال [illegible] حسناه

قتل [illegible] الاجماع [illegible] ونساءنا ونساءكم [illegible] ولا خص بها سوا [illegible] النسب [illegible] وكل شي احصيناه

نعم انا وانا [illegible] فقال [illegible] الذي انزل الله فيه [illegible] انا شافعي

ومن [illegible] تنزيل [illegible] الاصح [illegible] صاحب الامر الذي انزل الله [illegible] سميع عليم [illegible]

لا فقال [illegible] فقال [illegible] عليك [illegible] فقال [illegible] طالب [illegible] الذي [illegible]

الخلفون قال [illegible] فقال [illegible] عنده [illegible] وقال [illegible] بعضها من بعض والله [illegible] احد

فقال بانه عليك من [illegible] فقام عنده [illegible] بن على بن الحسين [illegible] ذريه [illegible] ولم [illegible]

من [illegible] فقطع [illegible] بن محمد بن على بن موسى بن جعفر [illegible] الله [illegible] ايام [illegible] لهم [illegible] مسيره

محمد بن الحسن بن على [illegible] الامام [illegible] الضيافه فبقينا على [illegible] فتنسخ لهم [illegible] القاعده

لا امام [illegible] بن [illegible] الامر [illegible] المدينه [illegible] النا [illegible] ملك [illegible]

[illegible] ذريه الرسول [illegible] التقليد [illegible] الدنيه سنه كامله فعلنا [illegible] شهرين [illegible] اسمها

وا لا يمان [illegible] فلما [illegible] صاحب الامر [illegible] مسيره [illegible] مدينه اخرى [illegible] الطيس

الاحا [illegible] الينا [illegible] الايم ولبثنا [illegible] القاسم بن صاحب الامر [illegible] اخرى [illegible] البدن

علينا الاطعه [illegible] سلطانها [illegible] ابراهيم بن صاحب [illegible] مسيره [illegible] البراه

شهرين وبعد [illegible] مدينه اسمها الصافيه [illegible] وضياعها [illegible] شهر فيكون [illegible]

ولها دخل [illegible] الرحمن [illegible] صاحب الامر [illegible] الضياع والخراج [illegible] الوصد [illegible]

سلطانها عبد [illegible] صاحب الامر [illegible] بالمعروف وينهى عن المنكر [illegible] سلاطينهم [illegible]

طاهر [illegible] بن صاحب الامر [illegible] الزكوه [illegible] الاديان [illegible] اهل [illegible]

[illegible] الذي [illegible] بالعدل [illegible] صاحب [illegible] الامر [illegible]

والولايه [illegible] عدد [illegible] كامله [illegible] ولم [illegible] اليه

الامام [illegible] عنده [illegible] سنه [illegible] وزنهان [illegible] اقاما

[illegible] الزمان [illegible] وقد كنا

[illegible] الدنيا

٥

الدنيا والاخره [illegible]

ورضاها [illegible] الدولة [illegible] الاحرام [illegible]

انما عاده صاحب [illegible] انفسنا وردنا [illegible]

كلما سمع [illegible] العين [illegible] احضاره [illegible] على الفا [illegible]

فلطيفه [illegible] اعاده [illegible] بعد [illegible] قال [illegible]

واحد [illegible] قال [illegible] عنده [illegible] اصحابنا [illegible]

وشنده [illegible] علينا [illegible] موضعا [illegible] واحد [illegible]

واحد [illegible] فنزل [illegible] شرط [illegible]

واحد رمضان [illegible]

[illegible]

٩

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطاهرين وبعد
فان نعم المنعم ذي الجلال والاكرام على عباده الخاص منهم والعام اكثر
واوفر من ان يستطاع عشر عشيرها وشكر قليل من كثيرها اظهرها واوفرها
وابهاها وانماها واتمها واعمها ان جعل الدنيا بهجة النعيم والافاق حتى
تعاطى قوس الوزارة باريها وتصدى لحقيقة الدولة حاميها وتمكن من صيد السيادة
من ضرب فيها بسهم الاستحقاق وحوى منها على اكرم الاعراق العالم الكبير ابا نصر
احمد بن الفضل بن محمد بن مرتضى امير المؤمنين ضاعف الله علاه وكبت اعداه ولا
زال ظل انعامه على المسلمين فانها وحرم افضاله على الاهل المكان كانفا ولم
يزل الخادم الداعي منذ شرح الله صدره الخلائق ومن على العلوم المحفوظ والاداب
والحقائق بهذه الاسباب العظيمة والاثار لنظره روم سبيلا الى اقامة خدمته
واظهار ذريعة تسوغ ابتداء استغاثه بكرمه وصنعه ولم ير اصنع افضل ولا
ذريعة اكمل من جمع كتاب يشتمل على فصول تتعلق بالاداب والادعية والاعمال التي
يرجى بالمحافظة عليها جزيل الثواب اختارها وانتخبها من كتب اهل البيت عليهم السلم
المشهورة واخبارهم المأثورة محذوفة الاسانيد والرواية لكي يكون اسهل
للحفظ والدراية وسميته كتاب الاداب الدينية للخزانة المعينية وهو حري
ان يوافق هذا الاسم مسماه ويوفق مولاه للعمل بفحواه ويقع من الحاية الموقع
اللطيف ويحل من ذراه وكنفه المحل المنيف وينال شرف الاقبال وعز القبول
والله سبحانه المنعم المتفضل وهو حسبنا ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير وهذا

الكتاب

الكتاب اربعة عشر فصلا الفصل الاول في ذكر الملابس وما يتعلق بها
الفصل الثاني في ذكر الحمام وما يتعلق به الفصل الثالث في تسريح الشعر وما يتعلق به
الفصل الرابع في ذكر الاخذ من الاظفار وما يتعلق به الفصل الخامس في السواك والتنظيف وفيه
الفصل السادس في ذكر ما يتعلق بالتطيب من الاداب والادعية الفصل السابع في ذكر ما يتعلق بالسبح من الاذكار والادعية
الفصل الثامن في ذكر اداب الاكل والشرب وما يتعلق بهما الفصل التاسع في ذكر اداب التجارة وما يتعلق بها
الفصل العاشر في ذكر المناكح والجماع وما يتعلق بها الفصل الحادي عشر في ذكر ما يتعلق بالولادة والمولود من الاداب
الفصل الثاني عشر في ذكر ما يتعلق على النوم والانتباه من الاداب والادعية الفصل الثالث عشر في ذكر ما يتعلق بالسفر من الاداب والادعية
الفصل الرابع عشر في ذكر اداب نختم بها الكتاب الفصل الاول في ذكر الملابس اذا
اردت تلبس ثوبا جديدا فقل الحمد لله الذي كساني من الرياش ما اجمل به في الناس
في بيضي واستر به عورتي اللهم اجعلها ثياب بركة اسعى فيها لمرضاتك واعمر
فيها مساجدك وقد روي ان من اراد ان يلبس ثوبا جديدا فيأتي بقدح فيه ماء
فيقرأ فيه انا انزلناه في ليلة القدر عشر مرات وقل هو الله عشر مرات وقل يا ايها
الكافرون عشر مرات ثم ينضحه على ذلك الثواب فمن فعل ذلك لم يزل في رغد من عيش
ما بقي في ذلك الثوب سلك وينبغي ان يلبس القميص قبل السراويل لان النبي صلى الله عليه وآله
كذا فعل واذا اردت لبس السراويل فلا تلبسه قائما ولا مستقبل القبلة ولا
وقل الحمد لله رب العالمين اللهم استر عورتي وآمن روعتي ولا تجعل للشيطان
في ذلك نصيبا ولا له الى ذلك وصولا فيضع الي المكايد فيهيجني لارتكاب
محارمك واذا اردت ان تتعمم فقل اللهم سومني بسيماء الايمان وتوجني بتاج
الايمان تاج الكرامة وقلدني حبل الاسلام ولا تخلع ربقة الاسلام من عنقي واذا

الدعاء ايضا عند لبس الخاتم ويستحب التختم بخاتم العقيق فقد وردت في فضله
اخبار كثيرة منها قول الصادق عليه السلم من اتخذ خاتما فصه عقيق لم يفتقر
ولم يقض له الا بالتي هي احسن ويستحب التختم بالفيروزج والياقوت فقد
روي انهما ينفيان الفقر وقال امير المومنين عليه السلم تختموا بالجزع اليماني
فانه يرد كيد الشيطان وقد روي عن علي عليه السلم انه قال نعم الفص البلور
واذا اردت لبس الخف والنعل فالبسهما وانت جالسا وقل بسم الله وبالله
اللهم صل على محمد وال محمد ووطئ قدمي في الدنيا والاخرة وثبتهما على الصراط المستقيم
يوم تزل فيه الاقدام وابدا بلبسه في اليمين واذا اردت ان تخلعه فابدا باليسار
واخلعه قائما وقل عند ذلك بسم الله الحمد لله الذي رزقني ما اوقي به قدمي
من الاذى اللهم ثبتها على الصراط ولا تزلها عن الصراط السوي ويستحب لبس النعل
ايضا فقد روي عن الصادق عليه السلم قال من دخل السوق فاصاب شراك نعل ابيض لم
يبلها حتى يكتسب مالا من حيث لا يحتسب وعنه عليه السلم قال عليك بلبس النعل الاصفر
فان فيها ثلاث خصال تحد البصر وتشد الذكر وتنفي الهم والكدر وهي مع ذلك
لباس الانبياء عليهم السلم وقال عليه السلم في النعل الاسود ثلاث خصال تضعف البصر وترخي
الذكر وتورث الهم والكدر وهي مع ذلك لباس الجبارين الفصل الثاني في ذكر
الاداب ودخول الحمام اذا اردت دخول الحمام فلا تدخل الا بالمئزر وقل عند
نزع ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق وثبتني على الايمان فاذا دخلت البيت
الاول فقل اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي واستعيذ بك من اذاه فاذا دخلت البيت
الثاني فقل اللهم اذهب عني الرجس وطهر جسدي وقلبي وخذ من الماء الحار وضع على

هامتك

٥

هامتك وصبه على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي المثانة
والبث في البيت الثاني ساعة فاذا دخلت البيت الثالث فقل اعوذ بالله من
النار واسأله الجنة ترددها الى وقت خروجك من البيت الحار ولا تشرب
من الماء البارد في الحمام فانه يفسد المعدة ولا تصبن عليك من الماء البارد فانه
يضعف البدن وصب الماء البارد على قدميك اذا خرجت فانه يسل الداء
عن جسدك ولا تتكئ في الحمام فانه يذيب شحم الكليتين ولا تسرح في الحمام فانه
يرقق الشعر ولا تغسل راسك بالطين فانه يغم ولا تدلك بالخزف فانه يورث
البرص ولا تمسح وجهك بالازار فان ذلك يذهب بماء الوجه وروي ان
ذلك طين مصر وخزف الشام ولا تستاك في الحمام فان ذلك يورث وجع
الاسنان ولا تدخل الحمام على الريق واذا اردت ان تتنور في الحمام فخذ من
النورة واجعله على طرف انفك وقل اللهم ارحم عبدك ونبيك سليمان
بن داود عليهما السلم كما امر بالنورة فانه لا تحرقك النورة ان شاء الله تعالى ولا تتنور يوم
الجمعة ويوم الاربعاء وروي ان غسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق
وعليك به في كل جمعة فانه امان من البرص والجنون وعليك بغسل الراس بالسدر
فانه يجلب الرزق جلبا واذا اردت ان تحلق راسك فاجلس مستقبل القبلة
وامره ان يبدأ بناصيتك وقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه واله
اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيمة وتقول اذا فرغ اللهم زيني بالتقوى
وجنبني الردى واذا خرجت من الحمام فالبس ثيابك وقل اللهم البسني شعار
التقوى وجنبني الردى وعن علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن علي الرضا عليه السلم ان

اقرأ في الحمام وانكح قال لا باس وقال خمس تورث الفقر الاكل على الجنابة والدلك
بالنخالة وتقليم الاظفار بالاسنان ونتف الشيب ونوم الضحى الفصل
الثالث في ذكر اداب تسريح الشعر اذا اردت تسريح الشعر فخذ المشط باليد
اليمنى وانت جالس وقل بسم الله وبالله وضعه على ام راسك وقل
اللهم سرح شعري وبشري وطيبهما واصرف عني الاذى والوبا ثم سرح موخر
راسك وقل اللهم لا تردني على عقبي واصرف عني كيد الشيطان ولا
تمكنه من قيادي فيردني على عقبي ثم سرح حاجبيك من فوق وقل اللهم
زيني بزينة الهدى ثم سرح لحيتك من فوق ثم امر المشط على صدرك و
قل في الحالتين معا اللهم سرح عني الهموم والغموم وضيق الصدر و
وسوسة الشيطان ثم اشتغل بتسريح اللحية وابدأ به من اسفل واقرأ
انا انزلناه في ليلة القدر وروي ان مشط الراس يذهب بالوبا ومشط
اللحية يشد الاضراس وروي ان من لم يفرق شعره فرقه الله بمنشار من النار
وروي ان من سرح لحيته سبعين مرة عدها مرة مرة لم يقربه الشيطان اربعين
يوما وامرار المشط على الصدر يذهب بالهم والوبا ويجلب الرزق ويزيد في
الجماع وقال الشيب في مقدم الراس يمن وفي العارض سخاء وفي الذوائب
شجاعة وفي القفا شوم وامرار المشط على الصدر يذهب بالهم والبلاء وخبر
اخر انه اذا اراد ان يسرح اللحية ضرب المشط من تحت الى فوق اربعين
مرة ويقرأ انا انزلناه في ليلة القدر من فوق الى تحت ويقرا والعاديات ثم
يقول اللهم سرح عني الهموم والغموم وضيق الصدر الفصل الرابع في ذكر

اداب الاخذ من الاطراف وما يتعلق بها قال رسول الله صلى الله عليه وآله
حفوا من الشوارب واعفوا عن اللحى ولا تشبهوا باليهود ويستحب تدوير اللحية
وان يقبض اليد عليها ويجز ما فضل وقد ورد في الاخبار ان من زاد على القبضة
فهو في النار ويكره نتف الشيب ولا باس بجزه ويقول عند قص الشارب بسم الله
وبالله وعلى سنة محمد وآل محمد صلى الله عليه وعليهم اجمعين ويقول ايضا عند
تقليم الاظفار ويبدأ في تقليمهما بالخنصر من يد اليمين وكذا في تقليم اظفار رجليه
والاشيا الحنيفيه من السنن الحنيفية وهي عشر خمس في الراس وخمس في البدن فاما
التي في الراس فهي المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق
لمن طول شعر راسه واما التي في الجسد فالاستنجا والختان وحلق العانة وقص
الاظفار ونتف الابطين ويستحب ازالة الشعر عن البدن ويستحب اخذ الشارب
وقص الاظفار يوم الجمعة وروي في ذلك فضل كثير وروي ان تقليم الاظفار
يوم الجمعة يذهب الرمد وروي ان من قص اظفاره يوم الخميس وترك منها
واحدا الى يوم الجمعة نفى الله عنه الفقر ومن السنة دفن الشعر والاظفار والدم
والسن الفصل الخامس في ذكر السواك والسنة فيه قال الصادق عليه السلام
نزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله بالسواك والحجامة والخلال ويكره
السواك في الخلا وروي ان ذلك يورث البخر وفي الحمام انه مكروه وقال عليه الصلوة والسلام
اربع من سنن المرسلين الطيب والنسا والسواك والحنا ويستحب السواك بعد
كل صلوة وقد روي ان ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة بغيره وقال النبي
صلى الله عليه وآله لولا انني اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وعند

كل صلوة وفي السواك اثني عشر خصلة وهي من السنة ومطهرة للفم ومجلية
للبصر ويرضي بها الرحمن وتبيض بها الأسنان ويذهب بها البلغم و
الحفر وتشد اللثة وتشهي الطعام وتزيد في الحفظ وتضاعف الحسنات وتفرح
بها الملائكة وروي عن الصادق عليه السلام انه قال لا يخلو المؤمن من خمس مشط
وسواك وخاتم عقيق وسجادة وسبحة فيها اربعة وثلاثون حبة الفصل
السادس في ذكر ما يتعلق بالنظر من الآداب والأدعية وما جاء فيها اذا اردت
النظر في المرآة فخذها باليد اليسرى وقل بسم الله وبالله فاذا نظرت فيها فضع
يدك على مقدم راسك وامسح بها على وجهك واقبض على لحيتك وانظر في
المرآة وقل الحمد لله الذي خلقني بشرا سويا وزانني ولم يشنّي وفضلني
ولم يذلني وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا ومنّ علي بالإسلام وارتضاه
لي دينا واذا وضعت المرآة من يدك فقل اللهم لا تغير ما بي من نعمتك واجعلني
لنعمتك من الشاكرين واذا نظرت الى السحاب فقل الحمد لله الذي ينشئ السحاب
بقدرته ويسخر ما بين السماء الى الارض بسلطانه ويمسك السماء ان تقع على
الأرض الا باذنه الحمد لله الذي ينزل من السماء ماء ليحيي به الارض بعد موتها
اللهم اني اسئلك من خير هذه السحابة وخير ما فيها واعوذ بك من شر هذه
السحابة وشر ما فيها واعوذ بك ان تمطرنا مطر السوء اللهم انزل علينا بركة
منك ورحمة واسقنا بها سقيا نافعا واصرف عنا ما فيها من بلاء وآفة وسخط
ونقمة واذا نظرت هبوب الريح فقل اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم
اني اسئلك من خير هذه الرياح وخير ما فيها وخير ما ارسلتها به واعوذ بك

من شر

٧

من شر هذه الرياح وشر ما فيها وشر ما ارسلتها به اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها
عذابا واجعلها نعمة ولا تجعلها نقمة وتقول عند لمع البرق الحمد لله الذي
يري عباده البرق خوفا وطمعا اللهم اني اعوذ بك من شر كل صاعقة وشر كل آفة
اسئلك خير ما يلوح به البرق ويأتي به الرعد وتقول عند نزول المطر
الحمد لله الذي ينزل الغيث من السماء ويبث رحمته لعباده اللهم لك الحمد على
كل قطرة انزلت من السماء حيث وعلى كل قطرة تنزل منها دائما اللهم اجعله
صيبا هنيئا غيثا نافعا ومطرا موافقا مباركا في اوله وآخره وبدوه وعاقبته
ومهبطه ومجراه ومفيضه ومسيله ومستقره وما ينشأ عليه وما ينبت عليه
واجعله سببا للأمن والعافية والرغد اللهم وفرحني واجزل حظي وكثر
نصيبي من كل خير تنزل من السماء او يخرج من الأرض واعذني من مكروه ينزل من السماء
ويخرج من الأرض برحمتك يا ارحم الراحمين وروي ان الدعا عند نزول الغيث
مستجاب واذا قمت من فراشك وقت السحر ونظرت الى السماء فقل الحمد لله
الذي رد على روحي لاحمده واعبده اللهم انه لا يواري عنك ليل ساج ولا سماء
ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجي
يلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور غارت
النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم لا تأخذك سنة ولا نوم سبحان رب
العالمين واله المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب
علي انك انت التواب الرحيم ثم اقرأ خمس آيات من آخر آل عمران الى قوله انك لا تخلف
الميعاد واذا رجعت الى فراشك للنوم بعد قيامك منه فنفض فراشك وا

قال النبي صلى الله عليه وآله امي بذلك وقل الحمد لله باسمك وضعت جنبي وبك ارفعه
فان امسكت نفسي فاغفر لي وان رددتها فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين
وليكن هذا الدعا آمنك بعد الاضطجاع وانت متوسد بيمينك واذا نظرت
الى سلطان او من تخاف منه فقل اللهم اني اسئلك خير فلان واعوذ بك
من شره واسألك بركته واعوذ بك من فتنته وحلا انضاجر لك بين عينيك وترا
تحت قدميك وانا استعين بالله عليك تقول ذلك مرارا واذا نظرت الى الاسد
وخفت منه فقل الله اكبر الله اعز من كل شيء واكبر اعوذ بالله من شر ما اخاف واحذر
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه محمد وآله الطاهرين وقد روي عن
الصادق عليه السلم انه قال اذا لقيت الاسد فاقرأ في وجهه آية الكرسي وقل عزمت
عليك بعزيمة الله وعزيمة محمد صلى الله عليه وآله وعزيمة سليمان بن داود عليهما السلم وعزيمة
علي بن ابي طالب عليه السلم والائمة من بعده عليهم السلم فانه سينصرف باذن الله تعالى واذا
رأيت كلبا يمر بين يديك فاقرأ يا معشر الجن والانس ان استطعتم ان تنفذوا من
اقطار السموات والارض الاية وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا وعنت
الوجوه للحي القيوم وقد خاب من حمل ظلما واذا رأيت ذميا فقل الحمد لله الذي
فضلني عليك بالاسلام دينا وبالقرآن كتابا وبالكعبة قبلة وبمحمد صلى الله عليه وآله نبيا
وبعلي والمؤمنين اخوانا واذا رأيت جنازة فقل الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد
المخترم الحمد لله الذي تعزز بالقدرة وقهر عباده بالموت واذا رأيت قبر المؤمن
قبل دفنه فقل اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من حفر النار
واذا رأيت القبور فقل السلام عليكم يا اهل هذه المقابر من المؤمنين انتم لنا

سلف ونحن لكم تبع ونحن على آثاركم واردون ونسأل الله الصلوة على محمد وآل محمد
والمغفرة لنا ولكم واذا اكتحلت فقل اللهم اني اسئلك بحق محمد وآل محمد
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل النور في بصري والبصيرة في ديني واليقين
في قلبي والاخلاص في عملي والسلامة في نفسي والسعة في رزقي والشكر لك
ابدا ما ابقيتني وتكتحل في العين اليمنى ثلثا وفي اليسرى اثنتين فهكذا كان يفعل
النبي صلى الله عليه وآله وقال اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا الفصل
السابع في ذكر ما يتعلق بالسمع من الآداب والادعية اذا سمعت المؤذن
فقل مثل ما يقول فاذا قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله
اكتفي بها عن كل من ابى وجحد واعين بها كل من اقر وشهد وتقول عند الحيعلة
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وتقول عند قوله حي على خير العمل مرحبا
بالقائلين عدلا وبالصلوة مرحبا واهلا واذا سمعت اذان الصبح فقل اللهم
اني اسئلك باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات
دعاتك وتسبيح ملائكتك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تتوب علي انك
انت التواب الرحيم واذا سمعت اذان المغرب فقل مثل ذلك غير انك تقول
اسئلك باقبال ليلك وادبار نهارك واذا سمعت شيئا من عزائم القرآن
سجدت بغير تكبير لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا
الله عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا
بل انا عبد ذليل خائف مستجير وروي انه يقول في سجود العزائم اللهم آمنا
بما كفروا وعرفنا ما انكروا واجبنا الى ما دعوا لا اله الا الله ربنا ورب آبائنا

الأولين الهي فالعفو العفو العفو ثم يرفع راسك . واذا سمعت صوت الديك فقل
سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت
سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت
واذا سمعت شيئا تطيرت به او رأيته فقل اللهم لا خير الا خيرك ولا طير الا طيرك
ولا اله غيرك لا يولي الحسنات الا انت انت مدبر الارواح والنفوس وخالق
السعود والنحوس ومقدر النعم والبوس ومالك المضار والمنافع والمحاقات
والمطالع وانت الميسر لكل خير يرجى والمعيذ من كل شيء يتقى اسألك ان تسهل لي كل
خير علمته او جهلته وتعيذني من كل شيء خفته او امنته يا ارحم الراحمين واذا
سمعت ما يتفال به او رأيته فقل اللهم انت منشئ الخيرات وميسرها والمعين
عليها والمرشد اليها اسألك ان تيسر لي الخير في كل وقت وزمان وفي كل موضع و
مكان . واذا طنت اذنك فقل اللهم صل على محمد وآله واذكرني بخير من يذكرني بخير
يا ارحم الراحمين . واذا سمعت احدا يثني عليك اللهم انت اعلم بي من نفسي وانا
اعلم بنفسي من غيري اللهم اغفر لي ما لا يعلمون واجعلني خيرا مما يظنون ولا
تواخذني بما يقولون . واذا سمعت صوت الرعد فقل سبحان من يسبح الرعد
بحمده والملائكة من خيفته اشهد ان لا امر الا من عنده اللهم لا تواخذنا بغضبك
ولا تهلكنا بعذابك وعافنا من ذلك اللهم اني اعوذ بك من شر البرد ومن
شر ما يتقى منه ومن شر البوارق . واذا سمعت صوت العاطس فقل يرحمك الله تعالى
فاذا عطست انت فضع سبابتك على قصبة انفك وقل الحمد لله رب العالمين وصلى
الله على محمد وآله الطاهرين رغما لله انفي رغما داجرا صاغرا غير مستنكف ولا مستكبر

واذا

٩ واذا سمعت غيرك فرد عليه فقل يغفر الله لنا ولكم هذا اذا عطس الانسان مرة
او مرتين فاذا زاد فقل شفاك الله وتقول للمخالف يرحمكم الله تعني بذلك
الملائكة الموكلين به وتقول للمرأة عافاك الله وللصبي زرعك الله وللمريض
شفاك الله وللذمي هداك الله وللنبي والامام صلى الله عليك . الفصل
الثامن في اداب الاكل والشرب وما يأخذ ما خذها قال الحسن بن علي عليهما السلام
ان في المائدة اثنتي عشرة خصلة يجب على المسلم ان يعرفها اربع منها فرض واربع
سنة واربع تاديب اما الفرض فالمعرفة والرضا والتسمية والشكر واما السنة
فالوضوء قبل الطعام والجلوس على الجانب الايسر والاكل بثلاث اصابع واما
التاديب فالاكل مما يليك وتصغير اللقمة والاكل مما يليك والمضغ الشديد وقلة
النظر في وجه الناس وروي ان من غسل يده قبل الطعام وبعده عاش في سعة
وعوفي من البلا في جسده واذا كانت الوان المائدة مختلفة فسم الله تعالى على كل لون
منها وان نسيت البسملة فقل بسم الله على اوله وآخره ولا تتكى في حال الاكل
ولا تقطع الخبز اللحم بالسكين فانه من فعل الاعاجم وانهشه نهشا بالفم فانه اهنى
وامري ولا تستعن بالخبز ولا تستخدمه فانه من فعل ذلك وقع عليه الفقر وسلط
عليه الجذام وكل شيء وقع من يدك مما تاكل فانه ينفي الفقر عنك وهو مهر
الحور العين فكله فانه من اكله حشي قلبه علما وحلما وايمانا ويقينا فان كنت في
الصحراء فدعه ولا تاكله ولا تأكل على الشبع فانه مكروه وربما بلغ حد الضرر ولا
شيئا لا كل بالسيار الا عند الضرورة وعليك بتخليل الاسنان فان الصادق عليه السلام
نزل جبرئيل عليه السلام بالسواك والحجامة والخلال ولا تتخلل بالقصب ولا بالآس ولا

بالرمان كذا جاء في الخبر وروي ان النبي صلى الله عليه وآله اتي بطعام فاذا هو
حار فقال دعوه حتى يبرد فانه اعظم بركة وقال عليه السلام اذا اكلتم الثريد فكلوا
من جوانبه فان الذروة فيها البركة وتقول عند تناول الطعام الحمد لله الذي
يُطعِم ولا يُطعَم ويجير ولا يجار عليه ويستغني ويفتقر اليه اللهم لك الحمد على
ما رزقتني من طعام وادام في يسر منك وعافية من غير كد مني ومشقة بسم
الله خير الاسماء بسم الله رب الارض والسماء بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء
في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم اللهم اسعدني في مطعمي هذا بخيره
واعذني من شره ومتعني بنفعه وسلمني من ضره وتقول عند الفراغ من
الطعام الحمد لله الذي اطعمني فاشبعني وسقاني فارواني وصانني وحماني
الحمد لله الذي عرفني البركة واليمن بما اصبته وتركته منه اللهم اجعله
هنيئا مريا لا وبيا ولا دويا وابقني بعده سويا قائما بشكرك محافظا على طاعتك و
ارزقني رزقا دارا واعشني عيشا قارا واجعلني بارا سارا واجعل ما يلقاني
منهجا حتما لي برحمتك يا ارحم الراحمين وابدأ في اول الاكل الطعام بالملح واختم
بالملح واذا شربت الماء فاجتنب موضع العروة فانها مقعد الشيطان ولا تشرب
بنفس واحد بل ينبغي بثلثة انفاس وتقول عند شرب الماء الحمد لله منزل الماء
من السماء مصرف الامر كما يشاء بسم الله خير الاسماء وتقول عند الفراغ من الشراب
الحمد لله الذي سقاني ماء عذبا فراتا ولم يجعله ملحا اجاجا فله الشكر على انعامه و
افضاله وجوده وامتنانه الحمد لله الذي سقاني فارواني واعطاني فارضاني
وعافاني فكفاني اللهم اجعلني ممن تسقيه في المعاد من حوض محمد صلى الله عليه وآله

وتسعده

وتسعدو بموافقته برحمتك يا ارحم الراحمين ويكره الاكل والشرب ماشيا و[illegible]
ويستحب ان يبتدي صاحب الطعام بالاكل ويكون هو آخر من يرفع يده وعند غسل
الايدي يبدأ بصاحب الطعام اولا ثم من على يمينه وعند آخر الطعام يغسل يده آخرا
ويستحب جمع غسل الايدي في اناء واحد ويستحب لمن اكل الطعام ان يستلقي على
قفاه ويضع رجله اليمنى على اليسرى وفي مسند الرضا عليه السلام قال كان النبي صلى
الله عليه وآله اذا اكل الطعام قال اللهم بارك لنا فيه وارزقنا خيرا منه وكان
اذا اكل لبنا مضمض فاه وقال ان له دسما وقال انما يغسل من الدسم خارج الفم
واما داخل الفم فلا وكان عليه السلام اذا اكل التمر يطرح النوى على ظهر كفه ثم يقذف به وكان
عبد الله بن عباس اذا اكل الرمانة لا يشرك فيها احد ويقول في كل رمانة حبة من حب الجنة
وقال كلوا الرمان بشحمه فانه دباغ للمعدة ويستحب اكل الرمان يوم الجمعة وروي ان رجلا
دعا امير المؤمنين عليه السلام فقال له قد اجبتك على ان تضمن لي ثلاث خصلات قال وما هي
يا امير المؤمنين قال لا تدخل علي شيئا من خارج ولا تدخر عني شيئا في البيت ولا تجحف
بالعيال فقال لك ذلك فاجابه عليه السلام الفصل التاسع في ذكر آداب التجارة وما
يتعلق بها اذا اردت التجارة والمعاملة فلا ينبغي ان تقدم عليها بدون ان تتفقه في
الدين فان من اتجر من غير فقه فقد ارتطم في الربا وتورط في الشبهة وتجنب في تجارتك
خمسا مدح البايع وذم المشتري وكتمان العيوب واليمين والربا ولا يكون لك المكاسب
الا في اربعة اشياء في ثمن الاضحية وفي ثمن الكفن وفي ثمن النسمة وفي الكرا الى مكة وساو بين
الناس في البيع والشراء ولا تفضل منهم بعضا على بعض واذا عاملك مؤمن فاجتهد
ان لا تربح عليه الا في حال الضرورة واقل من استقالك واجتنب معاملة السفلة من

الناس ومعاملة ذوي العاهات والمجانين ومخالطة الاكراد واذا اخذت شيئا بالوزن
فلا تاخذه الا ناقصا واذا اعطيت شيئا فلا تعطي الا راجحا واذا تعسر عليك نوعا من انواع
التجارة فتحول منه الى غيره واذا رزقت من شيء فالزمه ولا تدخل في سوم اخيك المؤمن
واذا خرجت من بيتك فقل عند خروجك بسم الله وبالله ولا قوة الا بالله توكلت
على الله واقرأ سورة الحمد والمعوذتين والاخلاص واية الكرسي من بين يديك ومن
خلفك وعن يمينك وعن يسارك وفوقك وتحتك واذا انتهيت الى السوق
فقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي
وهو حي لا يموت بيده الخير وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير واشهد ان
محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه واله اللهم اني اعوذ بك ان ابغي او يبغى علي او اظلم
او يظلم علي او اعتدي او يعتدى علي واعوذ بك من ابليس الرجيم وجنوده وفسقة العرب
والعجم حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ولا تكون اول من
يدخل السوق واذا اشتريت متاعا فكبر الله تعالى ثلاثا ثم قل اللهم اني اشتريته
فاسالك من خيره ان تجعل لي فيه خيرا اللهم اني اشتريته فاسالك من فضلك
ان تجعل لي فيه فضلا اللهم اني اشتريته برزقك فاسالك من رزقك ان تجعل
لي فيه رزقا فقل عند كل شيء منه ثلاث مرات واذا اردت شراء جارية فقل اللهم
اني استشيرك واستخيرك واذا اردت شراء دابة فقل اللهم قدر لي اطولهن حياة
واكثرهن منفعة وخيرهن عاقبة واذا اشتريتها فقم من جانبها الايسر وخذ ناصيتها
بيدك اليمنى واقرأ فاتحة الكتاب والاخلاص والمعوذتين واخر سورة الحشر
واخر سورة بني اسرائيل قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الى اخر السورة واية الكرسي

فان ذلك

11

فان ذلك امان لتلك الدابة من الافات واذا اردت ان تحرس متاعك في السفر
او الحضر او حيث كان فاكتب اية الكرسي وقوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن
خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون وتكتب ايضا لا ضيعة على ما حفظ الله فان تولوا
فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ثم تضع الورقة في وسط متاعك شيئا
من تربة الحسين عليه السلام واقرأ هذه الايات والكلمات وانفخ فيه واذا كان لك على
غيرك مال فقل اللهم لحظة من لحظاتك تيسر لي عن مالي بها القضاء وتيسرهم منهم
الاقتضاء انك على كل شيء قدير وصلى الله على محمد واله الطاهرين واذا وقع عليك
دين فقل اللهم اغنني بحلالك واغنني بفضلك وسعتك عمن سواك وتقول
ايضا سبحان الله العظيم وبحمده واستغفر الله تعالى واسترزقه واسأله من فضله وتقول
ايضا عقيب كل صلوة اللهم صل على محمد وآل محمد الطيبين الطاهرين واقض لي ديني
وسهل لي قضاءه وسهله علي بحولك وقوتك يا ارحم الراحمين انك على كل شيء قدير
تقولها ثلاث مرات واكثر من الاستغفار وتقرأ سورة الفاتحة وسورة انا انزلناه في
ليلة القدر واذا اردت الرجوع الى بيتك فقل بسم الله وبالله اشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم تسلم على اهلك ان كان في
البيت اهل وان لم يكن احد فقل بعد الشهادتين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
الفصل العاشر في ذكر اداب المناكح والمباشرة وما يتعلق بها اذا اردت
عقد التزويج فاستخر الله تعالى وصل ركعتين واحمد الله على ذلك اللهم اني اريد ان اتزوج
فقدر لي من النساء اعفهن فرجا واحفظهن لي في نفسي ومالي واوسعهن رزقا واعظمهن
بركة وقيض لي منها ولدا اجعله لي خلفا صالحا في حيوتي وبعد موتي وينبغي ان تجتنب

في التزويج وتخار من النساء افضلهن فقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله ان افضل
نساء امتي اصبحهن وجها واقلهن مهرا وروى عن الصادق عليه السلم انه قال النساء
اربع اصناف فمنهن ربيع مربع ومنهن جامع مجمع ومنهن كرب مقمع ومنهن غل
قمل وقيل في تفسيرها ربيع مربع التي في حجرها ولد وفي بطنها اخر وجامع مجمع
كثيرة الخير وكرب مقمع اي سيئة الخلق مع زوجها وغل قمل اي التي مع زوجها
كالغل القمل وهو غل من جلد يقع فيه القمل فيأكله ولا يتهيأ اي يحل منه شيء وهو
مثل في العرب وفي رواية اخرى انه عليه السلم قال لمن استشاره في التزويج انظر
اين تضع نفسك ومن تشركه في مالك وتطلعه على دينك وسرك وامانتك وان
كنت لابد فاعلا فبكرا تنسب الى الخير وحسن الخلق شعرا الا ان النساء خلقن شتى
فمنهن الغنيمة والغرام ومنهن الهلال اذا تجلى لصاحبه ومنهن الظلام
فمن يظفر بصالحهن يسعد ومن يعثر فليس له انتقام ومنهن ثلاث ولود ودود
تعين زوجها على دهره لدنياه واخرته ولا تعين الدهر عليه ومنهن امراة عقيم لا ذات جمال
ولا خلق ولا تعين زوجها على دهره وامراة صخابة ولاجة همازة تستقل الكثير
ولا تقبل اليسير وقال النبي عليه السلم تزوجوا الزرق فان فيهن البركة وفي
مولانا امير المؤمنين عليه السلم تزوج امراة سمراء عجزاء عيناء من بني عمران كذا فغلى
الصداق وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اراد تزويج امراة بعث اليها
من ينظرها وقال شم ليتها فمن طاب ليتها طاب عرفها ومن درم كعبها طاب كعثبها
وقوله درم كعبها اي كثر لحم كعبها والكعثب الفرج ويستحب التزويج بالابكار فانهن
اطيب افواها وادر ارزاقا واحسن اخلاقا وافتح ارحاما واجتنب مناكح من لا اصل

لها وهي خضراء الدمن التي نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن نكاحها واختر منهن
ذوات الدين وذوات الاباء والاصول الكريمة ولا تتزوج الامراة لجمالها ومالها
فربما حرمتهما اذا لم يكن حرصه في الاعتقاد واذا وجدت من لها اصلا ودينا فلا
تمتنع من مناكحتها لفقرها وقد قال سبحانه وتعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله
واجتنب العقيم من النساء وان كان حسناء جميلة المنظر واختر الودود الولود
ولو كانت شوهاء قبيحة المنظر ومناكح السودان مكروهة الا النوبة واجتنب ضوا
في محاق الشهر واذا كان في العقرب ايضا وروي عن الصادق عليه السلم انه ان فعل
ذلك لم ير الحسنى والوليمة مستحبة يوما او يومين عند الزفاف يدعو فيها المؤمنين
وينبغي ان يكون العقد والزفاف في الليل والطعام بالنهار وقال النبي صلى الله عليه وآله
لا وليمة الا في خمس في عرس او خرس او عذار او ركاز او وكار فاما العرس التزويج
والخرس النفاس بالولد والعذار الختان والركاز الرجل يشتري الدار والوكار الرجل يقدم من مكة الرجل الذي م
واذا اردت تحويل المراة الى بيتك فامرها ان تصلي ركعتين وتكون هي
على وضوء اذا دخلت عليك وتصلي ركعتين وانت ركعتين ايضا مثل ذلك
وتكون انت على وضوء ايضا وتدعو الله تعالى عقيب الركعتين وتقول اللهم ارزقني
الفها وودها ورضاها واذا دخلت على امراتك فخذ ناصيتها واستقبل بها القبلة
وقل اللهم على كتابك تزوجتها وفي امانتك اخذتها وبكلماتك استحللت فرجها
فان قضيت لي منها ولدا فاجعله مباركا سويا ولا تجعل للشيطان فيه شركا ولا
نصيبا فاذا دخلت عليها فانزع خفها حين تجلس واغسل رجليها وصب الماء من باب
دارك الى اقصا دارك فانك اذا فعلت ذلك اخرج الله من دارك سبعين الف

لون من الفقر وادخل عليك سبعين الف لون من البركة وتامن العروس ما دامت في
تلك الدار من الجنون والجذام والبرص وامنع العروس في اسبوعها من الالبان
والكزبرة والتفاح والخل الحامض والخل لان جميعها يعقم ويبرد من هذه الاشيا
الاربعة واذا حاضت المراه على الخل لم تطهر ابدا بتمام وكذلك الكزبرة يثبت
الحيض في بطنها وتشتد عليها الولادة وكذلك التفاح الحامض يقطع حيضها فيكون
داء عليها واياك ان تجامع في ليلة اول الشهر واوسطه واخره فان الجنون والجذام
يسرع اليها والى ولدها الا في اول ليلة من شهر رمضان فانه يستحب الجماع فيها
ولا تجامع بعد الظهر فان قضي بينكما ولد كان احول ولا تتكلم عند الجماع فانه
يورث الخرس في الولد ولا تنظر الى فرج المراه وغض بصرك عند الجماع فان النظر
عند الجماع يورث العمى في الولد ولا تجامع امراتك بشهوة امراة غيرها فان الولد
يكون مخنثا مؤنثا بخيلا ولا تجامع امراتك الا ومعك خرقة ومعها خرقة ولا تمسحا
بخرقة واحدة فتقع الشهوة على الشهوة فتعقب العداوة بينكما ولا تجامعها من
قيام فان ذلك من فعل الحمير فان قضي بينكما ولد يكون بوالا على الفراش ولا
تجامعها ليلة الاضحى فان قضي بينكما ولد يكون له ست اصابع او اربع اصابع ولا
تجامعها تحت شجرة مثمرة فان قضي بينكما ولد يكون جلادا قتالا عريفا ولا تجامعها
في وجه الشمس وتلالؤها الا ان ترخي عليكما سترا يستركما فان قضي بينكما ولد يكون
في بؤس وفقر حتى يموت ولا تجامعها عند الاذان والاقامة فان الولد يكون حريصا
على اهراق الدماء ولا تجامعها في ليلة النصف من شعبان فان قضي بينكما ولد يكون مشؤوما
ذا شامة في وجهه ولا تجامعها في اخر درجة منه اذا بقي منه يومين فان قضي بينكما ولد

يكون

يكون عشارا وعونا للظالمين ويكون هلاك فئام من الناس على يديه ولا تجامع على
سقوف البنيان فان قضي بينكما ولد يكون منافقا مرائيا مبتدعا ولا تجامع اذا حملت
المراه الا وانت على وضوء فان قضي بينكما ولد يكون اعمى القلب بخيل اليد واذا
خرجت في سفر فلا تجامع اهلك في تلك الليلة فان قضي بينكما ولد ينفق ماله في
غير حق ولا تجامعها اذا خرجت الى سفر مسيرة ثلاثة ايام ولياليها فان قضي بينكما
ولد يكون ظالما وعونا لكل ظالم ولا تجامع امراتك في ليلة خسف فيها القمر ولا في يوم
كسفت الشمس ولا في الريح السوداء والحمراء والصفراء ولا في الزلزلة فقد وقع الابا
وايم الله لان جامع احد امراته في هذه الساعات التي وصفت وقضي بينهما ولد
فلا يرى ما يحب ولا تجامع وانت عريان ولا مستقبل القبلة ولا مستدبرها ولا
تجامع وانت في السفينة واذا احتلمت فلا تجامع امراتك حتى تغتسل لئلا يكون مجنونا
فلا تلومن الا نفسك ولا تجامع امراتك في اول الليل من الشهر فان قضي بينكما ولد
فيوشك ان يكون ساحرا مؤثرا الدنيا على الاخرة ولا تجامع امراتك في بيت ويكون
احد من الصبيان الرضع يعرفكما وعليك بالجماع في ليلة الاثنين فان قضي بينكما ولد
يكون حسنا حافظا لكتاب الله العزيز راضيا بما قسم الله له وان جامعت في
ليلة الثلثا وقضي بينكما ولد فانه يرزق الشهادة مع شهادة ان لا اله الا الله و
ان محمدا رسول الله ويكون طيب النكهة رحيم القلب سخي الكف طاهر اللسان من الغيبة
والكذب والبهتان وان جامعت في ليلة الخميس فان قضي بينكما ولد يكون حاكما من
الحكام او عالما من العلما وان جامعت في يوم الخميس عند ارتفاع الشمس في كبد السماء
وقضي بينكما ولد فلا يكون ابليس يقربه ويكون فهما ويرزقه الله عز وسلامة في

الدين والدنيا وان جامعت في ليلة الجمعة وقضي بينكما ولد فانه يكون خطيبا قوالا فصيحا
وان جامعت في يوم الجمعة بعد الصلوة يكون الولد مشهورا معروفا عالما وان جامعت
ليلة الجمعة بعد العشاء الاخرة يكون الولد وقد يرجى انه من الابدال ان شاء الله تعالى واذا
اردت الجماع فقل بسم الله الرحمن الرحيم اللهم ارزقني ولدا ذكرا واجعله تقيا
زكيا ليس في خلقته زيادة ولا نقصان واجعل عاقبته الى الخير ولا تجعل للشيطان
فيه شركا ولا نصيبا واذا اجلت المراة فغذها بالسفرجل فانه يذهب بطخوات الصدور
وهو ولد للحجة بينكما فان وضعت ذكرا او انثى ازدادت بذلك جمالا وتحظي البنت
عند زوجها فاذا وضعت فحنكها باللبان فانه دخنة مريم بنت عمران عليهما السلم و
اذا اردت ان تطلب الولد ذكرا فقل عند الجماع رب لا تذرني فردا وانت خير الوارثين
واجعل لي من لدنك وليا يرثني بعد مماتي ويعينني في حيوتي واجعله خلقا سويا
ولا تجعل للشيطان فيه شركا ولا نصيبا اللهم استغفرك واتوب اليك انك
انت الغفور الرحيم تقولها سبعين مرة ومن اكثر من هذا القول رزقه الله ما تمنى
من مال وولد ومن خير الدنيا والاخرة وقال الصادق عليه السلم ثلث يهدمن
البدن وربما قتلن فاعلها دخول الحمام على البطنة والغشيان على الامتلاء ونكاح
العجائز وقال امير المؤمنين عليه السلم ثلاث من اعتادهن لم يدع عنهن طم الشعر و
تشمير الثوب ونكاح الاماء وقال الرضا عليه السلم في وصيته لابنه محمد بن الحنفية
رحمه الله يا بني اذا قويت فاقو على طاعة الله واذا ضعفت فاضعف عن معصية
الله وان استطعت ان لا تملك المراة ما جاوز نفسها فافعل فانه ادوم لجمالها
وارخى لبالها فان المراة ريحانة وليست بقهرمانة فدارها على كل حال واحسن الصحبة

14

لها فيصفو عيشك وقال الصادق عليه السلم وان احدكم ليأتي اهله فيخرج من تحته
فلو اصابت نجيبا لتسبثت به فاذا اتى احدكم اهله فليكن بينكما مداعبة فانه
اطيب للامر وقال عليه السلم تزوجوا الاحمق ولا تتزوجوا الحمقاء فان الاحمق قد ينجب
والحمقاء لا تنجب وقال عليه السلم لا تنزلوا نسائكم الغرف ولا تعلموهن الكتابة ولا
تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وعلموهن سورة النور وقال عليه السلم
اذا جلست المراة مجلسا وقامت منه فلا يجلس احد في مجلسها حتى يبرد وكان عليه السلم
اذا اراد الحرب دعى نساءه فاستشارهن ثم خالفهن وقال الباقر عليه السلم لا
تشاوروهن في النجوى ولا تطيعوهن في ذي قرابة فان المراة اذا كبرت ذهب
خير شطريها وبقي شرها وذهب جمالها وبقي عقم رحمها واحتد لسانها وان الرجل
اذا كبر ذهب شر شطريه وبقي خيرهما وثبت عقله واستحكم رايه وقل جهله وقال
النبي عليه السلم لا يحل للمراة خاصة ان تتخذ قصة ولا جمة ونهى عليه السلم ان يركب
السرج الفرج وقال امير المؤمنين عليه السلم لا تحملوا الفروج على السروج فيهيجن
وسئل الصادق عليه السلم عن المراة كيف تسلم اذا دخلت على القوم فقال عليه السلم
تقول المراة عليكم السلام والرجل يقول السلام عليكم

الفصل الحادي عشر

في ذكر ما يتعلق بالولادة والمولود من الاداب اذا قربت ولادة المراة فليتخل بها
النساء ليتولون امرها فاذا ولدت المولود فمن السنة ان يغسل ويوذن في اذنه
اليمنى ويقام في اذنه اليسرى ويحنك بماء الفرات ان وجد فان لم يوجد فبماء
عذب ويحنك ايضا بتربة الحسين عليه السلم ومن حق الولد على الوالد ان يحسن تسميته و
اسمه واحسن الاسماء اسماء الانبياء والائمة عليهم السلم ولا يسميه حكم ولا حكيما ولا

خالداً ولا مالكاً ولا حارثاً ولا يكنيه ابا القاسم اذا كان اسمه محمد واذا كان
يوم السابع عقّ عنه بكبش ان كان ذكراً وان كانت انثى بنعجة وهي سنة مؤكدة
لا تقوم مقامها الصدقة بثمنها وتعطى القابلة ربع العقيقة ويستحب ان يطبخ
اللحم ويدعى عليه قوم من المؤمنين وكلما كثر عددهم كان افضل فان لم يفعل
ذلك فرّق اللحم على الفقراء فانه ايضاً جائز ولا ينبغي ان يكسر العظم بل تفصل الاعضاء
ولا ينبغي ان ياكل الابوان من العقيقة البتة وينبغي ان يحلق راس المولود في
اليوم السابع ويتصدق بوزن شعره ذهباً او فضة ويكون ذلك مع العقيقة
في موضع واحد واذا مضى السبعة الايام فليس عليه حلق وتقول عند ذبح العقيقة
بسم الله والحمد لله والله اكبر آمنّا بالله وصدّقنا برسول الله اللهم اخسأ
عنا الشيطان الرجيم والحمد لله رب العالمين وينبغي ان تثقب اذان الصبي
بخلاف اليهود واما الختان من السنن اللازمة في الرجال ومستحبة في النساء
وتقول عند الختان اللهم ان هذه سنتك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله
واتباع امثالك وكتبك وعلى مشيئتك وارادتك وقضائك لامر اردته
وقضاء حكمته وحكم انفذته واذقته حرّ الحديد في ختانه وحجامته لامر انت اعرف
به اللهم وطهّره من الذنوب وزد في عمره وادفع الآفات عن بدنه والاوجاع عن
جسده وزده من الغنى وادفع عنه الفقر فانك تعلم ولا نعلم فمن قالها عند ختان
ولده فليقولها من قبل ان يبلغ الحلم فمن قالها كفي حر الحديد من قتل وغيره واذا
بلغ الغلام ثلاث سنين فقل له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم تترك حتى تتم له ثلاث
سنين وسبعة اشهر وعشرون يوماً ثم قل له محمد رسول الله سبع مرات ثم تتركه

١٥ حتى تتم له خمس سنين فمره بيمينه وشماله فاذا عرف ذلك فحوّله الى القبلة وقل له
اسجد لله فاذا تم له سبع سنين فامره بالوضوء والصلوة واضربه فاذا تعلم
الوضوء والصلوة غفر الله لوالديه **الفصل الثاني عشر** في ذكر ما يتعلق بحالتي
النوم والانتباه من الآداب والادعية اذا اردت النوم فتطهر قبل ان تأوي
الى فراشك فمن فعل ذلك بات وفراشه كمسجده فان ذكرت انك على غير وضوء
فتيمم على فراشك وتقول اذا اويت الى فراشك اعوذ بعزة الله واعوذ بقدرة الله
واعوذ بجلال الله واعوذ بسلطان الله واعوذ بجبروت الله واعوذ بملكوت الله
واعوذ برحمة الله واعوذ برسول الله صلى الله عليه وآله من شر ما خلق وذرأ وبرأ
ومن شر الهامة واللامة ومن شر فسقة العرب والعجم ومن شر كل دابة في الليل والنهار
ربي آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم ثم تتوسد يمينك وتقول
بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم اني اسلمت
نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك
وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجى ولا مفر منك الا
اليك آمنت بكتابك الذي انزلته وبرسولك الذي ارسلته ثم تسبح تسبيح
الزهراء وتقرأ الحمد والمعوذتين والاخلاص والتكاثر وقل يا ايها الكافرون وآية
الكرسي وشهد الله انه لا اله الا هو وآية السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات
والارض الى قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين وتقول لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو
على كل شيء قدير وتقول الحمد لله الذي علا فقهر الحمد لله الذي بطن فخبر الحمد لله الذي

ملك فقد بر الحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحيا وهو حي لا يموت بيده الخير وهو علي
كل شي قدير واذا خفت الاحتلام فقل في فراشك اللهم اني اعوذ بك من شر الاحلام
وسوء الاحتلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في اليقظة والمنام واذا خفت
من العقرب فقل اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من والهوام
شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر الهامة والسامة والعامة واللامة ومن شر
طوارق الليل والنهار ومن شر فسقة العرب والعجم ومن شر فسقة الجن والانس
ومن شر الشيطان وشركه ومن شر كل ذي شر ومن شر كل دابة في الليل والنهار
ربي اخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم وفي رواية اخرى يقول اعيذ
نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة
ويقول للعقرب ايضا سلام على نوح في العالمين انا كذلك نجزي المحسنين انه
من عبادنا المومنين ويقول ايضا وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا
همسا وعنت الوجوه للحي القيوم وقد خاب من حمل ظلما وروى اسحق بن عمار
قال قلت للصادق عليه السلم اني اخاف العقارب فقال انظر الى بنات نعش
الكواكب الثلاثة الاوسط منها تحته كوكب صغير قريب منه العرب تسميه السها
ونحن نسميه اسلم فاحدا النظر اليه كل ليلة وقل ثلاث مرات اللهم رب اسلم صل على
محمد وآل محمد وعجل فرجهم وسلمنا من شر العقرب قال اسحق بن عمار فما تركته في
دهري الا مرة واحدة فضربني العقرب واذا خفت البراغيث فقل ايها الاسود
الوثاب الذي لا يبالي غلقا ولا بابا عزمت عليكم بام الكتاب ان لا توذوني واصحابي
الى ان يذهب الليل ويجي الصباح بما جا والذي نعرفه انه الى ان يوب الصبح بما آب

16

واذا خفت الهدم فقل عند منامك ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا
ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من يمسك السماء ان
تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شي قدير واذا خفت
اللصوص فاقرا عند منامك قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا الى آخر
السورة واذا خفت الارق فقل عند منامك سبحان الله ذي الشان دائم
السلطان عظيم البرهان كل يوم هو في شان ثم قل يا مشبع البطون الجايعة ويا
كاسي الابدان العارية ويا مسكن العروق الضاربة ويا منوم العيون الساهرة
سكن عيوني الضاربة واذن لعيني نوما عاجلا وتقول في طلب الرزق عند
منامك اللهم انت الاول فليس قبلك شي وانت الاخر فليس بعدك شي وانت
الظاهر فليس فوقك شي وانت الباطن فليس دونك شي وانت العزيز الحكيم اللهم
رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب التورية والانجيل والزبور
والفرقان والقرآن الحكيم اعوذ بك من شر كل دابة انت آخذ بناصيتها انك على صراط
مستقيم واذا اردت ترى رويا في منامك فقل اللهم انت الحي الذي
لا يوصف والايمان الذي لا يعرف الا منه منك بدو الاشيا واليك تعود فما
اقبل منها كنت ملجاه ومنجاه وما ادبر منها لم يكن له ملجا ولا منجا منك الا اليك
واسئلك بلا اله الا انت يا لا اله الا انت واسالك ببسم الله الرحمن الرحيم وبحق
حبيبك محمد صلى الله عليه وآله سيد النبيين ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترزقني
منيتي في الحال الذي اريد واذا اردت الانتباه لصلوة الليل فاقرا عند منامك
قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد الى آخر السورة ثم قل اللهم لا تنسني

ذكرك ولا تؤمني مكرك ولا تجعلني من الغافلين وانبهني لاحب الساعات اليك
ادعوك فيها فتستجيب لي واسألك فتعطيني واستغفرك فاغفر لي انه لا يغفر
الذنوب الا انت يا ارحم الراحمين ويكره ان ينام الانسان في بيت وحده ويكره
ان ينام الانسان فوق سطح غير محجر وروي ان من نام كذلك فقد برئت الذمة
منه ويكره النوم بعد الغداة لانه يطرد الرزق ويصفر اللون ويقبحه وهو نوم
كل مشوم ويكره النوم بعد العشائين فانه يحرم الرزق وقال الباقر عليه السلم
النوم في اول النهار خرق وفي القائلة نعمة وفي العصر حمق والنوم على اربعة
وجوه نوم الانبياء عليهم السلم على قفيهم لمناجات الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم
ونوم المشركين على يسارهم وفي نسخة ان نوم الملوك على يسارهم ونوم الشياطين رواية اخرى ان م
على وجوههم وقال عليه السلم من رايتموه على وجهه فانبهوه وقال عليه السلم ثلاثة
فيهم المقت من الله تعالى نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع
وقيل ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال اني كنت ذكورا وقد نسيت
اليوم اشيئي قال له كنت تقيل قال الاعرابي نعم وتركت ذلك قال عد الى ذلك
فعاد الاعرابي فرجع اليه ذهنه وجاء في الخبر قال قيلوا فان الله يطعم الصائم
في منامه ويسقيه ويروى انه قال قيلوا فان الشياطين لا تقيل واذا رايت
في منامك رؤيا مكروهة فتحول عن الجانب الذي كنت نائما عليه وقل انما النجوى
من الشيطان ليحزن الذين امنوا وليس بضارهم شيئا الا باذن الله واعوذ
بالله وبما عاذت به ملائكة الله المقربون وانبياؤه المرسلون والائمة الراشدون
الهداة المهديون وعباده الصالحون من شر ما رايت ومن شر رؤياي ان تضرني

في ديني

ديني ودنياي ومن الشيطان الرجيم واذا استيقظت فقل الحمد لله الذي
احياني بعد ما اماتني واليه النشور الحمد لله الذي رد الي روحي لاحمده واعبده
وكان الصادق عليه السلم اذا قام يدعو اخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار
تقول اللهم اعني على هول المطلع ووسع علي المضجع وارزقني خير ما قبل
الموت وبعده وتقول ايضا اذا قمت اخر الليل من منامك فقل الحمد لله
رب العالمين واله المرسلين الحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء ويبعث
من في القبور يا نور النور ويا مدبر الامور ويا من يلي التدبير ويقدر المقادير
امض مقادير يومي هذا الى السلامة والعافية انك على كل شيء قدير الفصل
الثالث عشر في ذكر ما يتعلق بالسفر من الاداب والادعية قال رسول الله صلى الله عليه وآله
سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا تستغنوا وقال الصادق عليه السلم في
حكمة آل داود ان العاقل لا يكون ظاعنا الا في ثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش
او لذة في غير محرم واذا اردت الخروج الى السفر فينبغي ان تختار من ايام الاسبوع
يوم السبت فقد روي عن الصادق عليه السلم من اراد سفرا فليسافر في يوم السبت
فانه لو ان حجرا زل في جبل فيه لرده الى مكانه او يوم الثلثا فانه اليوم الذي الان الله الحديد
فيه لداود عليه السلم او يوم الخميس فان النبي صلى الله عليه وآله كان يسافر في يوم
الخميس وقال الخميس يوم يحبه الله ورسوله وملائكته ولا تسافر والقمر في
العقرب فمن فعل ذلك لم ير الحسنى واتقوا الخروج الى السفر في اليوم الثالث
من الشهر والخامس والثالث عشر والسادس عشر والحادي والعشرين والرابع والعشرين
والخامس والعشرين منه فانها ايام منحوسة على ما ورد في الاخبار وان حججت

الى الخروج في شيء من هذه الأيام فاسأل الله العافية وتصدق بشيء واشترِ سلامة
الطريق واخرج فقد قال الصادق عليه السلام افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا
بدا لك واقرأ آية الكرسي وما تيسر من القرآن واختم بها ايضا واذا عزمت
على الخروج فينبغي ان تنظر في حال نفسك وتقطع العلائق بينك وبين الناس
وتفصل بينك وبين معامليك وتخلص نفسك من حقوق الآدميين ثم
تنظر في امر مخلفيك ومن يجب عليك نفقته وتترك لهم من النفقة ما يحتاجون
اليه على الاقتصاد في مدة سفرك ثم توصي بوصية تذكر فيها ما تشاء مما تتقرب
الى الله تعالى وتسلمها الى من تثق به من المؤمنين وتستفتح سفرك بشيء من الصدقة
قل او كثر وتصلي ركعتين تقرأ فيهما ما تشاء من السور وتسأل الله تعالى العافية
والخيرة لك في الخروج وتقرأ آية الكرسي وتحمد الله وتثني عليه وتصلي على النبي
صلى الله عليه وآله وتقول اللهم اني خرجت في وجهي هذا بلا ثقة مني لغيرك
ولا رجاء آوي به الا اليك ولا قوة اتكل عليها الا بك ولا جنة الجأ اليها الا
منك طلبا لمرضاتك وابتغاء لرحمتك وتعرضا لرزقك وسكونا الى حسن
عادتك وانت اعلم بما سبق لي في علمك في وجهي هذا مما احب واكره اللهم
فاصرف عني مقادير كل بلاء ومقضي كل لأواء وابسط علي كنفا من رحمتك
ولطفا من عفوك وحرزا من حفظك وخيرا من رزقك وتماما من نعمك و
قوة من معافاتك ووفقني لجميع قضائك على موافقة هواي وحقيقة امري
واملي وادفع عني ما احذر وما لا احذر على نفسي مما انت اعلم به مني واجعل
ذلك خيرا لي لدنياي وآخرتي واسألك ان تخلفني فيمن خلفت ورائي من ولدي

واهلي ومالي

واهلي ومالي واخواني وما خولتني واهل حزانتي بما تخلف به احدا من الغائبين
في تحصين كل عورة وحفظ كل مضيعة وتمام كل نعمة ودفاع كل نقمة و
كفاية كل محذور وصرف كل مكروه وكمل لي ما يجمع به الرضا والسرور في الدنيا
والآخرة وارزقني ذكرك وشكرك وطاعتك وعبادتك حتى ترضى عني
اللهم اني استودعك اليوم ديني ونفسي ومالي وذريتي واهلي وجميع
اخواني اللهم احفظ الشاهد منا والغائب واحفظنا واحفظ علينا
واجعلنا في نعمك ولا تغير ما بنا من نعمتك واجعلنا في جوارك واجعلنا في
عافية ورفاهية وخفض عيش وفضل يا ارحم الراحمين واذا خرجت
من منزلك فقف عند باب دارك واقرأ سورة الحمد امامك وعن يمينك
وشمالك واقرأ آية الكرسي امامك وعن يمينك وشمالك ثم تصدق
بشيء من مالك مما تيسر عليك وقل اللهم اني اشتريت بهذه الصدقة
سلامتي وسلامة ما معي في سفري ثم تقول اللهم احفظني واحفظ ما
عندي وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك الحسن الجميل ثم تقول لا اله الا
الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع و
رب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم وسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين اللهم
كن لي جارا من كل جبار عنيد وشيطان مريد وجني شديد بسم الله دخلت
بسم الله خرجت اللهم اني اقدم بين يدي سهوي ونسياني وغلطي وعجلتي بسم الله
ما شاء الله في سفري هذا اللهم انت المستعان في جميع الامور كلها وانت

الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال والوطن اللهم هوّن علينا
سفرنا واطو لنا الأرض وسيّرنا فيها بطاعتك وطاعة رسولك صلى
الله عليه وآله اللهم اصلح لنا ظهرنا وبارك لنا فيما خولتنا وارزقنا وقنا
عذاب النار اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء
المنظر في المال والأهل والولد اللهم انت عضدي وناصري اللهم اقطع
عني بعده ومشقته واصحبني فيه الأمن والعافية واخلفني في اهلي وولدي
ومالي بخير يا ارحم الراحمين ولا حول ولا قوة الا بالله العظيم واذا اردت الركوب
بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله وبالله ولا اله الا الله والله اكبر واذا استويت
على المركوب فقل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا
الله الحمد لله الذي هدانا للاسلام ومنّ علينا بمحمد وآله سبحان الله الذي
سخّر لنا هذا وما كنا له مقرنين اللهم انت الحامل على الظهر وانت المعين على
الأمر اللهم بلّغنا بلاغا نبلغ به خير الدنيا والآخرة وخير بلاغ اللهم لا طير
الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا حافظ غيرك يا من هو على كل شيء قدير ويأخذ عصا لوز
مرّ فان النبي صلى الله عليه وآله قال من خرج الى سفر واستصحب عنده عصا لوز
مرّ وتلى هذه الآية ولما توجه تلقاء مدين قال عسى ربي ان يهديني سواء السبيل
ولما ورد ماء مدين الى قوله تعالى والله على ما نقول وكيل آمنه الله تعالى من كل سبع
ضار ومن كل لص عاد ومن كل ذات حمة لا سيما حتى يرجع من سفره وقال موسى
بن جعفر عليهما السلام انا ضامن لكل من خرج الى سفر معتما تحت حنكه ان لا يصيبه السرق والغرق
وتقول في مسيرك اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واصلح عاقبتنا وتقول ايضا

وانت

19 وانت في الطريق خرجت بحول الله وقوته بغير حول مني ولا قوة بل برئت اليك يا رب من
الحول والقوة الا بحولك وقوتك اللهم اني اسئلك من فضلك رزقا حلالا
طيبا واسعا تسوقه الي مع عافية وخفض وسلامة اللهم اني سرت في سفري
هذا بلا ثقة مني لغيرك ولا رجاء مني لسواك يا ارحم الراحمين ويكون مسيرك
في اخر الليل ولا تسير في اوله فان الأرض تطوى في اخر الليل واذا كان مسيرك
في النهار فسر في طرفي النهار واترك وسطه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا هبط سبّح واذا صعد كبّر واذا عبرت جسرا فقل حين تضع قدمك عليه
بسم الله الرحمن الرحيم اللهم ادحر عني الشيطان الرجيم واذا سافرت
مع قوم فعليك بحسن مصاحبتهم وموافقتهم واستعمال مكارم الاخلاق
فيما بينهم واكثر من المشورة لهم في امورك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم
واذا دعوك فاجبهم واذا استغاثوا بك فاغثهم واستعمل الصمت وكثرة
الصلوة وسخاء النفس بما معك من دابة او زاد او ماء واسمع لمن هو اكبر
منك سنا واذا رأيت احدا من اصحابك يمشون فامش معهم واذا رأيتهم يعملون
فاعمل معهم واذا امروك بامر فقل نعم ولا تقول لا فان لا عي ولؤم واذا تحيرتم
في الطريق فانزلوا واذا شككتم في القصد فقفوا وتوامروا واذا رأيتم
شخصا واحدا فلا تسألوه عن طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد في
مريب ولعله يكون عونا للصوص وجاسوسا او يكون هو الشيطان الرجيم
الذي حيّركم واحذروا الشخصين ايضا فان رأيتم منهم شيئا وعرفتم الحق فيه فاتبعوه
فان الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ومن سالته منهم فان استطعت ان تجعل بدلك

على عاتقه فافعل وقال النبي عليه السلام احب الصحابة الى الله تعالى اربعة نفر وما
زاد قوم على سبعة نفر الا كثروا وقال الصادق عليه السلام حق المسافر ان
تقيم عليه اصحابه اذا مرض ثلاثة ايام ولا تخرج في سفر وحدك فان الشيطان
مع الواحد وهو مع الاثنين ابعد وروي ان الرجل اذا سافر وحده فهو
غاوٍ والاثنان غاويان والثلاثة نفر ولعن رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثة
نفر منهم آكل زاده وحده وراكب الفلاة وحده والنائم في بيت وحده ويستحب
اتخاذ السفرة في السفر ونظر موسى بن جعفر عليهما السلام الى سفرة عليها صفر فقال
انزلوا هذه واجعلوا مكانه حديد فانه لا يقرب منها شيء من الهوام واعلم ان
المروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة
القرآن ولزوم المساجد والمشي في حاجة الاسلام والاخوان والنعمة على الخادم
فانها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه
وبذله لمن كان معك وكتمان سر القوم بعد مفارقتك اياهم وقلة الخلاف
لمن يصحبك وكثرة ذكر الله عز وجل وان كان في مقصد ومهبط وقيام وقعود
واجتنب كثرة المزاح واعلم ان الله تعالى يرزق المرء على قدر المؤونة وان الصبر
ينزل على قدر شدة البلاء واذا خرجت وحدك الى سفر فقل ما شاء الله ولا
حول ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني على وحدتي ورد غيبتي وقال
الصادق عليه السلام اذا ضللت عن الطريق في البر فنادِ يا ابا صالح ارشدنا الى الطريق
يرحمك الله تعالى واعلم ان البر موكل به ابا صالح والبحر موكل به حمزة وروي انه اذا
ضللتم عن الطريق فتيامنوا واذا صعدتم تلعة او نزلت وهدة او اشرفت على قنطرة

فقل

فقل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الحمد لله رب العالمين اللهم لك
الشرف على كل شرف واذا نظرت الى قرية او منزل او بلدة فقل اللهم
رب السموات السبع وما اظلت ورب الارضين السبع وما اقلت ورب
الشياطين وما اضلت ورب الرياح وما ذرت ورب البحار وما جرت اللهم اني
اسئلك خير هذه القرية وخير ما فيها واعوذ بك من شر هذه القرية وشر ما فيها
اللهم يسر لي ما كان فيها من عسر ووفق لي ما كان فيها من يسر واعني على قضاء
حاجتي يا قاضي الحاجات ويا مجيب الدعوات وادخلني مدخل صدق واخرجني
مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا واذا اردت النزول
فتخير من بقاع الارض احسنها لونا والينها تربة واكثرها عشبا واذا
نزلت منزلا فقل رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين وصل ركعتين
قبل ان تجلس وقل اللهم ارزقنا خير هذه البقعة واعذنا من شرها اللهم
اطعمنا من جناها واعذنا من وباها وحببنا الى صالحي اهلها الينا والتعريس اهلها وحبب
لا يكون على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها مدارج السباع وماوى
الحيات وان استطعت ان لا تاكل طعاما حتى تتصدق منه فافعل واذا
اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض واذا نزلت منزلا تخوف
منه السبع فقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد يحيي ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير
اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبع ضار واذا اردت الرحيل فصل ركعتين
وادع الله بالحفظ والكلاءة وودع الموضع واهله فان لكل موضع اهلا من

الملايكة وقل السلام على ملايكة الله الحافين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
واما حق دابتك عليك في سفرك فهو ان تنزل عنها اذا وقفت من المنزل
وان تبدي بعلفها قبل نفسك وتعرض عليها الماء اذا مررت به ولا تضرب
وجهها فانها تسبح بحمد ربك ولا تحملها فوق طاقتها ولا تكلفها من المشي
ما لا تطيق وروي عن الصادق عليه السلم انه قال اضرب الدابة على
العثار ولا تضربوها على النفار فانها ترى ما لا ترون وقال رسول
الله صلى الله عليه واله ولا تورّكوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالسا
واذا استصعبت عليك دابتك في الطريق فاقرا في اذنها اليمنى وله اسلم
من في السموات والارض طوعا وكرها واليه ترجعون ولا تقفوا على ظهور
الدواب الا في سبيل الله ولا تناموا على الدواب فان ذلك سريع في دبرها الا
ان يكون في محل يمكن الاستناد لاسترخاء المفاصل واذا اخفت شيا مما في
الطريق من دابة او سبع فقل في الطريق الذي تخاف ذلك فيها يا دارئ ما
يكون لعلمك بما يكون مما ذرأت لك السلطان على كل مما دونك اني اعوذ في الأرض م
بك وبقدرتك على كل شيء من الضر في بدني من سبع او هامة او عارض من
ساير الدواب باخلاقها بقدرتك ادرأها عني واحجزها ولا تسلطها
علي وعافني من شرها وباسها انك على كل شيء قدير احفظني بحفظك واجنني
بسترك الواقي من خلقك يا ارحم الراحمين فانك اذا قلت ذلك لا يضرك من
دواب الارض ما يرى وما لا يرى واذا اخفت شيا من الاعدا واللصوص
فقل في المكان الذي تخاف ذلك فيه يا اخذا بنواصي خلقه والسابق لها قدرته

والمقدر

والمقدر فيها حكمته وخالقها وجاعل قضاه فيها غالبا اني مع كل ضعفي لقوتك على من
كادني تعرضت لي فان دخلت بيني وبينهم فذلك ما ارجوه وان اسلمتني اليهم غيروا
ما بي من نعمتك يا خير المنعمين لا تجعل احدا مغيرا نعمتك التي انعمت بها علي
فلا تغيرها انت ربي وقد ترى الذي يراد بي فلا تحل بيني وبين شرهم وبحق علمك
الذي تستجيب به الدعاء انك سميع مجيب واذا اخفت جانا او شيطانا وقل يا الله
الا الله الاكبر القاهر بقدرته جميع عباده المطيع لعظمته كل خليقته والممضي
مشيئته بسابق علمه انت الذي تكلا ما خلقت بالليل والنهار ولا يمتنع منك
من اردت به سوءا بشيء من دونك من ذلك السوء ولا يحول احد دونك بين
احد وبين ما تريده من الخير من كل ما يرى وما لا يرى فانه في قبضتك وجعلت
قبائل الجن والانس والشياطين يرونا ولا نراهم وانا لكيدهم خايف فامني من
شرهم وباسهم بحق سلطانك العزيز يا عزيز فانك اذا قلت لم يصل اليك من
الجن والشياطين سوء وتقول في احوال غيبتك هذا الدعا اذا اردت
ان يردك الله سالما الى وطنك فقل يا جامعا بين الجسد وبين اهل طاعته و
بين من خلقه لها يا مفرج حزن كل محزون ويا مسهل كل خير يا ارحم الراحمين ارحمني
في غربتي بحسن الحفظ والكلاية والمعونة فرج ما بي من الضيق والحزن اجمع بيني
وبين احبائي يا مولاي يا مونس الاحبة صل على محمد وال محمد ولا تفجعني بانقطاع
رويتي اهلي عني ولا تفجع اهلي بانقطاع رويتي عنهم بكل مسايلك اسئلك و
ادعوك فاستجب لي فانك قلت ذلك امنك الله في غيبتك وحفظك
في اهلك وجابك سالما وقضى حاجتك واذا ركبت السفينة فقل بسم الله الرحمن الرحيم

والأرض جميعا م وما قدروا الله حق قدره قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه
وتعالى عما يشركون بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم وتكثر فيها
من قولك يا صالح المؤمنين وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع
مسافراً اخذ بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل
لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك الهم وحفظ لك دينك وخواتيم
عملك ووجه لك كل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك واهلك
ومالك سر على بركة الله عز وجل ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطرق
الرجل اهله ليلا اذا جاء من غيبته من سفره فاذا قدمت من السفر ودخلت
الى منزلك فلا تشتغل بشيء حتى تصب على يديك الماء وتصلي ركعتين وتسجد و
تذكر الله عز وجل وتشكره على السلامة مائة مرة وتقول ما روي عن النبي
صلى الله عليه وآله لما رجع من غزاة خيبر آيبون تائبون ان شاء الله تعالى عابدون
راكعون ساجدون لربنا حامدون اللهم لك الحمد على حفظك اياي في سفري
وحضري اللهم اجعل اوبتي هذه مباركة ميمونة بتوبة نصوحا توجب لي بها
السعادة يا ارحم الراحمين الفصل الرابع عشر في ذكر اداب يختم بها الكتاب
قال رسول الله صلى الله عليه وآله في وصيته لامير المؤمنين علي بن ابي
طالب عليهما السلم ثمانية ان اهينوا فلا يلوموا الا انفسهم الذاهب الى مائدة لم يدع اليها
والمتأمر على رب البيت وطالب الخير من اعداه وطالب الفضل من اللئام وداخل
بين اثنين في سر لم يدخلاه فيه والمستخف بحرمة السلطان والجالس في مجلس ليس له
باهل والمقبل بالحديث على من لم يقبل عليه يا علي لا تمزح فيذهب بهاؤك ولا تكذب

فيذهب

٢٢ فيذهب نورك واياك والخصلتين الضجر والكسل فانك ان ضجرت لم تصبر على حق
وان كسلت لم تؤد حقا يا علي سبع خصال من كن فيه فقد استكمل حقيقة
الايمان وابواب الجنة مفتحة له من اسبغ وضوءه واحسن صلوته وادى زكوة
ماله وسكن غضبه وسجن لسانه وادى النصيحة لاهل بيت نبيه يا علي ثلثة
مجالستهم تميت القلب مجالسة الانذال ومجالسة الملوك والحديث مع النساء
يا علي ثلاث يتخوف منهن الجنون والجلوس بين المقابر ويوم الرجل وحده يا علي
ثلاث درجات وثلاث كفارات وثلاث مهلكات وثلاث منجيات فاما الدرجات
فاسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلوة بعد الصلوة والمشي بالليل والنهار
الى الجماعات واما الكفارات فافشاء السلام واطعام الطعام والتهجد في
الليل والناس نيام واما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه
واما المنجيات فخوف الله تعالى في السر والعلانية والقصد في الغنا والفقر
وكلمة العدل في الرضا والغضب يا علي ستة اشياء تورث النسيان اكل التفاح
الحامض والكزبرة واكل سور الفار وقراءة كتابة القبور والمشي بين الامرأتين وطرح
القملة والحجامة في النقرة والبول في الماء الراكد وقال الصادق عليه السلم عجبت لمن يفزع
من اربع كيف لا يفزع الى اربع عجبت لمن يفزع من عدو كيف لا يفزع الى قوله تعالى حسبنا
الله ونعم الوكيل فان الله تعالى يقول فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء
وعجبت لمن يغتم كيف لا يفزع الى قوله تعالى لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين
فان الله عز وجل يقول فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين وعجبت
لمن مكر به كيف لا يفزع الى قوله تعالى وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فان الله تعالى

يقول عقيبها فوقاه الله سيئات ما مكروا وعجبت لمن اراد الدنيا وزينتها كيف
كيف لا يفزع الى قوله تعالى ما شاء الله لا قوة الا بالله فان الله عز وجل يقول عقيبها ان
ترني انا اقل منك مالا وولدا فعسى ربي ان يوتين خيرا من جنتك ويرسل عليها
حسبانا من السما فتصبح صعيدا زلقا ودخل سفيان الثوري على جعفر بن محمد
الصادق عليه السلام فقال يا سفيان اخرج عنا غير مطرود فانك رجل تطلبك الولاة
وعلينا منهم عيون فقال له جعلت فداك اوتحدثني اذا دخلت عليك انصرف
بغير شيء قال يا سفيان اخبرك باشيا ان عملت بها انتفعت يا سفيان اذا انعم الله
عليك بنعمه واحببت دوامها والزيادة من الله عز وجل فاكثر حمد الله عليها فان الله
عز وجل يقول لئن شكرتم لازيدنكم يا سفيان اذا استبطات الرزق فاكثر من الاستغفار
فان الله عز وجل يقول فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السما عليكم
مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا يا سفيان
اذا نزلت بك بليه او شدة من السلطان او غيره واحببت ان يكشفها الله عنك
فقل لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فانها مفتاح الفرج وهي كنز من كنوز
الجنة فخرج سفيان وهو يقول ثلاث واي ثلاث وقال الرضا عليه السلام ينبغي للرجل
ان لا يدع الطيب في كل يوم فان لم يقدر فيوم ويوم فان لم يقدر عليه ففي كل جمعه
فلا يدع ذلك ومن اراد التمسح بالطيب فليصل على النبي صلى الله عليه وآله وفي روايه
عن الرضا عليه السلام قلموا اظفاركم يوم الثلثا وفي روايه الاربعا وادخلوا الحمام يوم
الخميس وتطيبوا بالطيب يوم الجمعه ويقول عند الحجامه والدم سايل بسم الله الرحمن الرحيم
اعوذ بالله العظيم من حجامتي هذه من العين في الدم ومن كل سوء واقرا اية الكرسي وتكره

الحجامه

٢٣

الحجامه يوم الاربعا ويوم الجمعه وفي مناهي النبي عليه السلام انه نهى عن التختم بخاتم صفر
او حديد ونهى ان ينقش شيء من الحيوانات على الخاتم ونهى ان يشرب الما كما تشرب
البهايم وقال عليه السلام اشربوا بايديكم فانها افضل اوانيكم ونهى عن النفخ في الطعام و
الشراب وكذلك في موضع السجود ونهى ان ينشد الشعر في المساجد ونهى ان يمحى شي
من كتاب الله العزيز بالبصاق ويكتب به كذلك وعن خلف بن حماد قال قلت للرضا عليه السلام
ان اصحابنا يروون عن ابائك عليهم السلام ان انشاد الشعر ليلة الجمعه ويوم الجمعه وفي
شهر رمضان مكروه . وفي المساجد وهذا اخر ما اوردنا من جميع الاداب المأثوره في كتب
المشهوره والحمد لله رب العالمين وبعد فليعلم مولانا ولي النعم حرس الله علوه
وكبت عدوه ومن ولاه تعالى امور العباد واتاه البسط وملكه ازمة البلاد فلينعم
مولانا خلد الله ملكه ووفقه بالسنن المرضيه التي بقي ذكرها ويزداد على مر الايام
نشرها ولا يستحقر اهل الحاجات بوقوفهم على بابه ولو مره واحده وليكن اهتمامه
بامور اهل الايمان فانها اهم عند الله مما تشاغل به من نوافل العبادات فضلا عن
اتباع الشهوات فقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال الوالي المتواضع
ظل الله في ارضه فمتى نصح في نفسه وفي عباده حشر في وفده يوم لا ظل الا ظله ومتى
غشه في نفسه وفي عباده حشر يوم القيمه في ناره وعن النبي عليه السلام انه قال من اكرم
فقيرا مسلما لقي الله تعالى وهو عنه راض وقال الصادق عليه السلام من قضى حاجة اخيه
المؤمن فانها افضل من الف حجه متقبله بمناسكها ومن عتق الف نسمه لوجه الله و
حمل الف فرس في سبيل الله بسرجها ولجمها للجهاد وقال عليه السلام ميا شيعتنا امنا وآمنا
على محبتنا وبحبهم فاحفظونا فيهم يحفظكم الله تعالى وعن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان

من طاف بالبيت طوافا واحدا كتب الله له الف حسنة ومحى عنه الف سيئة ورفع له
الف درجة وعتق له الف نسمة وغرس له الف شجرة فقلت له هذا كله لمن طاف طوافا
واحدا فقال عليه السلام الا اخبرك بافضل من هذا قلت بلى قال عليه السلام ان قضاء حاجة
المؤمن افضل من طواف في اثر طواف حتى يعد عشرة وروي عن ميمون بن مهران قال
كنت جالسا مع الحسن بن علي عليهما السلام فاتاه رجل فقال يا ابن بنت رسول الله ان فلانا
له عندي مال ويريد ان يحبسني فقال عليه السلام والله ما عندي مال فاقضي عنك
قال فكلمه فانتعل فلبس نعله فقال له الرجل يا ابن رسول الله انسيت اعتكافك فقال
له لم انس ولكن سمعت ابي عليه السلام يقول من سعى في حاجة اخيه المسلم فكانما عبد الله
تسعة الاف سنة صائما نهاره قائما ليله فاجتهدوا في نيل هذه المراتب التي لا
يقدر عليها احد الا بالجد والاجتهاد وروي عن سلام بن عاصم قال قال موسى
بن جعفر عليهما السلام لعلي بن يقطين وكان يتولى امر هرون الرشيد يا علي اضمن لي خصلة
واحدة وانا اضمن لك ثلاث خصال قال وما هي قال اضمن لي ان لا ترى مواليا
لنا الا اكرمته وانا اضمن لك ان لا يصيبك حر حديد ولا غم سجن ولا ذل فقر ابدا
قال وكان لا يرى احدا من محبي آل محمد الا وضع يده له وهذا القدر في هذا
المعنى يغني عن المزيد والله تعالى ولي التوفيق والتسديد والمأمول من الجناب العالي اعلاه
الله ان يصرف عنايته الى تامل هذا الكتاب وتصفحه بالمطالعة وطول المراجعة لهذه الاداب
المودعة فيه والمحافظة عليها باتمام الاعمال الصالحة وبها يدرك الفوز في الدنيا والاخرة
ولم يتفق جمع كتاب مثله لاحد من الملوك المتقدمين والله تعالى يوفق مولانا للعمل بمضمونه
ويسدده للاقتفاء بمكنونه ويؤيده لما يزلفه من مرضاته ويبوؤه الفردوس الاعلى من

جنانه

٢٤

جنانه بمنه وطوله وسعة فضله وجوده والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على خير خلقه محمد واله الطاهرين الاكرمين وسلم تسليما كثيرا برحمتك يا ارحم الراحمين
وقد فرغ من كتابة هذه الاداب المعنية في يوم الخميس الثالث عشر من شهر [illegible] سنة ١٠٤١
بعد الالف والعبد ختم بالخير والظفر اقل الانام علما وعملا واكثرهم جرما وزللا الراجي عفو ربه
ذي المنن بن محمد الحسيني حسن المدني اصلا الاحسائي مولدا [illegible]
الجابري مسكنا وذلك في بندر سورت من الكجرات
خلصه الله تعالى من شرها وسائر الشرور
وبلغه الى اهله ورزقه رؤية والديه
واهله واحبابه [illegible]
والحمد لله [illegible]
امين

جعفر سلطان

٢٥٥

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله كما هو اهله ومستحقه وصلى الله على خيرته من خلقه وحجته في
عباده محمد صلى الله عليه وآله الابرار الطاهرين الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم
تطهيرا سالت احسن الله توفيقك املاء الكلام في تنزيه الانبياء
والائمة عليهم السلام عن الذنوب كلها ما يسمى منها كبيرا او صغيرا والرد على
من خالف في ذلك على اختلافهم وضروب مذاهبهم وانا اجيب الى ما
سالت على ضيق الوقت وتشعب الفكر وابتدأ بذكر الخلاف في هذا الباب
ثم بالدلالة على المذهب الصحيح من جملة ما اذكره من المذاهب ثم باول
ما يتعلق به المخالف من الايات والاخبار التي اشتبه عليه وجهها وظن انها
تقتضي وقوع صغيرة او كبيرة من الانبياء والائمة عليهم السلام ومن الله استمد
المعونة والتوفيق واياه اسئل التاييد والتسديد اختلف الناس في
الانبياء عليهم السلام فقالت الشيعة الامامية لا يجوز عليهم شيء من المعاصي و
الذنوب كبيرا كان او صغيرا لا قبل النبوة ولا بعدها ويقولون في
الائمة مثل ذلك وجوز اصحاب الحديث والحشوية على الانبياء الكبائر قبل
النبوة ومنهم من جوزها في حال النبوة سوى الكذب فيما يتعلق باداء الشرع
ومنهم من جوز ذلك في حال النبوة بشرط الاسرار دون الاعلان ومنهم من
جوزها على الاحوال كلها ومنعت المعتزلة من وقوع الكبائر والصغائر المستخفة
من الانبياء عليهم السلام قبل النبوة وفي حالها وجوزت في الحالين وقوع ما لا يستخف من الصغائر ثم اختلفوا
فمنهم من جوز على النبي عليه السلام الاقدام على المعصية الصغيرة على سبيل العمد ومنهم من منع

ذلك

٢٥

ذلك وقال انهم لا يقدمون على الذنوب التي يعلمونها ذنوبا بل على سبيل التاويل
وحكي عن النظام وجعفر بن بشر وجماعة ممن تبعهما ان ذنوبهم لا تكون الا على
سبيل السهو والغفلة وانهم مواخذون بذلك وان كان موضوعا عن
امتهم لقوة معرفتهم وعلو مرتبتهم وجوزوا كلهم وهل من قدمنا ذكره
من الحشوية واصحاب الحديث على الائمة عليهم السلام الكبائر والصغائر الا
انهم يقولون ان بوقوع الكبيرة من الامام تفسد امامته ويجب عزله
والاستبدال به واعلم ان الخلاف بيننا وبين المعتزلة في تجويزهم الصغائر
على الانبياء صلوات الله عليهم يكاد يسقط عند التحقيق لانهم انما يجوزون
من الذنوب ما لا يستقر له استحقاق عقاب وانما يكون حظه تنقيص الثواب
على اختلافهم ايضا في ذلك لان ابا علي الجبائي يقول ان الصغيرة يسقط عقابها بغير
موازنة فكانهم معترفون بانهم لا يقع منهم ما يستحقون به الذم والعقاب
وهذه موافقة للشيعة في المعنى لان الشيعة انما تنفي عن الانبياء عليهم السلام جميع
المعاصي من حيث كان كل شيء منها يستحق به فاعله الذم والعقاب لان الاحباط
باطل عندهم فاذا بطل الاحباط فلا معصية الا ويستحق فاعلها الذم والعقاب فاذا كان استحقاق الذم والعقاب
منفيا عن الانبياء عليهم السلام وجب ان ينتفي عنهم سائر الذنوب ويصير الخلاف بين
الشيعة والمعتزلة متعلقا بالاحباط فاذا بطل الاحباط فلا بد من الاتفاق على
ان شيئا من المعاصي لا يقع من الانبياء عليهم السلام من حيث يلزمهم استحقاق الذم
والعقاب لكنه يجوز ان نتكلم في هذه المسئلة على سبيل التقدير ونفرض ان الامر في
الصغائر والكبائر على ما تقوله المعتزلة ومتى فرضنا ذلك لم يحقق نصا عليهم الصغائر
لما سنذكره ونبينه ان شاء الله واعلم ان جميع ما ننزه الانبياء عليهم السلام عنه ونمنع من وقوعه منهم

منهم يستند إلى دلالة العلم المعجز إما بنفسه أو بواسطة وتفسير هذه الجملة علم
أن العلم المعجز إذا كان واقعاً موقع التصديق لمدعي النبوة المتحمل للنبوة لموضع
والرسالة وجارياً مجرى قوله تعالى صدقت في أنك رسولي ومؤدٍّ عني فلا بد من
أن يكون هذا المعجز مانعاً من كذبه على الله سبحانه فيما يؤديه لأنه تعالى لا يجوز أن يصدق
الكذاب لأن تصديق الكذاب قبيح كما أن الكذب قبيح فأما الكذب في غير ما يؤديه وسائر عن الله
الكبائر فإنما دل المعجز على نفيها من حيث كان دالاً على وجوب اتباع الرسول
وتصديقه فيما يؤديه وقبوله منه لأن الغرض في بعثة الأنبياء عليهم السلام وتصديقهم
بالأعلام المعجزة هو أن يمتثل ما يأتون به فما قدح في الامتثال والقبول وأثر
فيهما يجب أن يمنع المعجز منه فلهذا قلنا إنه يدل على نفي الكذب والكبائر عنهم في غير ما
يؤدونه بواسطة وفي الأول يدل بنفسه فإن قيل لم يبق إلا أن تدلوا على
أن تجويز الكبائر يقدح فيما هو الغرض بالبعثة من القبول والامتثال قلنا لا شبهة
في أن من يجوز عليه كبائر المعاصي ولا نأمن منه الإقدام على الذنوب لا تكون أنفسنا
ساكنة إلى قبول قوله واستماع وعظه كسكونها إلى من لا يجوز عليه شيئاً من ذلك اجاره؟
وهذا هو معنى قولنا إن وقوع الكبائر منفر عن القبول والمرجع فيما ينفر وما لا
ينفر إلى العادات واعتبار ما تقتضيه وليس ذلك مما يستخرج بالأدلة والمقاييس والاعتبار
ومن رجع إلى العادة علم ما ذكرناه فإنه من أقوى ما ينفر عن قبول القول فإن حظ
الكبائر في هذا الباب إن لم يزد على حظ السخف والمجون والخلاعة لم ينقص عنه فإن المواعظ
قيل أفليس قد جوز كثير من الناس على الأنبياء عليهم السلام الكبائر مع أنهم لم ينفروا
عن قبول أقوالهم والعمل بما شرعوه من الشرائع وهذا ينقض قولكم إن الكبائر منفرة قلنا
هذا سؤال من لم يفهم ما أوردناه لأنا لم نرد بالتنفير ارتفاع التصديق وأن لا يقع

امتثال

امتثال الأوامر جملة وإنما أردنا ما فسرناه من أن سكون النفس إلى قبول قول من يجوز
ذلك عليه لا يكون على حد سكونها إلى من لا يجوز ذلك عليه وإنا مع تجويز الكبائر فالقبول
نكون أبعد من قبول القول كما أنا مع الأمان من الكبائر نكون أقرب إلى القبول
وقد يقرب من الشيء ما لا يحصل الشيء عنده كما يبعد عنه ما لا يرتفع عنده ألا ترى
أن عبوس الداعي للناس إلى طعامه وتجهمه وتبرمه منفر في العادة عن حضور
دعوته وتناول طعامه وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور والتناول ولا يخرجه من أن
يكون منفراً وكذلك طلاقة وجهه واستبشاره وتبسمه يقرب من حضور دعوته
وتناول طعامه وقد يرتفع الحضور مع ما ذكرناه ولا يخرجه من أن يكون مقرباً دل
على أن المعتبر في باب المنفر والمقرب ما ذكرناه دون غيره ودون وقوع الفعل المنفر عنه
أو ارتفاعه فإن قيل فهذا يقتضي أن الكبائر لا تقع منهم في حال النبوة فمن أين
أنها لا تقع منهم قبل النبوة وقد زال حكمها بالتوبة المسقطة للعقاب والذم ولم
يبق وجه يقتضي التنفير قلنا الطريقة في الأمرين واحدة لأنا نعلم أن من يجوز
عليه الكفر والكبائر في حال من الأحوال وإن تاب منهما وخرج من استحقاق
العقاب به لا نسكن إلى قبول قوله كسكوننا إلى من لا يجوز ذلك عليه في حال من الأحوال
ولا على وجه من الوجوه ولهذا لا يكون حال الواعظ لنا الداعي إلى الله تعالى ونحن نعرفه
مقارفاً للكبائر مرتكباً لعظيم الذنوب وإن كان قد فارق جميع ذلك وتاب منه عندنا
وفي نفوسنا كحال من لم نعهد منه إلا النزاهة والطهارة ومعلوم ضرورة الفرق
بين هذين الرجلين فيما يقتضي السكون والنفور ولهذا كثيراً ما يعير الناس من يعهدون
منه القبائح المتقدمة بها وإن وقعت التوبة منها ويجعلون ذلك عيباً ونقصاً

وقد جاء موثرا وليس اذا كان تجويز الكبائر قبل التوبة منخفضا عن تجويزها في
حال النبوة وناقصا عن رتبته في باب التنفير وجب ان لا يكون فيه شي من التنفير
لان الشيئين قد يشتركان في التنفير وان كان احدهما اقوى من صاحبه الا ترى
ان كثير السخف والمجون والاستمرار عليه والانهماك فيه منفر لا محالة وان القليل من
السخف الذي لا يقع الا في الاحيان والاوقات المتباعدة منفر ايضا وان
فارق الاول في قوة التنفير ولم يخرجه نقصانه في هذا الباب عن الاول من ان يكون
منفرا في نفسه فان قيل فما انكرتم من ان الصغائر لا تجوز على الانبيا في حال النبوة
وقبلها قلنا الطريقة في نفي الصغائر في الحالتين هي الطريقة في نفي الكبائر في
الحالتين عند التامل لانا كما نعلم ان من يجوز كونه فاعلا لكبيرة متقدمة قد تاب منها
واقلع عنها ولم يبق معه شي من استحقاق عقابها وذمها لا يكون سكوننا اليه
كسكوننا الى من لا يجوز عليه ذلك فكذلك نعلم ان من يجوز عليه من الانبيا
عليهم السلم ان يكون مقدما على القبائح مرتكبا للمعاصي في حال نبوته او قبلها وان
وقعت مكفرة لا يكون سكوننا اليه كسكوننا الى من نامن منه كل القبائح ولا نجوز
عليه فعل شي منها فاما الاعتذار في تجويز الصغائر بان العقاب والذم عنها
ساقط فليس بشي لانه لا معتبر في باب التنفير بالذم والعقاب حتى يكون التنفير
واقعا عليهما الا ترى ان كثيرا من المباحات منفر ولا ذم عليه ولا عقاب وكثير من
الخلق والهيئات منفر وهو خارج عن باب الذم على ان هذا القول يوجب على
قائله تجويز الكبائر عليهم قبل البعثة لان قبل التوبة والاقلاع قد زال الذم والعقاب
الذين يقتضيان التنفير على هذا القول عليهما فان قيل كيف تنفر الصغائر وانما حظها

[margin: والمجون — تلتم — الصغاير — والاقلاع]

تقليل

تقليل الثواب وتنقيصه لانها لكونها صغائر قد خرجت من اقتضاء الذم والعقاب
ومعلوم ان قلة الثواب غير منفر الا ترون ان الانبيا عليهم السلم قد يتركون كثيرا من
النوافل ولا يكون ذلك منفرا عنهم قلنا ان الصغائر لم تكن منفرة من حيث كانت
قلة الثواب معها بل انما كانت كذلك من حيث كانت قبائح ومعاصي لله تعالى وقد
بينا ان المجال في باب المنفر الى العادة والشاهد فقد دللنا على انهما يقتضيان التنفير
جميع الذنوب والقبائح على الوجه الذي بيناه وبعد فان الصغائر في هذا
الباب بخلاف الامتناع من النوافل لانها تنقص ثوابا مستحقا ثابتا وترك النوافل
ليس كذلك وفرق واضح في العادة بين الانحطاط عن رتبة ثبتت واستحقت و
بين فوتها وان لا يكون حاصلة جملة الا ترى ان من ولي ولاية جليلة وارتقى الى رتبة
عالية يوثر في حاله العزل عن تلك الولاية والهبوط عن تلك الرتبة ولا يكون حاله هذه
كحاله لو لم ينل تلك الولاية ولا ارتقى الى تلك الرتبة وهذا الكلام الذي ذكرناه
يبطل قول من جوز على الانبيا عليهم السلم الصغائر على اختلاف مذاهبهم في تجويز ذلك
على سبيل العمد والتاويل لان ابا علي الجبائي ومن وافقه في قوله ان ذنوب الانبيا
لا تكون عمدا وانما يقدمون عليها تاولا وتمثيله ذلك بقصة آدم عليه السلم فانه نهى
عن جنس الشجرة دون عينها فتناول وظن ان النهي تناول العين فلم يقدم على
المعصية مع العلم بانها معصية وقد ناقض لانه لما ذهب الى هذا المذهب تنزيها
للانبيا عليهم السلم واعتمادا ان تعمد المعصية يوجب كبرها فنزههم عن معصية واضاف
اليهم معصيتين لانه مخطئ على مذهبه في الاعراض عن مقتضى النهي وهل تناول الكل او
او البعض لان ذلك واجب عليه ومخطئ في التناول من الشجرة وهاتان معصيتان و

[margin: كثيرا منه — مما معلوم لا تحقق كثيرا من الثواب — تابعه — واما ابو علي — تامل]

فان تعمد المعصية ليس يجب ان يكون مقتضيا لكبرها لا محالة لانه لا يمتنع ان يكون
مع التعمد يصاحبها من الخوف والوجل ما يوجب صغرها ويمنع من كبرها وليس لهم
ان يقولوا ان النظر فيما كلفه من الامتناع من الجنس او النوع لم يكن واجبا
عليه لان ذلك ان لم يكن واجبا عليه فكيف يكون تناوله معصية ولا على هذا من ان — مكلفا ويكون م
يخطر الله تعالى بباله ما يقتضي وجوب النظر في ذلك عليه واذا وجب عليه النظر ولم
يفعله فقد تعمد الاخلال بالواجب ولا فرق في باب التصغير بين الاقدام على المعصية
والاخلال بالواجب فاذا جاز عندهم ان يتعمد نفس التناول ولا يكون منه كبيرا — الاخلال بالواجب م
فاما ما حكاه عن النظام وجعفر بن مبشر ومن وافقهما من ان ذنوب الانبياء — جاز ان يتعمد منه نفس التناول ولا يكون منه كبيرا م
عليهم السلم تقع منهم على سبيل السهو والغفلة وانهم مع ذلك مواخذون بها فليس بشي
لان السهو يزيل التكليف ويخرج الفعل من ان يكون ذنبا مواخذا به ولهذا
لا يصح مواخذة المجنون والنائم وحصول السهو في انه موثر في ارتفاع التكليف
بمنزلة فقد القدرة والالات والادلة فلو جاز ان يخالف حال الانبياء عليهم السلم
في صحة تكليفهم مع السهو جاز ان يخالف حالهم لحال امتهم في جواز التكليف — لحال امتهم
مع فقد سائر ما ذكرناه وهذا واضح فاما الطريق الذي به يعلم ان الائمة عليهم السلم
لا يجوز عليهم الكبائر في حال الامامة فهو ان الامام انما احتيج اليه لجهة معلومة
وهي ان يكون المكلفون عند وجوده ابعد من فعل القبيح واقرب من فعل الواجب — وهو
على ما دللنا عليه في غير موضع فلو جازت عليه الكبائر لكانت الحاجات اليه ثابتة فيه
وموجبة وجود امام يكون اماما له والكلام في امامته كالكلام فيه وهذا يودي
الى وجود ما لا نهاية له من الائمة والانتهاء الى امام معصوم وهو المراد وبما دللنا به ايضا على

الكبائر

ان الكبائر لا يجوز عليهم ان قولهم قد ثبت انه حجة في الشرع كقول الانبياء عليهم السلم بل يجوز
ان ينتهي الحال الى ان الحق لا يعرف الا من جهتهم ولا يكون الطريق اليه الا اقوالهم على — من م
ما بيناه في مواضع كثيرة واذا ثبتت هذه الجملة جرى مجرى الانبياء عليهم السلم فيما يجوز
عليهم ولا يجوز فاذا كنا قد بينا ان الكبائر والصغائر لا يجوز ان على الانبياء قبل النبوة
ولا بعدها لما في ذلك من التنفير عن قبول اقوالهم ولما في تنزيههم عن ذلك من
السكون اليهم فكذلك يجب ان يكون الائمة منزهين عن الكبائر والصغائر قبل
الامامة وبعدها لان الحال واحدة واذ قد قدمنا ما اردنا تقديمه في هذا الباب
فنحن نبتدي بذكر الكلام على ما يتعلق به من جوز الكبائر على الانبياء من الايات — مسئلة ادم عليه السلم م
فيما تعلقوا به قوله تعالى في قصة آدم عليه السلم وعصى ادم ربه فغوى
قالوا وهذا تصريح بوقوع المعصية التي لا تكون الا قبيحة واكده بقوله فغوى — فهذا تصريح بوقوع المعصية م
والغي ضد الرشد فيقال لهم اما المعصية فهي مخالفة الامر والامر من الحكيم
تعالى قد يكون بالواجب وبالمندوب معا فلا يمتنع على هذا ان يكون آدم عليه السلم
مندوبا الى ترك التناول من الشجرة ويكون بمواقعتها تاركا نفلا وفضلا وغير
فاعل قبيحا وليس يمتنع ان يسمى تارك النفل عاصيا كما يسمى بذلك تارك الواجب فان — يمتنع
تسمية من خالف ما امر به سواء كان واجبا او نفلا بانه عاص ظاهرة تقول امرت — ولهذا م
فلانا بكذا وكذا من الخير فعصاني وخالفني وان لم يكن ما امرته به واجبا فاما قوله
فغوى فمعناه انه خاب ولانا نعلم انه لو فعل ما ندب اليه من ترك التناول من
الشجرة لاستحق الثواب العظيم فاذا خالف الامر ولم يصر الى ما ندب اليه فقد
خاب لا محالة من حيث لم يصر الى الثواب الذي كان يستحق بالامتناع ولا شبهة

في ان لفظة غوى يحتمل الخيبة قال الشاعر فمن يلق خيرا يحمد الناس امره
ومن يغو لا يعدم على الغي لائما فان قيل كيف يجوز ان يكون ترك
الندب معصية او ليس هذا يوجب ان يوصف الانبياء عليهم السلم بانهم عصاة في كل
حال وانهم لا ينفكون من المعصية لانهم لا ينفكون من ترك الندب قلنا
وصف تارك الندب بانه عاص توسع وتجوز والمجاز لا يقاس عليه ولا يعدى به عن موضعه
ولو قيل انه حقيقة في فاعل القبيح وتارك الاولى والافضل لم يجز اطلاقه ايضا في الانبيا
عليهم السلم الا مع التقييد لان استعماله قد يكثر في القبائح فاطلاقه بغير تقييد موهم
لكنا نقول ان اذنت انهم تركوا ما لو فعلوه لاستحقوا الثواب وكان اولى بهم
فان قيل فاي معنى لقوله تعالى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى واي معنى لقوله تعالى
فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه انه هو التواب الرحيم وكيف تقبل توبة من لم يذنب
او كيف يتوب من لم يفعل القبيح قلنا اما التوبة في اللغة فالرجوع وتستعمل
في واحد منا او في القديم تعالى والثاني ان التوبة عندنا وعلى اصولنا غير موجبة لاسقاط
العقاب وانما يسقط الله تعالى العقاب عندها تفضلا والذي توجبه التوبة
ويؤثر هو استحقاق الثواب فقبولها على هذا الوجه انما هو ضمان الثواب عليها
فمعنى قوله تعالى تاب عليه انه قبل توبته وضمن له ثوابها ولا بد لمن ذهب الى معصية
آدم عليه السلم انها صغيرة من هذا الجواب لانه اذا قيل له كيف يقبل توبته و
تغفر له معصية في الاصل وقعت مكفرة لا يستحق عليها شي من العقاب لم يكن له
بد من الرجوع الى ما ذكرناه والتوبة قد تحسن ان تقع ممن لا يعهد من نفسه قبيحا
على سبيل الانقطاع الى الله تعالى والرجوع اليه ويكون وجه حسنها في هذا الموضع استحقاق

الثواب

عن موضعه

بوصفهم بانهم عصاة انهم فعلوا القبيح ولا يجوز ذلك وان اريد بانهم عصاة

وقد وقعنا

٣٩

الثواب بها وكونها لطفا كما يحسن ان تقع ممن يقطع على انه غير مستحق للعقاب وان التوبة
لا تؤثر في اسقاط شي يستحقه من العقاب ولهذا جوزوا التوبة من الصغاير وان لم
يكن مؤثرة في اسقاط ذم ولا عقاب فان قيل الظاهر من القران بخلاف ما ذكرتموه
لاخباره ان آدم عليه السلم نهي عن اكل الشجرة بقوله ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين
وبقوله الم انهكما عن تلكما الشجرة وهذا يوجب انه عصاه بان فعل ما نهاه عنه ولم
يكن ما ترك مامورا به قلنا اما النهي والامر معا فليسا يختصان عندنا بصيغة
ليس فيها احتمال ولا اشتراك وقد يؤمر عندنا بلفظ النهي وينهى بلفظ الامر وانما
يكون النهي نهيا بكراهة المنهي عنه فاذا قال تعالى لا تقربا هذه الشجرة ولم يكن كارها لقربهما
في الحقيقة هاهنا كما انه تعالى لما قال اعملوا ما شئتم واذا حللتم فاصطادوا ولم يرد ذلك
لم يكن امرا فاذا كان قد صحت قوله لا تقربا هذه الشجرة ارادة لترك التناول فيجب
ان يكون هذا القول امرا وانما سماه منهيا عنه وسمى امره له في الاية بانه نهي من حيث
كان فيه معنى النهي لان في النهي ترغيبا في الامتناع من الفعل وتزهيدا في تركه جاز
ان يسمى نهيا وقد يتداخل هذان الوصفان في الشاهد فيقول احدنا قد
امرت فلانا بان لا يلقى الامير وانما يريد بانه نهاه عن لقائه ويقول نهيتك عن
هجر زيد وانما معناه امرتك بمواصلته فان قيل فلم جعلتم النهي منقسما الى
منهي قبيح والى منهي غير قبيح بل يكون تركه افضل من فعله كما جعلتم الامر ينقسم الى
واجب وغير واجب قلنا الفرق بين الامرين ظاهر لان انقسام المامور به
في الشاهد الى واجب وغير واجب غير مدفوع ولا خلاف فيه وليس يمكن احد ان
يدفع ان في الافعال الحسنة التي يستحق بها المدح والثواب ما لم يصفه بالوجوب

لانه اجزه

لم يكن ناهيا

الامتناع منه

وتزهيدا وفعل النهي ولما كان الامر ترغيبا في الفعل المامور به وتزهيدا ام

وفيها ما لا يكون كذلك فاذا كان الواجب مشاركا للندب في تناول الارادة له و
استحقاق الثواب والمدح به فليس يفارقه الا بكراهية الترك لان الواجب تركه مكروه
والنفل ليس كذلك فلو جعلنا الكراهية تتعلق بالقبيح وغير القبيح من الحكيم تعالى وكذلك
النهي كما جعلنا الامر منه يتعلق بالواجب وغير الواجب لارتفع الفصل بين الواجب
والندب مع ثبوت الفصل بينهما في العقول فان قيل فما معنى حكايته تعالى
عنهما ربنا ظلمنا انفسنا وقوله تعالى فتكونا من الظالمين قلنا معناه انا نقصنا
انفسنا وبخسناها ما كنا نستحقه من الثواب بفعل ما اريد منا وحرمناها الفائدة
الجليلة من التعظيم من ذلك الثواب وان لم يكن مستحقا قبل ان تفعل الطاعة التي
يستحق بها فهو في حكم المستحق فيجوز ان يوصف من فوته نفسه بانه ظالم لها كما وصف
بذلك من فوت نفسه المنافع المستحقة وهذا هو معنى قوله تعالى فتكونا من الظالمين
فان قيل فاذا لم يقع من ادم عليه السلام على قولكم معصية فلم اخرج من الجنة على سبيل
العقوبة وسلب لباسه على هذا الوجه ولولا ان الاخراج من الجنة وسلب اللباس على
سبيل الجزاء على الذنب لما قال الله تعالى فوسوس لهما الشيطان ليبدي لهما ما ووري عنهما
من سوآتهما وقال تعالى في موضع اخر فاخرجهما مما كانا فيه قلنا اما الاخراج
من الجنة لا يكون عقابا لان سلب اللذات والمنافع ليس بعقوبة وانما العقوبة هي
الضرر والالم الواقعان على سبيل الاستخفاف والاهانة وكذلك نزع اللباس
وابداء السوأة ولو كانت هذه الامور مما يجوز ان يكون عقابا ويجوز ان يكون غير عقاب لصرفناها
عن باب العقاب الى غيره لدلالة ان العقاب لا يجوز ان يستحقه الانبياء عليهم السلام فاذا
فعلنا ذلك فيما يجوز ان يكون كذلك فان قيل فما وجه ذلك ان لم يكن عقوبة

واقعا على سبيل العقوبة فهو
او لم فيها لا يجوز ان يكون م

قلنا

قلنا لا يمتنع ان يكون الله تعالى علم ان المصلحة تقتضي تبقية ادم عليه السلام في الجنة وتكليفه
فيها متى لم يتناول من الشجرة ومتى تناول منها تغيرت الحال في المصلحة وصار اخراجه
عنها وتكليفه في دار غيرها هو المصلحة وكذلك القول في سلب اللباس حتى يكون
نزعه بعد التناول من الشجرة هو المصلحة كما كانت المصلحة في تبقيته قبل ذلك وانما
وصف ابليس بانه مخرج لهما من الجنة من حيث وسوس لهما وزين عندهما الفعل
الذي يكون عنده الاخراج وان لم يكن على سبيل الجزاء عليه لكنه يتعلق به تعلق الشرط
في المصلحة وكذلك وصفه تعالى بانه مبد لسوآتهما من حيث اغواهما حتى اقدما على ما
سبق في علم الله تعالى بان اللباس معه ينزع عنهما ولا بد لمن ذهب الى ان معصية
ادم عليه السلام صغيرة لا يستحق بها العقاب من مثل هذا التأويل وكيف يجوز ان يعاقب
الله تعالى نبيه بالاخراج من الجنة او غيره والعقاب لا بد ان يكون مقرونا بالاستخفاف
والاهانة وكيف يكون من تعبدنا الله فيه بنهاية التعظيم والتبجيل مستحقا منا
ومنه تعالى الاستخفاف والاهانة واي نفس تسكن الى مستخف به مهان موبخ
مبكت وما يجوز ذلك على الانبياء عليهم السلام الا من لا يعرف حقوقهم ولا يعلم ما تقتضيه
منازلهم مسئلة فان قيل فما قولكم في قوله تعالى هو الذي خلقكم من نفس
واحدة وجعل منها زوجها ليسكن اليها فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت
به فلما اثقلت دعوا الله ربهما لئن اتيتنا صالحا لنكونن من الشاكرين فلما
اتاهما صالحا جعلا له شركاء فيما اتاهما فتعالى الله عما يشركون اوليس ظاهر هذه
الآية يقتضي وقوع المعصية من ادم عليه السلام لانه لم يتقدم من يجوز صرف الكناية
في جميع الكلام اليه الا ذكر ادم عليه السلام وزوجته لان النفس الواحدة هي ادم وزوجها

المخلوق منها هي حوي فالظاهر على ما تقول يقتضي ما ذكرناه على انه قد روي في
الحديث ان ابليس لما ان حملت حوي عرض لها وكانت ممن لا يعيش لها ولد
فقال لها ان يعيش ولدك فسميه عبد الحارث وكان ابليس قد يسمى بالحارث احببت ان م
فلما ولدت سمت ولدها بهذه التسميه فلهذا قال تعالى جعلا له شركا فيما اتاهما
الجواب يقال له قد علمنا ان الدلالة العقلية التي قدمناها في ان الانبيا
عليهم السلم لا يجوز عليهم الكفر والشرك والمعاصي غير محتمله ولا يصح دخول المجاز فيها عليها
والكلام في الجمله يصح فيه الاحتمال وضروب المجاز فلا بد من بنا المحتمل على ما لا يحتمل
فلو لم نعلم تاويل هذه الايه على سبيل التفصيل لكنا نعلم في الجمله ان تاويلها
مطابق لدلالة العقل وقد قيل في تاويل هذه الايه ما يطابق دليل العقل و
مما يشهد له اللغه وجوه منها ان الكنايه في قوله سبحانه جعلا له شركا
فيما اتاهما غير راجعة الى ادم وحوا بل الى الذكور والاناث من اولادهما او الى جنسين
ممن اشرك من نسلهما وان كانت الكنايه الاولى تتعلق بهما ويكون تقدير الكلام فلما
اتى الله ادم وحوي الولد الصالح الذي تمنياه وطلباه جعل كفار اولادهما
ذلك مضافا الى غير الله تعالى ويقوي هذا التاويل قوله سبحانه فتعالى الله عما يشركون
وهذا ينبئ عن ان المراد بالتثنيه ما اردناه من الجنسين والنوعين وليس يجب من حيث
كانت الكنايه المتقدمه راجعه الى ادم وحوي ان يكون جميع ما في الكلام راجعا اليهما
لان الفصيح قد ينتقل من خطاب مخاطب الى خطاب غيره ومن كنايه الى خلافها
قال الله تعالى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتومنوا بالله ورسوله
فانصرف من مخاطبة الرسول عم الى مخاطبة المرسل اليهم ثم قال وتعزروه وتوقروه يعني

الرسول

الرسول عليه السلم ثم قال وتسبحوه يعني المرسل لرسول فالكلام واحد متصل بعضه
ببعض والكنايه مختلفه كما ترى وقال الهذلي يا لهف نفسي كان جدة خالد
وبياض وجهك للتراب الاعفر ولم يقل بياض وجهه وقال كثير
اسيئي بنا او احسني لا ملومة لدينا ولا مقليه ان تقلت فخاطب ثم ترك الخطاب
وقال الاخر فدى لك ناقتي وجميع اهلي ومالي انه منه اتاني ولم يقل
منك اتاني فان قيل كيف يكنى عمن لم يتقدم له ذكر قلنا لا يمتنع ذلك قال الله تعالى
حتى توارت بالحجاب ولم يتقدم للشمس ذكر وقال الشاعر لعمرك ما يغني الثراء عن الفتى
اذا حشرجت يوما وضاق بها الصدر ولم يتقدم للنفس ذكر والشهود على هذا
المعنى كثيره جدا على انه قد تقدم ذكر ولد ادم في قوله تعالى هو الذي خلقكم ومعلوم ان من نفس واحده م
المراد بذلك جميع ولد ادم وتقدم ايضا ذكرهم في قوله فلما اتاهما صالحا لان المعنى انه
لما اتاهم ولدا صالحا والمراد بذلك الجنس وان كان اللفظ لفظ واحد واذا تقدم مذكوران ان م
وعقبا بامر لا يليق باحدهما وجب ان يضاف الى من يليق به والشرك لا يليق بادم عليه السلم
فيجب ان ننفيه عنه وان تقدم ذكره وهو يليق بكفار ولده ونسله فيجب ان نعلقه بهم
ومنها ما ذكره ابو مسلم محمد بن بحر الاصبهاني بانه حمل الايه على ان الكنايه في جميعها
غير متعلقه بادم وحوي عليهما السلم وجعل الها في تغشاها والكنايه في دعوا الله ربهما
واتاهما صالحا راجعين الى من اشرك ولم يتعلق بادم عليه السلم من الخطاب الا قوله تعالى من نسلهما م
خلقكم من نفس واحده قال والاشاره في قوله تعالى خلقكم من نفس واحده الى الخلق
عامه وكذلك قوله وجعل منها زوجها ثم خص منها بعضهم كما قال الله تعالى هو الذي
يسيركم في البر والبحر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبه فخاطب الجماعه بالتسيير

نحو خص راكب البحر وكذلك هذه الآية خبرت عن جملة البشر بانهم مخلوقون من نفس واحدة
وزوجها وهو آدم وحوا عليهما السلام ثم ان الذي سأل الله تعالى ما سأل فلما اعطاه اياه عاد الذكر
ادعى له الشركاء في عطيته وقد يجوز ان يكون عنى بقوله هو الذي خلقكم من نفس واحدة
المشركين خصوصا اذا كان كل بني آدم مخلوقا من نفس واحدة وزوجها ويكون المعنى في قوله
خلقكم من نفس واحدة خلق كل واحد منكم من نفس واحدة وهذا قد يجي كثيرا في القرآن
وفي كلام العرب قال الله تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم
ثمانين جلدة والمعنى فاجلدوا كل واحد منهم ثمانين جلدة وهذا الوجه يقارب الوجه الاول
في المعنى وان خالفه في الترتيب ومنها ان تكون الهاء في قوله جعلا له شركاء فيما
آتاهما راجعة الى الولد لا الى الله تعالى ويكون المعنى انهما طلبا من الله امثاله للولد الصالح
فاشركا بين الطلبتين ويجري هذا القول مجرى قول القائل طلبت مني درهما فلما اعطيتك
اشركته باخر اي طلبت اخر مضافا اليه وعلى هذا الوجه لا يمتنع ان تكون الكناية من اول الكلام طلبت م
الى اخره راجعة الى آدم وحوى فان قيل فاي معنى لهذا الوجه لقوله فتعالى الله عما يشركون
وكيف تعالى الله عن ان يطلب منه ولد بعد اخر قلنا لم ينزه الله تعالى نفسه عن
هذا الاشراك وانما نزهها عن الاشراك به وليس يمتنع ان ينقطع هذا الكلام عن حكم الاول
ويكون غير متعلق به لانه تعالى قال ايشركون ما لا يخلق شيئا وهم يخلقون فنزه نفسه تعالى
عن هذا الشرك دون ما تقدم وليس يمتنع انقطاع اللفظ في الحكم عما يتصل به في الصورة
وهذا كثير في القرآن وقد يجي في قوله تعالى جعلا له شركاء فيما آتاهما فتعالى الله عما يشركون واذا
كان الثاني غير الاول لان من عادة العرب ان يراعوا الالفاظ اكثر من مراعاة المعاني فكانه تعالى
لما قال جعلا له شركاء فيما آتاهما واراد الاشراك في طلب الولد بقوله تعالى عما يشركون

على مطابقة

على مطابقة اللفظ الاول واذا كان الثاني الى الله تعالى لانه تعالى عن اتخاذ الولد وما اشبهه
ومثل قول النبي صلى الله عليه وآله وقد سئل عن العقيقة فقال لا احب العقوق ومن شاء منكم ان يعق عن ولده فليفعل
من ان يعق عن ولده فليعق فطابق اللفظ وان اختلف المعنيان وهذا كثير في
كلامهم الى ههنا فاما ما يدعى في هذا الباب من الحديث فلا يلتفت اليه لان الاخبار
يجب ان تبنى على ادلة العقول ولا تقبل في خلاف ما تقتضيه ادلة العقول و
لهذا لا تقبل اخبار الجبر والتشبيه ونردها او نتأولها ان كان لها مخرج سهل
وكل هذا لو لم يكن الخبر الوارد مطعونا على سنده مقدوحا في طريقه فان هذا
الخبر يرويه قتادة عن الحسن عن سمرة وهو منقطع لان الحسن لم يسمع من سمرة شيئا
في قول البغداديين وقد يدخل الوهن على هذا الحديث من وجه اخر لان الحسن نفسه
يقول بخلاف هذه الرواية فيما رواه خلف بن سالم عن اسحق بن يوسف عن عوف
عن الحسن في قوله تعالى فلما آتاهما صالحا جعلا له شركا فيما آتاهما قال هم المشركون
وبازاء هذا الحديث ما روي عن سعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم من ان الشرك غير منسوب والحرم
الى آدم وزوجته وان المراد غيرهما وهذه جملة واضحة

نوح عليه السلام

مسألة فان سأل سائل عن قوله تعالى ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني من اهلي
وان وعدك الحق وانت احكم الحاكمين قال يا نوح انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح
فلا تسألني ما ليس لك به علم اني اعظك ان تكون من الجاهلين فان ظاهر قوله تعالى انه قالوا
ليس من اهلك فيه تكذيب قوله عليه السلام ان ابني من اهلي واذا كان النبي عليه السلام لا يجوز عليه ان ابني م
الكذب فما الوجه في ذلك قيل له في هذه الآية وجوه كل واحد منها صحيح مطابق
لادلة العقل اولها ان نفيه لان يكون من اهله لم يتناول نفي النسب وانما نفى ان يكون

من اهله الذين وعده بنجاتهم لانه عز وجل كان وعد نوحا عليه السلم بانه ينجي اهله في قوله تعالى
قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك الا من سبق عليه القول فاستثنى من اهله
من اراد اهلاكه بالغرق ويدل على صحة هذا التاويل قول نوح ان ابني من اهلي وان وعدك
بعينه م — الحق وعلى هذا الوجه يتطابق الخبران ولا يتنافيان وقد روي هذا التاويل عن
ابن عباس وجماعة من المفسرين والوجه الثاني ان يكون المراد بقوله تعالى
اي م — ليس من اهلك انه ليس على دينك واراد به انه كان كافرا مخالفا لابيه وكان كفره
اخرجه عن ان يكون له احكام اهله ويشهد لهذا التاويل قوله تعالى على طريق التعليل
اتمام — انه عمل غير صالح فبين انه انما خرج عن احكام اهله بكفره وقبح عمله وقد حكي هذا الوجه ايضا
عن جماعة من اهل التاويل والوجه الثالث انه لم يكن ابنه على الحقيقة وانما
ولد على فراشه فقال عليه السلم انه ابني على ظاهر الامر فاعلمه الله تعالى ان الامر بخلاف الظاهر
ونبه على خيانة امراته وليس في ذلك تكذيب خبره لانه انما اخبر عن ظنه وعما يقتضيه الحكم
الشرعي فاخبره الله تعالى بالغيب الذي لا يعلمه غيره وقد روي هذا الوجه عن الحسن ومجاهد
وابن جريج وفي هذا الوجه بعد اذ فيه منافاة للقران لانه تعالى قال ونادى نوح ابنه فاطلق
عليه اسم البنوة ولانه تعالى ايضا استثناه من جملة اهله بقوله تعالى واهلك الا من سبق عليه
تنفير — القول منهم ولان الانبياء عليهم السلم يجب ان ينزهوا عن هذه الحالة لانها تعر وتشين من القدر
وقد جنبهم الله تعالى ما دون ذلك تعظيما لهم وتوقيرا ونفيا لكل ما ينفر عن القبول
منهم وقد حمل ابن عباس قوة ما ذكرناه من الدلالة على ان تاول قوله تعالى في امراة نوح
وامراة لوط فخانتاهما ان الخيانة لم تكن منهما بالزنا بل كانت احداهما تخبر الناس بانه
مجنون والاخرى تدل على الاضياف والوجهان الاولان هما المعتمدان في الاية

فان قيل

فان قيل اليس قد قال جماعة من المفسرين ان الهاء في قوله انه عمل غير صالح راجعة
الى السؤال والمعنى ان سؤالك اياي ما ليس لك به علم عمل غير صالح لانه قد وقع
من نوح عليه السلم السؤال والرغبة في قوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق
ومعنى ذلك نجه كما نجيتهم **قلنا** ليس يجب ان الهاء في قوله انه عمل غير صالح راجعة الى
السؤال بل الى الابن ويكون تقدير الكلام ان ابنك ذو عمل غير صالح فحذف المضاف
واقام المضاف اليه مقامه ويشهد لصحة هذا التاويل قول الخنساء   ما ام سقب
حينا — على بو تطيف به   قد ساعدتها على التحنان اظار   ترتع ما رتعت حتى اذا
ذكرت   فانما هي اقبال وادبار   وانما اراد انها ذات اقبال وادبار وقد
قال قوم في هذا المعنى ان الوجه ان المعنى في قوله انه عمل غير صالح ان اصله عمل غير
ليس — صالح من حيث ولد على فراشه وليس بابنه وهذا جواب من يرى انه لم يكن ابنه
على الحقيقة والذي اخترناه خلاف ذلك وقد قرئت هذه الاية بنصب اللام وكسر الميم
ونصب غير ومع هذه القراءة لا شبهة في رجوع معنى الكلام الى الابن دون سؤال
نوح عليه السلم وقد ضعف قوم هذه القراءة فقالوا كان يجب ان يقول انه عمل عملا غير صالح
لان العرب لا تكاد تقول هو يعمل غير حسن حتى تقول عملا غير حسن وليس هذا الوجه بضعيف
لان من مذهبهم الظاهر اقامة الصفة مقام الموصوف عند انكشاف المعنى وزوال
اللبس فيقول القائل قد فعلت صوابا وقلت حسنا بمعنى ~~فعلت فعلا صوابا~~
~~فعلت صوابا وقلت حسنا~~ بمعنى فعلت فعلا صوابا وقلت قولا حسنا وقال
احزم — عمر بن ربيعة المخزومي   ايها القائل غير الصواب   اخر النصح واقلل عتابي
وقال ايضا   وكم من قتيل ما يباء به دم   ومن غلق رهنا اذا لفه منا
ما يباء به دم

ومن مالي عينيه من شيء غيره اذا راح نحو الجمرة البيض كالدما اراد وكم انسان

قيل وقال رجل من بجيلة كم من ضعيف العقل منتكث القوى ما

ان له نقض ولا ابرام اراد وكم من انسان ضعيف العقل والقوى فان

قيل ان كان الامر على ما ذكرتم فلم قال الله تعالى فلا تسالني ما ليس لك به علم اني

اعظك ان تكون من الجاهلين وكيف قال نوح عليه السلام رب اني اعوذ بك ان اسالك من بعده

ما ليس لي به علم والا تغفر لي وترحمني اكن من الخاسرين قلنا ليس يمتنع ان

يكون عليه السلام نهي عن سؤال ما ليس له به علم وان لم يقع منه وان يكون هو عليه السلام تعوذ من

ذلك وان لم يوقعه الا ترى ان نبينا عليه الصلوة والسلام قد نهي عن الشرك والكفر

وان لم يقعا منه في قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك وانما سال نوح عليه السلام نجاة

اهله ابنه باشتراط المصلحة لا على سبيل القطع فلما بين تعالى ان المصلحة في غير نجاته

لم يكن ذلك خارجا عما تضمنه السؤال فاما قوله تعالى اني اعظك ان تكون من الجاهلين

فمعناه ان لا تكون منهم ولا شك في ان وعظه تعالى هو الذي يصرف عن الجهل و

ينزه عن فعله مسئلة فان قال فما معنى قوله تعالى حاكيا عن ابراهيم وكل هذا او اصح [illegible] قايلهم

فلما جن عليه الليل راى كوكبا قال هذا ربي فلما افل قال لا احب الافلين فلما

راى القمر بازغا قال هذا ربي فلما افل قال لئن لم يهدني ربي لاكونن من القوم الضالين

فلما راى الشمس بازغة قال هذا ربي هذا اكبر فلما افلت قال يا قوم اني بريء

مما تشركون او ليس ظاهر هذا الكلام يقتضي انه عليه السلام كان يعتقد في وقت

من الاوقات الاهية الكواكب وهذا مما قلتم انه لا يجوز على الانبياء عليهم السلام الجواب

قيل له في هذه الاية جوابان احدهما ان ابراهيم عليه السلام انما قال ذلك في زمان

مهلة النظر

مهلة النظر وعند كمال عقله وحضور ما يوجب عليه النظر بقلبه وتحريك الدواعي

على الفكر والتامل له لان ابراهيم عليه السلام لم يخلق عارفا بالله تعالى وانما اكتسب المعرفة

لما اكمل الله عقله وخوفه من ترك النظر بالخواطر والدواعي فلما راى الكوكب

وقد روي في التفسير انه الزهرة واعظم ما راها عليه من النور وعجيب الخلق

وقد كان قومه يعبدون الكواكب ويزعمون انها الهة قال هذا ربي على سبيل

الفكر والتامل لذلك فلما غابت وافلت وعلم ان الافول لا يجوز على الاله علم

انها محدثة متغيرة منتقلة وكذلك كانت حاله في رؤية القمر والشمس وانه لما

راى افولهما قطع على حدوثهما واستحالة الهيتهما وقال اخر الكلام يا قوم اني

بريء مما تشركون اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا

من المشركين وكان هذا القول منه عقيب معرفته بالله تعالى وعلمه بان صفات

المحدثين لا تجوز عليه تعالى فان قيل كيف يجوز ان يقول عليه السلام هذا ربي مخبرا وهو غير عالم

بما يخبر به والاخبار بما لا يامن المخبر ان يكون كاذبا فيه قبيح وفي حال كمال عقله ولزوم

النظر له لا بد من ان يلزمه التحرز من الكذب وما جرى مجراه من القبيح قلنا

عن هذا جوابان احدهما انه لم يقل ذلك مخبرا وانما قاله فارضا ومقدرا على

سبيل الفكر والتامل الا ترى انه قد يحسن من احدنا اذا كان ناظرا في شيء ومترددا

بين كونه على احدى صفتيه ان يفرضه على احداهما لينظر فيما يؤدي ذلك الفرض اليه من صحة

او فساد فلا يكون بذلك مخبرا في الحقيقة ولهذا يصح من احدنا اذا نظر في حدوث الاجسام

وقدمها ان يفرض كونها قديمة ليتبين ما يؤدي اليه ذلك الفرض من الفساد والجواب

الاخر انه اخبر عن ظنه وقد يجوز ان يظن المفكر المتامل في حال نظره وفكره ما لا اصل له

والعقل ١٩

ثم يرجع عنه بالادلة والعلم ولا يكون ذلك منه قبيحا فان قيل الاية تدل على ان
ابراهيم عليه السلام ما كان راى هذه الكواكب قبل ذلك لان تعجبه منه تعجب من لم يكن راها
فكيف يجوز ان يكون الى مدة كمال عقله لم يشاهد السماء وما فيها من النجوم قلنا
كان حدثه
لا يمتنع ان يكون ما راى السماء الا في ذلك الوقت لانه على ما روي ولدته امه في مغار
خوفا من ان يقتله نمرود ومن يكون في المغارة لا يرى السماء فلما قارب البلوغ و
بلغ حد التكليف خرج من المغارة فرأى السماء وفكر فيها وقد يجوز ايضا ان يكون قد راى
السماء قبل ذلك الا انه لم يفكر في اعلامها لان الفكر لم يكن واجبا عليه وحين كمل عقله
منكم
وحركته الخواطر فكر في الشيء الذي كان يراه قبل ذلك ولم يكن فكر فيه والجواب الآخر
في اصل المسئلة هو ان ابراهيم عليه السلام لم يقل ما تضمنته الايات على طريق الشك
معلوم
ولا في زمان النظر والفكر بل كان في تلك الحال موقنا عالما بان ربه تعالى لا يجوز ان
يكون بصفة الكواكب وانما قال ذلك على سبيل الانكار على قومه والتنبيه لهم على ان
ما يغيب ويأفل لا يجوز ان يكون الها معبودا ويكون قوله هذا ربي محمولا على
احد وجهين اي هو كذلك عندكم وعلى مذهبكم كما يقول احدنا للمشبهة على سبيل
الانكار لقوله هذا ربه جسم يتحرك ويسكن والوجه الآخر ان يكون قال ذلك مستفهما
فاسقط حرف الاستفهام للاستغناء عنه وقد جاء في الشعر ذلك كثيرا قال الاخطل
كذبتك عينك ام رايت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالا وقال الاخر
لعمرك ما ادري وان كنت داريا بسبع رمين الجمر ام بثمان وانشد قول الهذلي
رفوني وقالوا يا خويلد لم ترع فقلت وانكرت الوجوه هم هم يعني اهم هم وقال ابن ابي ربيعة
ثم قالوا تحبها قلت بهرا عدد القطر والحصى والتراب فان قيل حذف الاستفهام

انما يحسن اذا كان في الكلام دلالة عليه وعوض منه فليس يستعمل مع فقد العوض وما انشدتموه
فيه عوض من حرف الاستفهام المتقدم والآية ليس ذلك فيها قلنا قد يحذف حرف الاستفهام
مع ثبات العوض عنه ومع فقده اذا زال اللبس في معنى الاستفهام وبيت ابن ابي ربيعة خال من
حرف الاستفهام ومن العوض عنه وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى فلا
اقتحم العقبة قال هو افلا اقتحم العقبة فالقيت الف الاستفهام وبعد فاذا جاز ان يلقوا
الف الاستفهام لدلالة الخطاب عليها فلم لا جاز ان يلقوا الف الاستفهام لدلالة العقول
لان دلالة العقول اقوى
عليها لانه اقوى من غيره من الدلالة مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى مخبرا عن ابراهيم عليه السلام لما
قال له قومه أأنت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا فاسئلوهم ان كانوا
ينطقون وانما عنى بالكبير الصنم الكبير وهذا كذب لاشك فيه لان ابراهيم عم هو الذي
كسر الاصنام فاضافة تكسيرها الى غيره مما لا يجوز ان يفعل شيئا لا يكون الا كذبا الجواب
قيل له الخبر مشروط غير مطلق لانه قال ان كانوا ينطقون ومعلوم ان الاصنام لا تنطق
وان النطق مستحيل عليها فما علق بهذا المستحيل من الفعل ايضا مستحيل وانما اراد ابراهيم
بهذا القول تنبيه القوم وتوبيخهم وتعنيفهم بعبادة من لا يسمع ولا يبصر ولا ينطق ولا
يقدر ان يخبر عن نفسه بشيء فقال ان كانت هذه الاصنام تنطق فهي الفاعلة للتكسير لان
الامرين
من يجوز ان ينطق يجوز ان يفعل واذا علم استحالة النطق عليها علم استحالة الفعل وعلم
باستحالة الامرين انها لا يجوز ان تكون الهة معبودة وان من عبدها ضال مضل ولا فرق
بين قوله انهم فعلوا ذلك ان كانوا ينطقون وبين قوله انهم ما فعلوا ذلك ولا غيرهم لانهم لا ينطقون
ان كانوا
ولا يقدرون واما قوله فاسئلوهم فانما هو امر بسؤالهم ايضا على شرط والنطق منهم شرط
في الامرين فكانه قال ان كانوا ينطقون فاسئلوهم فانه لا يمتنع ان يكونوا فعلوه وهذا

يجري مجرى قول احدنا لغيره فعل هذا الفعل فيقول زيد ان كان فعل كذا وكذا ويشير الى
فعل يضيفه السائل الى زيد وليس في الحقيقة من فعله ويكون غرض المسئول نفي
الامرين جميعا عن زيد وتنبيه القائل على خطائه في اضافة ما اضافه الى زيد وقد قرا
بعض القراء وهو محمد بن السميفع اليماني بل فعلّه كبيرهم بتشديد اللام والمعنى فلعل الذي فعل
فاعل ذلك كبيرهم وقد جرت عادة العرب بحذف اللام الاولى من لعل فيقولون عل قال الشاعر
علّ صروف الدهر او دولاتها   تديلنا اللمة من لماتها   فتستريح النفس من زفراتها
اي يجعلنا ذوي دولة واللمة المرة الواحدة من الالمام وهو الزيارة وقال آخر
المصرع الاول تقول بنتي قد انى اناكا
يا ابتا علّك او عساكا   انسقني الماء الذي سقاكا   فان قيل اي فايدة في ان يستفهم عن
امر يعلم استحالته واي فرق في المعنى بين القرائتين قلنا لم يستفهم ولا شك على
الحقيقة وانما نبههم بهذا القول على خطيئتهم في عبادة الاصنام فكانه قال لهم ان كانت
هذه الاصنام تضر وتنفع وتعطي وتمنع فلعلها هي الفاعلة لذلك التكسير لان من جاز منه
ضرب من الافعال جاز منه ضرب اخر واذا كان الفعل الذي هو التكسير لا يجوز على الاصنام
عند القوم فما هو اعظم منه اولى ان لا يجوز عليها وان لا يضاف اليها والفرق بين القرائتين
ظاهر لان القراءة الاولى لها ظاهر الخبر فاحتجنا ان نعلقه بالشرط ليخرج من ان يكون كذبا و
القراءة الثانية تتضمن حرف الشك والاستفهام فهما مختلفان على ما ترى فان قيل اليس
قد روى بشر بن الفضل عن عوف عن الحسن قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال
ان ابراهيم عم ما كذب متعمدا قط الا ثلث مرات كلهن يجادل بهن عن دينه قوله اني سقيم
وانما تمارض عليهم لان القوم خرجوا من قريتهم لعيدهم وتخلف هو ليفعل بالهتهم ما فعل
وقوله بل فعله كبيرهم وقوله لسارة انها اختي لجبار من الجبابرة اراد اخذها قلنا

قد بينا

قد بينا بالادلة العقلية التي لا يجوز فيها الاحتمال ولا خلاف الظاهر ان الانبياء عليهم السلام
لا يجوز عليهم الكذب فما ورد بخلاف ذلك من الاخبار لا يلتفت اليه ويقطع على كذبه
ان كان لا يحتمل تاويلا صحيحا لائقا بادلة العقل فان احتمل تاويلا يطابقها تاولناه
ووفقنا بينه وبينها وهكذا نفعل فيما يروى من الاخبار التي تتضمن الجبر والتشبيه
فاما قوله عم اني سقيم فسنبين بعد هذه المسئلة بلا فصل وجه ذلك وانه ليس بكذب
وقوله بل فعله كبيرهم قد بينا معناه واوضحناه فاما قوله لسارة انها اختي ان صح
فمعناه انها اختي في الدين ولم يرد اخوة النسب فاما ادعاهم على النبي صلى الله عليه وآله
انه قال ما كذب ابراهيم عم الا ثلاث كذبات فالاولى ان يكون كذبوا عليه ص لانه صلى الله عليه وآله
كان اعرف بما يجوز على الانبياء عليهم السلام وما لا يجوز عليهم منا ويحتمل ان كان صحيحا ان يريد انه
ما اخبر بما ظاهره الكذب الا ثلث دفعات فاطلق عليه اسم الكذب لاجل الظاهر وان لم
يكن على الحقيقة كذلك **مسئلة** فان قال قائل فما معنى قوله تعالى مخبرا عن
ابراهيم عليه السلم فنظر نظرة في النجوم فقال اني سقيم والسؤال عليكم في هذه الاية
من وجهين احدهما انه حكى عن نبيه عم النظر في النجوم وعندكم ان الذي يفعله المنجمون
من ذلك ضلال والاخر قوله اني سقيم وذلك كذب **الجواب** قيل في هذه الاية
وجوه منها ان ابراهيم عم كانت به علة تاتيه في اوقات مخصوصة فلما دعوه الى
الخروج معهم نظر الى النجوم ليعرف منها قرب نوبة علته فقال اني سقيم واراد انه قد
حضر وقت العلة وزمان نوبتها وشارف الدخول فيها وقد تسمي العرب المشارف
للشيء باسم الداخل فيه ولهذا يقولون فيمن ادنفه المرض وخيف عليه الموت هو
ميت وقال الله تعالى انك ميت وانهم ميتون فان قيل فلو كان ما ذكرتموه لقال
للنبي صلى الله عليه وآله

فنظر نظرة الى النجوم ولم يقل في النجوم لان لفظة في لا تستعمل الا فيمن ينظر كما ينظر المنجم
قلنا ليس يمتنع ان يريد بقوله في النجوم انه نظر اليها لان حروف الصلات يقوم
بعضها مقام بعض قال الله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل وانما اراد على جذوعها
قال الشاعر اسهري ما سهرت ام حكيم واقعدي مرة كذلك وقومي
وافتحي الباب وانظري في النجوم كم علينا من قطع ليل بهيم وانما اراد انظري
اليها لتعرفي الوقت ومنها انه يجوز ان يكون الله تعالى اعلمه بالوحي انه سيمتحنه
بالمرض في وقت مستقبل ولم يكن قد جرت بذلك المرض عادته وجعل الله تعالى له
العلامة على ذلك ظهور نجم من النجوم اما بطلوع نجم على وجه مخصوص او اقترانه
باخر على وجه مخصوص فلما نظر ابراهيم ع في الامارة التي نصبت له من النجوم قال اني
سقيم تصديقا بما اخبره الله تعالى ومنها ما قاله قوم في ذلك ان من كان اخر امره الموت
فهو سقيم وهذا حسن لان تشبيه الحيوة المفضية الى الموت بالسقم من احسن التشبيه
ومنها ان يكون قوله اني سقيم معناه اني سقيم القلب او الراي خوفا من
اصرار قومه على عبادة الاصنام وهي لا تسمع ولا تبصر ويكون قوله فنظر نظرة في
النجوم على هذا معناه انه نظر وفكر في انها محدثة مدبرة مصرفة وعجب كيف يذهب — مخلوقة
على العقلاء ذلك من حالها حتى يعبدوها ويجوز قوله تعالى فنظر نظرة في النجوم معناه — ايضا ان يكون
انه شخص ببصره الى السماء كما يفعل المفكر المتامل فانه ربما اطرق الى الارض
وربما نظر الى السماء استعانة على فكره وقد قيل ان النجوم ههنا هي نجوم النبت
لانه يقال لكل ما خرج من الارض وغيرها وطلع انه ناجم وقد نجم ويقال للجميع
نجوم ويقولون نجم قرن الظبي ونجم ثدي المراة وعلى هذا الوجه يكون انما نظر في

حال

حال الفكر والاطراق الى الارض فراى ما نجم منها وقيل ايضا انه اراد بالنجوم ما نجم له من رايه
وظهر له بعد ان لم يكن ظاهرا وهذا وان كان يحتمله الكلام فالظاهر بخلافه لان الاطلاق
من قول القائل نجوم لا يفهم من ظاهره الا نجوم السماء دون الارض ونجوم الراي وليس — بنجوم
كلما قيل فيه انه نجم فهو ناجم به على الحقيقة يصلح ان يقال فيه نجوم بالاطلاق والمرجع في
هذا الى تعارف اهل اللسان وقد قال ابو مسلم محمد بن بحر الاصفهاني ان معنى قوله تعالى فنظر
نظرة في النجوم فقال اني سقيم اراد في الشمس والقمر لما ظن انهما الهة في حال مهلة النظر
على ما قصه الله تعالى في قصته في سورة الانعام ولما استدل بافولهما وغروبهما على
انهما محدثان غير قديمين ولا الهين واراد بقوله اني سقيم اي لست على يقين
من الامر ولا شفاء من العلم وقد يسمى الشك بانه سقم كما يسمى العلم بانه شفاء وانما
زال عنه هذا السقم عند زوال الشك وكمال المعرفة وهذا الوجه يضعف من جهة ان القصة
التي حكى عن ابراهيم ع فيها هذا الكلام يشهد ظاهرها بانها غير القصة المذكورة في سورة
الانعام وان القصة مختلفة لان الله تعالى قال وان من شيعته لابراهيم اذ جاء ربه
بقلب سليم اذ قال لابيه وقومه ماذا تعبدون ائفكا الهة دون الله تريدون
فما ظنكم برب العالمين فنظر نظرة في النجوم فقال اني سقيم فبين تعالى انه جاء
ربه بقلب سليم وانما اراد انه كان سليما من الشك وخالصا للمعرفة واليقين ثم
ذكر انه عاتب قومه على عبادة الاصنام فقال ماذا تعبدون وسمى عبادتهم بانها افك
وباطل ثم قال فما ظنكم برب العالمين وهذا قول عارف بالله تعالى مثبت له عالم بانه على
صفاته غير ناظر ولا متحير ولا شاك فكيف يجوز ان يكون قوله من بعد ذلك فنظر نظرة
في النجوم فقال انه ظنها اربابا والهة وكيف يكون قوله اني سقيم اني لست على يقين في امر النجوم

ولا شفاء والمعتمد في تأويل ذلك ما قدمناه مسألة فإن قيل فما قولكم
في قوله تعالى ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي
الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق
فأت بها من المغرب وهذا يدل على انقطاع إبراهيم عم وعجزه عن نصرة دليله الأول
ولهذا انتقل إلى حجة أخرى وليس ينتقل المحتج إلى غيره إلا على وجه القصور عن نصرته من شيء ص
الجواب قلنا ليس هذا بانقطاع من إبراهيم عم ولا عجز عن نصرة حجته الأولى وقد
كان إبراهيم عم قادرا لما قال له الجبار الكافر أنا أحيي وأميت في جواب قوله ربي الذي يحيي
ويميت ويقال إنه دعا رجلين فقتل أحدهما واستحيا الآخر فقال عند ذلك أنا أحيي
وأميت وموه بذلك على من بحضرته على أن يقول له ما أردت بقولي إن ربي يحيي
ويميت ما ظننته من استبقاء حي وإنما أردت به أنه يحيي الميت الذي لا حياة فيه
إلا أن إبراهيم عم علم أنه إن قال ذلك غلب التباس الأمر على الحاضرين وقويت الشبهة
لأجل اشتراك الاسم فعدل إلى ما هو أوضح وأكشف وأبين وأبعد من الشبهة
فقال فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر
لم يبق عنده شبهة ومن كان قصده البيان والإيضاح فله أن يعدل من طريق
إلى آخر لوضوحه وبعده عن الشبهة وإن كان كلا الطريقين يفضي إلى الحق على أنه
بالكلام الثاني ناصر للحجة الأولى وغير خارج عن سنن نصرتها لأنه لما قال له ربي الذي
يحيي ويميت فقال له في الجواب أنا أحيي وأميت فقال له من شأن هذا الذي
يحيي ويميت بأن يقدر على أن يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ويصرفها
كيف يشاء فإن ادعيت أنت القدرة على ما يقدر الرب عليه فأت بالشمس من المغرب

كما يأتي

كما يأتي هو بها من المشرق وإذا عجزت عن ذلك علمنا أنك عاجز عن الحياة والموت
ومدع فيهما ما لا أصل له فإن قيل لو قال له في جواب هذا الكلام فربك
لا يقدر على أن يأتي بالشمس من المغرب فكيف يلزمني أن آتي أنا بها قلنا من المغرب م
لو قال له كذلك لكان إبراهيم عليه السلام يدعو الله تعالى أن يأتي بالشمس من المغرب
فيجيبه إلى ذلك وإن كان معجزا خارقا للعادة ولعل الخصم إنما عدل عن أن يقول عن
له ذلك علما منه بأنه إذا سأل الله تعالى فيه أجابه إليه مسألة فإن
قال فما معنى قوله تعالى حاكيا عن إبراهيم عليه السلام رب أرني كيف تحيي الموتى قال قايلا م
أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي أوليس هذا الكلام والطلب من إبراهيم عم
يدل على أنه لم يكن موقنا بأن الله تعالى يحيي الأموات وكيف يكون نبيا من شك في
ذلك أوليس قد روى المفسرون أن إبراهيم عليه السلام مر بحوت نصفه في البر ونصفه
في البحر ودواب البر والبحر تأكل منه فأخطر الشيطان بباله استبعاد رجوع ذلك
حيا مؤلفا مع تفرق أجزائه وانقسام أعضائه في بطون حيوان البر والبحر فشك
فسأل الله تعالى ما تضمنته الآية وروى أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال نحن أحق بالشك من م
إبراهيم عم الجواب قلنا ليس في الآية دلالة على شك إبراهيم عم في إحياء
الموتى وقد يجوز أن يكون إنما سأل الله ذلك ليعلمه على وجه يبعد من الشبهة ولا
يعترض فيه شك ولا ارتياب وإن كان من قبل قد علمه على وجه للشبهة فيه مجال
ونحن نعلم أن المشاهدة مشاهدة إبراهيم عم من كون الطير حيا ثم تفرقه وتقطعه
وتباين أجزائه ثم رجوعه حيا كما كان في الحال الأول من الوضوح وقوة العلم وتناثر
ونفي الشبهة ما ليس لغيره من وجوه الاستدلالات والنبي صلى الله عليه وآله إنما

يسال ربه تخفيف المحنة وتسهيل تكليفه والذي يبين صحة ما ذكرناه قوله تعالى
اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي فقد اجاب ابراهيم ع بمعنى جوابنا بعينه
لانه بين انه لم يسال ذلك لشك فيه وفقد ايمان وانما الطمانينة وهي
ما اشرنا اليه من سكون النفس وانتفاء الخواطر والوساوس والبعد عن اعتراض
الشبهة ووجه آخر وهو انه قد قيل ان الله تعالى لما بشر ابراهيم ع بخلته
واصطفائه واجتبائه سال الله تعالى ان يريه احياء الموتى ليطمئن قلبه بالخلة لان
الانبياء عليهم السلم لا يعلمون صحة ما تضمنه الوحي الا بالاستدلال فسال احياء الموتى
لهذا الوجه لا للشك في قدرة الله تعالى على ذلك ووجه آخر وهو ان نمرود
بن كنعان لما قال لابراهيم ع انت تزعم ان ربك يحيي الموتى وانه قد ارسلك الي
تدعوني الى عبادته فساله ان يحيي لنا ميتا ان كان على ذلك قادرا فان لم يفعل
قتلتك قال ابراهيم ع رب ارني كيف تحيي الموتى ويكون معنى قوله ليطمئن قلبي على
هذا الوجه اي لآمن القتل ويطمئن قلبي بزوال الخوف والروع وهذا الذي ذكرناه
وان لم يكن مرويا على هذا الوجه فهو مجوز واذا جاز صلح ان يكون وجها في تاويل
الاية مستانفا ووجه آخر وهو انه يجوز ان يكون ابراهيم ع انما سال
احياء الموتى لقومه وليزيل شكهم في ذلك وشبهتهم ويجري مجرى سوال موسى عليه السلم
الروية لقومه ليصدر منه تعالى الجواب على وجه تزول منه شبهتهم في جواز ها عليه
ويكون قوله ليطمئن قلبي على هذا الوجه معناه ان نفسي تسكن الى زوال شكهم في شبهتهم
او ليطمئن قلبي الى اجابتك اياي فيما اسالك فيه وكل هذا جائز وليس في الظاهر ما
يمنع منه لان قوله ولكن ليطمئن قلبي ما تعلق في ظاهر الآية بامر لا يسوغ العدول عنه

مع التمسك

٤٩

مع التمسك بالظاهر وما تعلقت هذه الطمانينة به غير مصرح بذكره فلنا ان
نعلقه بكل امر يجوز ان يتعلق به فان قيل فما معنى قوله تعالى اولم تؤمن وهذا
لفظ استقبال وعندكم انه كان مومنا فيما مضى قلنا معنى ذلك اولم تكن
قد امنت والعرب تاتي بهذا اللفظ وان كان في ظاهره الاستقبال ويريد الماضي
به فيقول احدهم لصاحبه اولم تعاهدني على كذا وكذا وتعاقدني على ان لا تفعل
كذا وكذا وانما يريد الماضي دون المستقبل فان قيل فما معنى قوله تعالى فخذ
اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن ياتينك
سعيا واعلم ان الله عزيز حكيم قلنا قد اختلف اهل العلم في قوله تعالى فصرهن اليك
فقال قوم معنى فصرهن ادنهن واملهن قال الشاعر في معنى الامالة تظل معلاة وصف بدلا
السوق خوصا تصور انوفهن ريح الجنوب اراد ان ريح الجنوب
تميل انوفها وتعطفها وقال الطرماح عفائف الا ذاك او ان يصورها
هوى والهوى للعاشقين يصور ويقول القائل لغيره صر وجهك الي
اي اقبل به علي ومن حمل الاية على هذا الوجه لا بد من ان يقدر محذوفا في الكلام
يدل عليه سياق اللفظ ويكون تقدير الكلام خذ اربعة من الطير فاملهن اليك
ثم قطعهن ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا وقال قوم ان معنى صرهن اي
قطعهن واستشهدوا بقول توبة الحميري شعر فلما جذبت الحبل اطت نسوعه وفد فهن م
باطراف عيدان شديد اسورها فادنت لي الاسباب حتى بلغتها بنهضي
وقد كان ارتقائي يصورها وقال الاخر يقولون ان الشام يقتل هذا اهله
فمن لي ان لم آته بخلود تعرب آبائي فهلا صراهم من الموت ان لم يذهبوا وجدودي

اراد قطعهم والاصل صرى يصرى صريا من قولهم بات يصرى في حوضه اذا استقى
ثم قطع والاصل صرى فقدمت اللام واخرت العين هذا قول الكوفيين فاما
البصريون فانهم يقولون ان صار يصير ويصور بمعنى واحد اي قطع و
يستشهدون بالابيات التي تقدمت وبقول الخنسا لظلت الشم منها وهي
تنصار وعلى هذا الوجه لابد في الكلام من تقديم وتاخير ويكون التقدير
فخذ اربعة من الطير فصرهن اي قطعهن فاليك من صلة خذ لان التقطيع لا يعدى
بالى فان قيل فما معنى قوله تعالى ثم ادعهن ياتينك سعيا وهل امره بدعائهن
وهن احيا او اموات وعلى كل حال فدعا وهن قبيح لان امر البهائم التي لا تعقل
ولا تفهم قبيح وكذلك امرهن وهن اعضا متفرقة اظهر في القبح قلنا لم يرد
بذلك الا حال الحيوة دون حال التفرق والتمزق واراد بالدعا الاشارة الى
تلك الطيور فان الانسان قد يشير الى البهيمة بالمجي والذهاب فيفهم عنه ويجوز
ان يسمى ذلك دعا اما على الحقيقة او على المجاز وقد قال ابو جعفر الطبري ان ذلك
ليس بامر ولا دعا ولكنه عبارة عن تكوين الشي ووجوده كما قال تعالى في الذين مسخهم كونوا
قردة خاسئين وانما خبر عن تكوينهم كذلك من غير امر ولا دعا فيكون المعنى على هذا
التاويل ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا فان الله تعالى يولف تلك الاجزا ويعيد
الحيوة فيها فتاتينك سعيا وهذا وجه قريب فان قيل على هذا الوجه الاول
كيف يصح ان يدعوها وهي احيا وظاهر الاية تشهد بخلاف ذلك لانه تعالى لما
قال ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا وقال عقيب هذا الكلام من غير فصل ثم
ادعهن ياتينك سعيا فدل ذلك على ان الدعا توجه اليهن وهن اجزا متفرقة قلنا

ليس الامر

ليس الامر كذلك على ما ذكر في السوال لان قوله تعالى ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا
لابد من تقدير محذوف بعده وهو فان الله يولفهن ويحييهن ثم ادعهن
ياتينك سعيا ولابد من حمل الدعا لهن في حال التفرق وانتفا الحيوة من تقدير
محذوف في الكلام لانا لا نعلم ان تلك الاجزا والاعضا لا تاتي عقيب الدعا
بلا فصل ولابد من ان نقدر في الكلام عقيب قوله ثم ادعهن فان الله يولفهن
ويحييهن فياتينك سعيا فاما ابو مسلم الاصفهاني فانه فر من هذا السوال
ان الله تعالى	حمل الكلام على وجه ظاهر الفساد لانه قال ان امر ابراهيم عليه السلم بان ياخذ
اربعة من الطير فيجعل على كل جبل طيرا وعبر بالجزو عن واحد من الاربعة
ثم امره بان يدعهن وهن احيا من غير اماتة تقدمت ولا تفرق من الاعضا
وامرهن على الاستجابة لدعائه والمجي اليه في كل وقت يدعوها فيه وينبهه
بذلك على انه تعالى اذا اراد احيا الموتى وحشرهم اتوه من الجهات كلها مستجيبين
الجواب	غير ممتنعين كما اتى هذه الطيور بالتمرين والتعويد وهذا ليس بشي لان
ابراهيم عليه السلم انما سال الله تعالى ان يريه كيف يحيي الموتى وليس في مجي الطيور وهي احيا
بالعادة والتمرين دلالة على ما سال عنه ولا حجة فيه وانما يكون في ذلك
بيان المسيلة اذا كان على الوجه الذي ذكرناه فان قيل فاي فايدة
فاذا كان انما امر بدعائهن بعد حال التالف والحيوة فاي فايدة في الدعا
من بعده	وهو قد علم انها تالفت اعضاوها او تركبت فقد عادت الى حال الحيوة فلا
معنى في الدعا الا ان يكون مينا ولاها وهي متفرقة قلنا الدعا فايدة
بينه لانه لا يخص من بعد رجع الحيوة الى الطيور ان شاهدها متالفة

وانما يتحقق ذلك بان تبعى اليه وتقرب منه مسئلة فان قيل ما معنى (قال دائم)
قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه وكيف
يجوز ان يستغفر لكافر وان يعده بالاستغفار الجواب قلنا معنى
هذه الاية ان اباه كان وعده بان يؤمن واظهر له الايمان على سبيل النفاق (كان م)
حتى ظن به الخير فاستغفر له الله تعالى على هذا الظن فلما تبين له انه مقيم على
كفره رجع عن الاستغفار له وتبرأ منه على ما نطق به القرآن وكيف يجوز
ان يجعل ذلك ذنبا له وقد عذره الله تعالى في قوله ان استغفاره انما كان لاجل (لابراهيم ع)
الموعدة وانه تبرأ منه لما تبين له المقام منه على عداوة الله تعالى فان قيل فان
لم تكن هذه الاية دالة على اضافة الذنب اليه فالاية التي في سورة الممتحنة تدل على
ذلك لانه تعالى قال قد كانت لكم اسوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ قالوا
لقومهم انا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة
والبغضاء ابدا حتى تؤمنوا بالله وحده الا قول ابراهيم لابيه لاستغفرن لك
فامر بالتاسي به الا في هذا الفعل وهذا يقتضي انه قبيح قلنا ليس يجب ما
ذكر في السؤال بل وجه استثناء استغفار ابراهيم لابيه من جملة ما امر الله تعالى
بالتاسي به فيه لانه لو اطلق الكلام لاوهم الامر بالتاسي به في ظاهر الاستغفار
من غير علم بوجهه والموعدة السابقة من ابيه له بالايمان وادى ذلك الى حسن
الاستغفار للكفار فاستثنى الاستغفار من جملة الكلام لهذا الوجه ولانه
لم يكن ما اظهره لابيه عليه السلام من الايمان ووعده به معلوما لكل احد فيزول
الاشكال في انه استغفر لكافر مصر فيمكن ايضا ان يكون قوله تعالى الا قول ابراهيم (على كفره م)

لابيه

41

لابيه استثناء من غير التاسي به من الجملة الثانية التي تعقبها هذا القول
بلا فصل وهي قوله اذ قالوا لقومهم انا برآء منكم الى قوله تعالى وبدا بيننا وبينكم
العداوة والبغضاء ابدا لانه لما كان استغفار ابراهيم لابيه مخالفا لما
تضمنته هذه الجملة وجب استثناؤه والا توهم بظاهر الكلام انه عامل
اباه من العداوة والبراءة بما عامل غيرهم فاما قوله تعالى الا عن موعدة وعدها
اياه فقد قيل ان الموعدة انما كانت من الاب بالايمان للابن وهو الذي
قدمناه وقيل انها كانت من الابن بالاستغفار للاب في قوله لاستغفرن لك
والاولى ان يكون الموعدة هي من الاب بالايمان للابن لانا ان حملناه على الوجه
الثاني كانت المسئلة قائمة ولقائل ان يقول ولم اراد ان يعده بالاستغفار
وهو كافر وعند ذلك لا بد من ان يقال انه اظهر له الايمان حتى ظنه به فيعود
الى معنى الجواب الاول فان قيل فما تنكرون من ذلك ولعل الوعد كان
من الابن للاب بالاستغفار وانما وعده به لانه اظهر له الايمان قلنا
ظاهر القرآن يمنع من ذلك لانه تعالى قال وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا
عن موعدة وعدها اياه فعلل حسن الاستغفار بالموعدة ولا يكون الموعدة
مؤثرة في حسن الاستغفار الا ان تكون من الاب للابن بالايمان لانها اذا
كانت من الابن لم يحسن لها الاستغفار لانه ان قيل انما وعده الاستغفار
لاظهاره له الايمان فالمؤثر في حسن الاستغفار هو اظهار الايمان لا الموعدة
فان قيل اوليس اسقاط عقاب الكفر والغفران لمرتكبه كان جائزا من (كانا جايزين)
طريق العقل وانما منع منه السمع والاخبار فلم لا يكون ابراهيم عم انما استغفر

لابيه لانا لسمع لم يقطع له على عقاب الكفار وكان باقيا على حكم العقل وليس
يمكن ان يدعي ان ما في شرعنا من القطع على عقاب الكفار كان في شرعه لان
هذا لا سبيل اليه قلنا هذا الوجه كان جايزا لولا ما نطق القرآن به من خلافه
لان الله تعالى لما قال ما كان للنبي والذين امنوا معه ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ثم قال عاطفا على ذلك وما كان
استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله
تبرأ منه فصرح بعلة حسن الاستغفار وانها الموعدة ولو كان الوجه في حسن
الاستغفار ما تضمنه السؤال لوجب ان يعلل الاستغفار لابيه بانه لم يعلم بعد الاستغفار
انه من اهل النار لا محالة ولا يقطع في شرعه على عقاب الكفار والكلام يقتضي
خلاف هذا ويوجب انه ليس لابراهيم ع من ذلك ما ليس لنا وان عذره فيه
وان حسنه هو الموعدة دون غيرها وقد قال ابو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي
في تاويل الاية التي في سورة التوبة ما نحن ذاكروه ومنبهون على خلل فيه
قال بعد ان ذكر ان الاستغفار انما كان لاجل الموعدة من الاب بالايمان
ان الله تعالى انما ذكر قصة ابراهيم ع بعد قوله ما كان للنبي والذين امنوا معه
ان يستغفروا للمشركين لئلا يتوهم احد ان الله عز وجل كان جعل لابراهيم ع
من ذلك ما لم يجعله للنبي صلى الله عليه وآله لان هذا الذي لم يجعله للنبي ع
لا يجوز ان يجعله لاحد لانه ترك الرضى بافعال الله تعالى واحكامه وهذا الذي
ذكره غير صحيح على ظاهره لانه يجوز ان يجعل لغير نبينا ع ممن لم يقطع له على ان الكفار
معاقبون لا محالة ان يستغفر للكفار لان العقل لا يمنع من ذلك وانما يمنع

السمع

السمع الذي خصصنا به ارتفاعه فان قال اردت انه ليس لاحد ذلك
مع القطع على العقاب قلنا ليس هكذا يقتضي ظاهر كلامك وقد كان يجب
اذا اردت هذا المعنى ان تبينه وتزيل الايهام عنه ولما لم يجز ان يستغفر
للكفار مع ورود الوعيد القاطع على عقابهم زائدا على ما ذكره ابو علي من انه ترك
الرضا باحكام الله تعالى ان فيه سوال الله تعالى ان يكذب في اخباره وان يفعل القبيح
من حيث خبر بانه لا يغفر للكفار مع الاصرار مسئلة فان قال اذا كان
من مذهبكم ان دعاء الانبياء عليهم السلام لا يكون الا مستجابا وقد دعا ابراهيم ع
ربه فقال واجنبني وبني ان نعبد الاصنام وقد عبد كثير من بنيه الاصنام
وكذلك السوال عليكم في قوله رب اجعلني مقيم الصلوة ومن ذريتي الجواب
قيل له اما المفسرون فانهم حملوا قوله تعالى هذا الدعاء على الخصوص وجعلوه متناولا
لمن اعلمه الله تعالى انه يومن ولا يعبد الاصنام حتى يكون الدعاء مستجابا وبينوا
ان العدول على ظاهره المقتضي للعموم الى الخصوص بالدلالة واجب وهذا
الجواب صحيح ويمكن في الاية وجه اخر وهو ان يريد بقوله واجنبني وبني ان نعبد
الاصنام اي افعل بي وبهم من الالطاف ما يباعدنا من عبادة الاصنام ويصرف
دواعينا عنها وقد يقال فيمن حذر من الشيء ورغب في تركه وقوي صوارفه
عن فعله انه قد جنبه الا ترى ان الوالد قد يقول لولده اذا كان قد حذره
من بعض الافعال وبين له قبحه وما فيه من الضرر وزين له تركه وكشف له عما فيه من
النفع انني قد جنبتك كذا وكذا ومنعتك منه وانما يريد ما ذكرناه وليس لاحد
ان يقول كيف يدعو ابراهيم ع بذلك وهو يعلم ان الله تعالى لا بد ان يفعل هذا اللطف

او يفعل هذا اللطف الذي يقع الطاعة عنده لا محالة كالالجاء

المقوي لدواعي الايمان لان هذا السوال لا يتوجه على الجواب الثاني لانه تعالى لابد
ان يفعل ما يقوي الدواعي الى الطاعات الجواب عن هذه الشبهة ان
النبي صلى الله عليه وسلم لا يمتنع ان يدعو بما يعلم ان الله تعالى سيفعله على كل حال على سبيل الانقطاع الى
الله تعالى والتذلل والتعبد فاما قوله رب اجعلني مقيم الصلوة ومن ذريتي فما
تنكر فيه لان ظاهر الكلام يقتضي الخصوص في ذريته الكثير ممن اقام الصلوة
مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى ولقد جاءت رسلنا ابراهيم بالبشرى
قالوا سلاما قال سلام فما لبث ان جاء بعجل حنيذ وكيف يحضر ابراهيم عليه السلام للملائكة
الطعام وهو يعلم انها لا تطعم ومن اي شيء كانت مخافته منهم لما امتنعوا من تناول
الطعام وكيف يجوز ان يجادل ربه فيما قضاه وامر به الجواب قلنا
اما وجه تقديم الطعام فانه لم يعلم في الحال انهم ملائكة لانهم كانوا في صورة البشر
وظنهم اضيافا وكان من عادته قرى الضيف فدعاهم الى الطعام ليستانسوا
به وينبسطوا فلما امتنعوا انكر ذلك عليهم وظن ان الامتناع لشر يريدونه منهم
حتى خبروه بانهم رسل الله تعالى انفذهم لاهلاك قوم لوط فاما الحنيذ النضيج
انشد ابو العباس اذا ما اغتبطنا اللحم للطالب القرى حنذناه حتى يمكن اللحم اكله
فان قيل كيف صدقهم في دعواهم انهم ملائكة قلنا لابد ان يقترن بهذه
الدعوى علم يقتضي التصديق وقيل انهم دعوا الله فاحيا العجل الذي كان ذبحه
واشواه لهم فصار حيا يرعى فاما قوله يجادلنا فقيل معناه يجادل رسلنا وعلق
المجادلة به تعالى من حيث كانت لرسله وانما جادلهم مستفهما منهم هل هذا العذاب
نازل على سبيل الاستيصال او على سبيل التخويف وهل هو عام للقوم او خاص

فهو المشوي بالحجارة وقيل الحنيذ الذي يقطر ماؤه ودسمه وقد قيل ان الحنيذ هو م

وعن

١٠١

٤٣

وعن طريق نجاة لوط واهله المؤمنين مما لحق القوم وسمى ذلك جدالا لما كان فيه
من المراجعة والاستثبات على سبيل المجاز وقيل ان معنى يجادلنا اي يسائلنا في قوم
لوط وان يؤخر عذابهم رجاء ان يؤمنوا وان يستانفوا الصلاح فخبره الله تعالى
بان المصلحة في اهلاكهم وان كلمة العذاب قد حقت عليهم وسمى المسئلة جدالا على
المجاز فان قيل فما معنى قوله تعالى فلما ذهب عن ابراهيم الروع وجاءته البشرى
يجادلنا في قوم لوط فاتى بفعل مستقبل بعد لما ومن شان ما ياتي بعدها ان
يكون ماضيا قلنا عن ذلك جوابان احدهما ان في الكلام محذوفا والمعنى
اقبل يجادلنا فحذف لدلالة الكلام عليه واقتضائه له والجواب الاخر ان لفظة لما
يطلب في جوابها الماضي كطلب لفظة ان في جوابها المستقبل فلما استحسنوا ان
ياتوا في جواب ان بالماضي ومعناه الاستقبال لدلالة ان عليه استحسنوا ان ياتوا
بعد لما بالمستقبل تعويلا على ان اللفظة تدل على مضيه فلما قالوا ان زرتني زرتك
وهم يريدون ان تزرني ازرك قالوا لما تزرني ازرك وهم يريدون لما زرتني
زرتك وانشدوا في دخول الماضي في جواب ان قول الشاعر ان يسمعوا ريبة
طاروا بها فرحا مني وما يسمعوا من صالح دفنوا وقول الاخر في دخول
المستقبل جوابا للماضي وميعاد قوم ان ارادوا لقاءنا بجمع منى ان كان للناس مجمع
يروا خارجا يرمي الناس مثله تشير لهم عند اليه الاصابع ويكون هذا جواب
اخر وهو ان يجعل يجادلنا حالا لا جوابا للفظة لما ويكون المعنى ان البشرى جاءته في
حال الجدال للرسل فان قيل فاين جواب لما على هذا الوجه قلنا يمكن ان يقدر
في احد موضعين اما في قوله تعالى ان ابراهيم لحليم اواه منيب ويكون التقدير قلنا

اي جعل يجادلنا واقام

ان ابراهيم ع كذلك والموضع الاخر ان يكون اراد تعالى فلما ذهب عن ابراهيم الروع
وجاءته البشرى يجادلنا في قوم لوط ناديناه يا ابراهيم فجواب لما هو ناديناه والواو زايدة وان كان
محذوفا فدل عليه لفظ النداء وكل هذا جايز مسيله فان قيل الستم تحكون عن الله تعالى
عن ابراهيم ع قوله لقومه اتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون وظاهر هذا
القول يقتضي انه تعالى خالق اعمال العباد فما الوجه فيه وما عذر ابراهيم ع في اطلاقه
الجواب قلنا من تامل هذه الاية حق التامل علم ان معناها بخلاف ما ظنه
المجبرة لانه تعالى خبر عن ابراهيم ع بانه عير قومه بعبادة الاصنام واتخاذها الهة من
دون الله تعالى بقوله اتعبدون ما تنحتون وانما اراد المنحوت وما حله النحت
دون عملهم الذي هو النحت لان القوم لا يكونوا يعبدون النحت الذي هو فعلهم
في الاجسام وانما كانوا يعبدون الاجسام انفسها ثم قال والله خلقكم
وما تعملون وهذا الكلام لا بد ان يكون متعلقا بالاول ومتضمنا لما يقتضي
المنع من عبادة الاصنام ولا يكون بهذه الصفة الا والمراد بقوله وما تعملون
الاصنام التي كانوا ينحتونها فكانه تعالى قال كيف تعبدون ما خلقه الله تعالى كما خلقكم
وليس لهم ان يقولوا ان الكلام الثاني وان تعلق بالاول على خلاف ما قدرتموه
لانه اذا اراد ان الله تعالى خلقكم وخلق اعمالكم فقد تعلق بالاول لان من خلقه الله
لا يجوز ان يعبد غير الله تعالى وذلك انه لو اراد ما ظنوه لكان انما يقول والله خلقكم وصير
ما ضمنه الى ذلك من قوله وما تعملون لغوا لا فايدة فيه ولا تعلق له بالاول ولا تاثير في
المنع من عبادة الاصنام فصح انه اراد تعالى ما ذكرناه من المعمول فيه ليطابق قوله اتعبدون ما تنحتون
فان قالوا هذا عدول عن الظاهر في قوله وما تعملون لان هذه اللفظة لا تستعمل الا على الحقيقة

الحقيقة

على الحقيقة الا في العمل دون ... المعمول فيه ولهذا يقولون اعجبني ما تعمل
وما تفعل مكان قولهم اعجبني عملك وفعلك فيرلهم ليس يسلم لكم ان
الظاهر ما ادعيتموه لان هذه اللفظة وان تستعمل في المعمول فيه والعمل
على حد واحد بل استعمالها في المعمول فيه اظهر واكثر الا ترى انه تعالى قال في
العصا تلقف ما يافكون وفي اية اخرى فالق ما في يمينك تلقف ما صنعوا
ومعلوم انه لم يرد انها تلقف اعمالهم التي هي الحركات والاعتمادات وانما
اراد بها تلقف الحبال وغيرها مما حله الافك وقد قال تعالى يعملون له ما يشاء
من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات فسمى المعمول
فيه عملا ويقول القايل في الباب انه عمل النجار وفي ما يعمل النجار وكذلك
في الناسج والصايغ وها هنا مواضع لا تستعمل فيها مع الفعل الا والمراد
بها الاجسام دون الاعراض التي هي فعل لان القايل اذا قال اعجبني ما تاكل
وما تشرب وما تلبس لم يحمله الا على الماكول والمشروب والملبوس دون
الاكل والشرب واللبس فصح ان اللفظة فيما ذكرناه اشبه بان تكون حقيقة
وفيما ذكروه اشبه بان تكون مجازا ولو لم تثبت فيها الا انها مشتركة بين الامرين
وحقيقة فيهما لكان كافيا في اخراج الظاهر من ايديهم وابطال ما تعلقوا به
وليس لهم ان يقولوا كل موضع استعملت فيها لفظة ما مع الفعل واريد بها المفعول
فيه انما علم بدليل والظاهر بخلافه وذلك انه لا فرق بينهم في هذه الدعوى وبين من عكسها
فادعى ان لفظة ما اذا استعملت مع الفعل واريد بها المصدر دون المعمول فيه كانت محمولة
على ذلك بالدليل وعلى سبيل المجاز والظاهر بخلافه على ان التعليل وتعلق الكلام الثاني بالاول على

ما بيناه ايضا ظاهر فيجب ان يكون نزاعا وقد بينا انه متى حمل الكلام على ما ظنوه
لم يكن الثاني معلقا بالاول ولا تعلقه لابد فيه والظاهر يقتضي ذلك فقد صار فيما ادعوه
عدولا عن الظاهر الذي ذكرناه ولو سلم ما ادعوه من الظاهر في معنى اللفظة معه تعارضتا
وكيف وقد بينا انه غير سليم ولا صحيح وبعد فان قوله وما تعملون لا يستقل
بالفائدة بنفسه ولابد من ان يقدر محذوفا يرجع الى ما التي هي بمعنى الذي وليس
لهم ان يقدروا لها ليسلم ما ادعوه باولى منا اذا قدرنا لفظة فيه لان كلا الامرين
محذوف وليس تقدير احدهما باولى من الآخر لابد ليس هذا على انا قد بينا على تقديرهم
لها يكون محتملا لما ذكرناه كاحتماله ما ذكروه ومع تقدير الذي بيناه يكون الكلام محضا
غير مشترك فصرنا بالظاهر اولى منهم وصار المعنى الذي ذهبنا اليه ارجح على معناهم
اما على معنى الآية المقصود بها بدلا على ما ذكرناه حتى انا لو قدرنا ما ظنه المخالف
لكان ناقضا للغرض ومبطلا للفائدة بها لانه تعالى اخبر عن ابراهيم ع بانه قرعهم وعنفهم
بعبادة الاصنام واحتج عليهم بما يقتضي العدول عن عبادتها ولو كان مراده بالآية
ما ظنوه من انه خلقهم وخلق اعمالهم وقد علمنا ان عبادتهم للاصنام من جملة اعمالهم
فكانه قال والله خلقكم وخلق عبادتكم للاصنام لوجب ان يكون عاذرا لهم ومزيلا للوم
عنهم لان الانسان لا يذم على ما خلق فيه ولا يعاتب ولا يوبخ وبعد فلو حملنا الآية
على ما توهموه لكان الكلام متناقضا من وجه آخر لانه قد اضاف العمل اليهم بقوله وما تعملون
وذلك يمنع من كونه خلقا لله تعالى لان العامل للشيء هو من احدثه واخرجه من العدم الى الوجود دون
والخلق في هذا الوجه لا يفيد الا هذا المعنى فكيف يكون خالقا محدثا لما احدثه غيره وعمله على
ان الخلق اذا كان هو التقدير في اللغة فقد يكون الخالق خالقا لفعل غيره اذا كان مقدرا

لم ومدبرا

له ومدبرا ولهذا يقولون خلق الاديم فهو قدره ودبره وان كان ما احدث الاديم
نفسه فلو حملنا قوله وما تعملون على افعالهم دون ما عملوا فيه من الاجسام
لكان الكلام على هذا الوجه صحيحا ويكون المعنى والله دبركم ودبر اعمالكم وان لم
يكن محدثا لها وفاعلا وكل هذه الوجوه واضحة لا اشكال فيها بحمد الله تنزيه يعقوب

بن اسحاق بن ابراهيم عليهم السلام مسألة

فان قيل فما معنى تفضيل
يعقوب ليوسف ع على اخوته في البر والتقريب والمحبة حتى اوقع ذلك التحاسد بينهم
وبينه وافضى الى الحال المكروهة التي نطق بها القرآن حتى قالوا على ما حكاه الله تعالى عنهم
ليوسف واخوه احب الى ابينا منا ونحن عصبة ان ابانا لفي ضلال مبين فنسبوه
الى الضلال والخطأ وليس لكم ان تقولوا ان يعقوب ع لم يعلم بذلك من حالهم
قبل ان كان منه التفضيل ليوسف ع لان ذلك لا بد انه لا يجهله يكون من ذلك
معلوما من حيث كان في طباع البشر التنافس والتحاسد الجواب عنه
قلنا ليس فيما نطق به القرآن ما يدل على ان يعقوب ع فضله بشيء من فعله وواقع
من جهته لان المحبة التي هي ميل الطباع ليست مما يكتسبه الانسان ويختاره وانما
ذلك موقوف على فعل الله تعالى فيه ولهذا ما يكون للرجل عدة اولاد فيحب احدهم دون
غيره وربما كان المحبوب ادونهم في الجمال والكمال وقد قال الله تعالى ولن تستطيعوا
ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم وانما اراد تعالى هذا المعنى ميل النفس الذي لا يملكه الانسان
ان يعدل فيه بين نسائه لان ما عدا ذلك من البر والعطاء والتقريب وما اشبهه
يستطيع الانسان ان يعدل فيه بين النساء فان قيل فكانكم قد نفيتم عن يعقوب ع
القبيح والاستفساد واضفتموهما الى الله تعالى فما الجواب عن المسألة على هذا الوجه

قلنا عنها جوابان احدهما لا يمتنع ان يكون الله تعالى علم ان اخوة يوسف ع
سيكون بينهم ذلك التحاسد والفعل القبيح على كل حال وان لم يفضل يوسف ع
عليهم في محبة ابيه له وانما ذلك استفساد اذا وقع عنده الفساد وارتفع عند ارتفاعه — يكون
ولم يكن تمكينا الجواب الآخر ان يكون ذلك جاريا مجرى التمكين في التكليف
الشاق لان هؤلاء الاخوة متى امتنعوا من حسد اخيهم والبغي عليه والاضرار
به وهو غير مفضل عليهم ولا مقدم لا يستحقون من الثواب ما يستحقونه اذا
امتنعوا من ذلك مع التقديم والتفضيل فاراد الله تعالى منهم ان يمتنعوا على
هذا الوجه فلا استفساد في ميله بطباع ابيهم الى محبة يوسف ع لانه [illegible] — الشاق واذا كان مكلفا على هذا الوجه
هذا التكليف ويجري هذا الباب مجرى خلق ابليس لعنه الله مع علمه تعالى بضلال
من ضل عنده خلقه ممن لو لم يخلقه لم يكن ضالا ومجرى زيادة الشهوة فيمن يعلم تعالى
عند هذه الزيادة انه يفعل قبيحا لولاها لم يفعله ووجه اخر في الجواب
عن اصل المسئلة وهو انه يجوز ان يكون يعقوب ع كان مفضلا ليوسف ع
في العطاء والتقريب والترحيب والبر الذي يصل اليه من جهته وليس ذلك
بقبيح لانه لا يمتنع ان يكون يعقوب ع لم يعلم ان يؤدي ذلك الى ما ادى اليه ويجوز
ان يكون راى من سيرة اخوته وسدادهم وجميل ظاهرهم ما غلب في ظنه معه انهم
لا يحسدونه وان فضله عليهم فان الحسد وان كان كثيرا ما يكون في الطباع فان
كثيرا من الناس يتنزهون عنه ويتجنبونه ويظهر من احوالهم امارات يظن معها
بهم ما ذكرناه وليس التفضيل لبعض الاولاد على بعض في العطاء محاباة لان المحاباة
هي مفاعلة من الحباء ومعناها ان تحبو غيرك ليحبوك وهذا خارج عن معنى التفضيل بالبر

الديني

الذي لا يقتضيه الا ما ذكرناه فاما قولهم ان ابانا لفي ضلال مبين لم يريدوا
به الضلال عن الدين وانما ارادوا الذهاب عن التسوية بينهم في العطية لانهم
راوا ان ذلك اصوب في تدبيرهم واصل الضلال هو العدول وكل من عدل عن
شيء وذهب عنه فقد ضل ويجوز ايضا ان يريدوا بذلك الضلال عن الدين لانهم
خبروا عن اعتقادهم وقد يجوز ان يعتقدوا في الصواب الخطا فان قيل
كيف يجوز ان يقع من اخوة يوسف ع مثل هذا الخطا العظيم والفعل القبيح
وقد كانوا انبياء في الحال قيل لكم فاي نص في ذلك لكم وانتم تذهبون الى ان الانبياء — فان قلتم لم يكونوا انبياء
لا يواقعون القبائح قبل النبوة ولا بعدها قلنا لم تقم الحجة بان اخوة يوسف ع
الذين فعلوا به ما فعلوا كانوا انبياء في حال من الاحوال واذا لم تقم بذلك حجة جاز على
هؤلاء الاخوة من فعل القبيح ما يجوز على كل مكلف لم تقم حجة بعصمته وليس لاحد ان يقول — كلام
كيف تدفعون نبوتهم والظاهر ان الاسباط من بني يعقوب ع كانوا انبياء لانه
لا يمتنع ان يكون الاسباط الذين كانوا انبياء غير هؤلاء الاخوة الذين فعلوا بيوسف ع
ما قصه الله تعالى عنهم وليس في ظاهر الكتاب ان جميع اخوة يوسف ع وسائر اسباط
يعقوب ع كادوا يوسف ع بما حكاه الله تعالى من الكيد وقد قيل ان هؤلاء
الاخوة في تلك الحال لم يكونوا بلغوا الحلم ولا توجه اليهم التكليف وقد يقع ممن قارب
البلوغ من الغلمان مثل هذه الافعال وقد يلزم بعضهم العقاب واللوم فان
ثبت هذا الوجه سقطت المسئلة ايضا مع تسليم ان هؤلاء الاخوة كانوا انبياء
في المستقبل مسئلة فان قال فلم ارسل يعقوب ع يوسف ع مع
اخوته مع خوفه عليه منهم وقوله اخاف ان ياكله الذيب وانتم عنه غافلون وهل هذا

الا تعرّض به ومخاطرة الجواب قيل له ليس يمتنع ان يكون يعقوب ع لما رأى من بنيه رأى م
ما رأى من الايمان والعهود والاجتهاد في الحفظ والرعاية لاخيهم ظنّ مع ذلك السلامة
وغلبة النجاة بعد ان كان خائفا مغلبا لغير السلامة وقوي في نفسه ان يرسله معهم
اشفاقا من ايقاع الوحشة والعداوة بينهم لانهم اذا لم يرسله مع الطلب منهم والحرص
علموا ان سبب ذلك هو اتهامه لهم والخوف من ناحيتهم فاستوحشوا منه ومن يوسف ع فاستوحشوا
وايضا فهذا الداعي الى ما ظنّه من السلامة والنجاة فارسله مسئلة
فان قيل فما معنى قولهم ليعقوب ع وما انت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين وكيف يجوز
ان ينسبوه الى انه لا يصدق الصادق ويكذبه الجواب انهم لما علموا
على مرور الايام تهمة ابيهم لهم وخوفه على اخيهم منهم لما كان يظهر منهم من امارات بسترهم
الحسد والنفاسة ايقنوا بانه يكذبهم فيما اخبروه به من اكل الذئب اخاهم فقالوا
له انك لا تصدقنا في هذا الخبر لما سبق الى قلبك من تهمتنا وان كنا صادقين
وقد يفعل مثل ذلك المخادع الماكر اذا اراد ان يوقع في قلب من يخبره بالشيء تصديقه
فيقول انا اعلم انك لا تصدقني في كذا وكذا وان كنت صادقا وهذا بيّن مسئلة
فان قيل فلم اسرف يعقوب عليه السلم في الحزن والتهالك وترك التماسك حتى ابيضت على نفسه م
عيناه من البكاء ومن شأن الانبياء التجلّد والصبر وتحمّل الاثقال ولهذا الحال عظمت والحزن م
منازلهم وارتفعت درجاتهم الجواب قيل له ان يعقوب ع ابتلي وامتحن في
ابنه بمحنة لم يمتحن بها احد قبله لان الله تعالى رزقه مثل يوسف احسن الناس واجملهم
واكملهم عقلا وفضلا وادبا وعفافا ثم اصيب به اعجب مصيبة واطرفها لانه لم يمرض
بين يديه مرضا يؤول الى الموت فيسليه عنه تمريضه له ثم ييأس منه فيأس بالموت بل فقده فقدا

لا يقطع

لا يقطع معه على الهلاك فييأس منه ولا يجد امارة على حياته وسلامته فيرجو ويطمع
فكان مترددا الفكر بين يأس وطمع وهذا اغلظ ما يكون على الانسان واشكل لقلبه
وقد يرد على الانسان من الحزن ما لا يملك ردّه ولا يقوى على دفعه ولهذا لم يكن احد
منهيا عن مجرد الحزن والبكاء وانما نهي عن اللطم والنوح وان يطلق لسانه بما يسخط
ربه وقد بكى نبينا صلى الله عليه وآله على ابراهيم ع عند وفاته وقال العين تدمع والقلب
يخشع ولا نقول ما يسخط الرب وهو صلى الله عليه وآله القدوة في جميع الآداب والفضائل على
ان يعقوب ع انما ابدى من حزنه يسيرا من كثير وكان ما يخفيه ويتصبر عليه ويغالبه اكثر
واوسع مما اظهره وبعد فان التجلد على المصائب وكظم الحزن من المندوب اليه التحفظ م
وليس بواجب لازم وقد يعدل الانبياء عن كثير من المندوبات الشاقة وان كانوا
يفعلون من ذلك الكثير مسئلة فان قال كيف لم يسأل يعقوب ع او
يخفف عنه الحزن ما تحققه من رؤيا ابنه يوسف ع ورؤيا الانبياء عليهم السلم لا
يكون الا صادقة الجواب قيل له عن ذلك جوابان احدهما ان يوسف ع
رأى تلك الرؤيا وهو صبي غير نبي ولا موحى اليه فلا وجه في تلك الحال للقطع على صدقها بصدقها
وصحتها والآخر ان اكثر ما في هذا الباب ان يكون يعقوب ع قاطعا على
بقاء ابنه وان الامر سيؤول الى ما تضمنته الرؤيا وهذا لا يوجب نفي الحزن و
الجزع لانا نعلم ان طول المفارقة واستمرار الغيبة يقتضيان الحزن مع القطع على
ان المفارقة وان استمرار الغيبة يقتضيان الحزن مع القطع على ان المفارق باق
يجوز ان يؤول حاله الى القدوم وقد جزع الانبياء ع وما جرى مجراهم من المؤمنين
المطهرين من مفارقة اولادهم واحبابهم مع ثقتهم بالالتقاء بهم في الآخرة والحصول معهم

في الجنة والوجه في ذلك ما ذكرناه

يوسف بن يعقوب عليهما السلام

فان قال قائل كيف صبر يوسف ع على العبودية ولم ينكرها ولم يتبرأ من الرق وكيف
يجوز على النبي الصبر على ان يستعبد ويسترق الجواب قيل له ان يوسف ع
في تلك الحال لم يكن نبيا على ما قاله كثير من الناس ولما خاف على نفسه القتل جاز
ان يصبر على الاسترقاق ومن ذهب الى هذا الوجه يتأول قوله تعالى واوحينا
اليه لتنبئنهم بامرهم هذا وهم لا يشعرون على ان الوحي لم يكن في تلك الحال بل كان في
غيرها ويصرف ذلك الى الحال المستقبلة المجمع على انه كان فيها نبيا ووجه آخر
وهو ان الله تعالى امره لامتحانه بكتمان امره والصبر على مشقة العبودية امتحانا ان يكون ع
وتشديدا في التكليف كما امتحن ابراهيم واسحق عليهما السلام احدهما بنمرود والاخر بالذبح ابو سيده
ووجه آخر وهو انه يجوز ان يكون قد خبرهم بانه غير عبد وانكر عليهم ما
فعلوه من استرقاقه الا انهم لم يسمعوا منه ولا اصغوا الى قوله وان لم ينقل
ذلك وليس كل ما جرى في تلك الازمان قد اتصل بنا ووجه آخر وهو ان قوما
قالوا انه خاف القتل وكتم امر نبوته وصبر على العبودية وهذا جواب فاسد لان
النبي لا يجوز ان يكتم ما امر به خوفا من القتل لانه يعلم ان الله تعالى لم يبعثه للاداء الا ارسال
وهو عاصم له من القتل حتى يقع الاداء ويسمع الدعوة والا كان ذلك نقضا للغرض

مسئلة فان قال فما معنى تأويل قوله تعالى حاكيا عن يوسف ع وامرأة العزيز
ولقد همت به وهم بها لولا ان رأى برهان ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء
انه من عبادنا المخلصين الجواب ان الهم في اللغة ينقسم الى وجوه منها
العزم على الفعل كقوله تعالى اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم اي ارادوا

ذلك

ذلك وعزموا عليه قال الشاعر هممت ولم افعل وكدت وليتني تركت على عثمان تبكي حلائله
ومثله قول الخنساء وفضل مرداسا على الناس حلمه وان كل هم همه فهو فاعله
ومثله قول حاتم الطائي ولله صعلوك يساور همه ويمضي على الايام والدهر مقدما
ومن وجوه الهم خطور الشيء بالبال وان لم يقع العزم عليه قال الله تعالى اذ همت طائفتان
منكم ان تفشلا والله وليهما الا انه تعالى يقول ومن يولهم يومئذ دبره
الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم و
بئس المصير وارادة المعصية والعزم عليها معصية وقد تجاوز ذلك قوم حتى قالوا
ان العزم على الكبيرة كبيرة وعلى الكفر كفر ولا يجوز ان يكون الله تعالى وليا من عزم
على الفرار عن نصرة نبيه ع واسلامه الى السوء وهما يشهد ايضا بذلك
قول كعب بن زهير فكم فيهم من سيد متوسع ومن فاعل للخير ان هم او عزم
ففرق كما ترى بين الهم والعزم وظاهر التفرقة يقتضي اختلاف المعنى ومن وجوه
الهم ان يستعمل بمعنى المقاربة ويقولون هم بكذا وكذا اذا كاد يفعله قال ذو الرمة
اقول لمسعود بجرعاء مالك وقد هم دمعي ان تسح اوائله والدمع لا يجوز
عليه العزم وانما اراد انه كاد وقارب وقال ابو الاسود الدؤلي
وكنت متى تهمم يمينك مرة لتفعل خيرا تقتفيها شمالكا وعلى هذا خرج
قوله تعالى جدارا يريد ان ينقض اي يكاد وقال الحارثي يريد الرمح صدر ابي براء
ويرغب عن دماء بني عقيل ومن وجوه الهم الشهوة وميل الطباع لان
الانسان قد يقول فيما يشتهيه ويميل طبعه اليه ليس من همي وهذا اهم
الاشياء الي والتجوز باستعمال الهم مكان الشهوة ظاهر في اللغة وقد روى هذا

ولما وانما اراد ان الفشل خطر ببالهم ولو كان الهم في هذا المكان عزما لما كان الله وليهما

معصية

التاويل عن الحسن البصري قال اما همها فكان اخبث الهم واما همه فما طبع عليه
الرجال من شهوة النساء فاذا كانت هذه اللفظة محتملة لوجوه متسعة على ما ذكرناه
نفينا عن نبي الله ما لا يليق به وهو العزم على القبيح واجريناها في الوجوه لان كل
واحد منها يليق بحاله فان قيل فهل يسوغ حمل الهم في الاية على العزم والارادة
ويكون مع ذلك لها وجه صحيح يليق بالنبي ع قلنا نعم متى حملنا الهم ههنا على العزم
جاز ان يعلقه بغير القبيح ويجعله متناولا لضربها او دفعها عن نفسه كما يقول
القائل قد كنت هممت بفلان بن فلان اي بان اوقع به ضربا او مكروها فان قيل
فاي فائدة على هذا التاويل في قوله تعالى لولا ان راي برهان ربه والدفع لها عن نفسه
طاعة لا يصرف البرهان عنها قلنا يجوز ان يكون لما هم بدفعها وضربها
اراه الله تعالى برهانا على انه ان اقدم على ما هم به اهلكه اهلها وقتلوه او انها
تدعي عليه المراودة على القبيح وتقرفه بانه دعاها اليه وضربها لامتناعها منه فاخبر الله
تعالى انه صرف بالبرهان عنه السوء والفحشاء اللذين هما القتل والمكروه او ظن القبيح
به واعتقاده فيه فان قيل هذا الجواب يقتضي ان جواب لفظة لولا يتقدمها
في ترتيب الكلام ويكون التقدير لولا ان راي برهان ربه لهم بضربها وتقدم
جواب لولا قبيح او يقتضي ان يكون لها جواب قلنا اما تقدم جواب
لولا فجائز مستعمل وسنذكر ذلك فيما نستانفه من الكلام عند الجواب المختص بذلك
ونحن غير مفتقرين اليه في جوابنا هذا لان العزم على الضرب والهم به قد وقع الا انه انصرف
عنها بالبرهان الذي راه ويكون تقدير الكلام وتلخيصه ولقد همت به وهم بدفعها
لولا ان راى برهان ربه لفعل ذلك فالجواب المتعلق بلولا محذوف في الكلام

حذف الجواب في قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله رؤوف رحيم معناه
ولولا فضل الله عليكم ورحمته لهلكتم ومثله كلا لو تعلمون علم اليقين لترون الجحيم
معناه لو تعلمون علم اليقين لم تنافسوا في الدنيا ولم تحرصوا على حطامها وقال
امرؤ القيس فلو انها نفس تموت سوية ولكنها نفس تساقط انفسا
اراد فلو انها نفس تموت سوية لتقضت وفنيت فحذف الجواب تعويلا على ان الكلام
يقتضيه ويتعلق به على ان من حمل هذه الاية على الوجه الذي لا يليق بنبي الله ع
واضاف العزم على المعصية اليه لا بد له من تقدير جواب محذوف ويكون التقدير
على تاويله ولقد همت بالزنا وهم بمثله لولا ان راى برهان ربه لفعله فان قيل
فمتى حملتم العزم في الاية والهم على الضرب والدفع كان ذلك مخالفا للظاهر قلنا
ليس الامر على ما ظنه هذا السائل لان الهم في هذه الاية متعلق بما لا يصح ان يتعلق به العزم بحيث يتعلق به
والارادة على الحقيقة لانه تعالى قال ولقد همت به وهم بها فعلق الهم في ظاهر الكلام
بذواتها والذوات الموجودة الباقية لا يصح ان يراد ويعزم عليها فلا بد من تقدير
امر محذوف يتعلق العزم به مما يرجع اليهما ويختصان به ورجوع الضرب والدفع
اليها كرجوع ركوب الفاحشة فلا ظاهر للكلام يقتضي خلاف ما ذكرناه الا ترى
ان القائل اذا قال قد هممت بفلان فظاهر الكلام يقتضي تعلق عزمه وهمه بامر
يرجع الى فلان وليس بعض الافعال بذلك اولى من بعض وقد يجوز ان يريد انه هم
بقصده او باكرامه او باهانته او غير ذلك من ضروب الافعال على انه لو كان للكلام
ظاهر يقتضي خلاف ما ذكرناه وان كنا قد بينا ان الامر بخلاف ذلك لجاز ان نعدل
عنه ونحمله على خلاف الظاهر للدليل العقلي الدال على تنزيه الانبياء عن القبائح فان قيل

الكلام في قوله تعالى ولقد همت به وهم بها اخرج مخرجا واحدا فلم جعلتم همها به متعلقا

بالقبيح وهمه بها متعلقا بالضرب او الدفع على ما ذكرتم قلنا اما الظاهر

فلا يدل على الامر الذي تعلق به الهم والعزم منهما جميعا وانما اثبتنا همها به متعلقا

بالقبيح لشهادة الكتاب والآثار بذلك وهي ممن يجوز عليه فعل القبيح ولم يؤمن

ذلك الدليل من جوازه عليها كما امن ذلك فيه عم والموضع الذي يشهد بذلك قوله تعالى وقال

نسوة في المدينة امراة العزيز تراود فتيها عن نفسه قد شغفها حبا انا لنريها في ضلال

مبين وقوله تعالى وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وقوله تعالى حاكيا عنها الان

حصحص الحق انا راودته عن نفسه وانه لمن الصادقين وفي موضع اخر قالت فذلكن

الذي لمتنني فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم والآثار واردة باطباق مفسري

القرآن ومتاوليه على انها همت بالمعصية والفاحشة واما هو عم فقد تقدم من

الادلة العقلية ما يدل على انه لا يجوز ان يفعل القبيح ولا يعزم عليه وقد استقصينا

ذلك في صدر الكتاب فاما ما يدل من القرآن على انه عم ما هم بالفاحشة ولا عزم

عليها فمواضع كثيرة منها قوله تعالى كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء وقوله تعالى ذلك

ليعلم اني لم اخنه بالغيب فلو كان الامر كما زعم الجهال من جلوسه منها مجلس الخائن

وانتهائه الى حل السراويل وحوشي من ذلك لم يكن السوء والفحشاء منصرفين عنه ولكان

خائنا بالغيب وقوله تعالى حاكيا عنها ولقد راودته عن نفسه فاستعصم وفي موضع

اخر انا راودته عن نفسه فاستعصم وانه لمن الصادقين وقول العزيز لما رأى القميص

قد من دبر قال انه من كيدكن ان كيدكن عظيم فنسب الكيد الى المراة دونه وقوله تعالى حاكيا

عن زوجها لما وقف على ان الذنب منها وبراءة يوسف منه اعرض عن هذا واستغفري

لذنبك

لذنبك انك كنت من الخاطئين وعلى مذهبهم الفاسد كل واحد منهم خاطئ يجب

ان يستغفر فلم اختصت بالاستغفار دونه وقوله تعالى رب السجن احب الي مما يدعونني

اليه والا تصرف عني كيدهن اصب اليهن واكن من الجاهلين فاستجاب له ربه فصرف

عنه كيدهن والاستجابة تؤذن بالبراءة من كل سوء وتنبي انه لو فعل ما ذكروه

لكان قد صبا ولم يصرف عنه كيدهن ومنها قوله تعالى وقلن حاش لله ما علمنا عليه من

سوء والعزم على المعصية من اكبر السوء وقوله تعالى حاكيا عن الملك ائتوني به استخلصه

لنفسي فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين ولا يقال ذلك فيمن فعل ما ادعوه

عليه فان قيل فاي معنى لقول يوسف عم وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة

بالسوء قلنا انما اراد الدعاء والمنازعة والشهوة ولم يرد العزم على المعصية

وهو لا يبرئ نفسه مما لا يعرى منه طباع البشر وفي ذلك جواب اخر اعتمده ابو علي

الجبائي واختاره وان كان قد سبق اليه جماعة من اهل التاويل وذكروه وهو

ان هذا الكلام الذي هو وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء انما هو من كلام

المراة لا من كلام يوسف عم واستشهدوا على صحة هذا التاويل لانه منسوق

على الكلام المحكي عن المراة بلا شك الا ترى انه تعالى قال قالت امراة العزيز الان حصحص

الحق انا راودته عن نفسه وانه لمن الصادقين ذلك ليعلم اني لم اخنه بالغيب وان

الله لا يهدي كيد الخائنين وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء فنسق الكلام

على كلام المراة وعلى هذا التاويل يكون التبري من الخيانة الذي هو ذلك ليعلم اني

لم اخنه بالغيب من كلام المراة لا من كلام يوسف عم ويكون المكنى عنه في قولها

لم اخنه بالغيب هو يوسف عم دون زوجها لان زوجها قد خانته في الحقيقة بالغيب

٥١

وانما ارادت اني لم اخن يوسف ع وهو غايب في السجن ولما اقل فيه سيئات عنه
وعن قصتي معه الا الحق ومن جعل ذلك من كلام يوسف ع احتاج ان يحمله على انه لم
اخن العزيز في زوجته بالغيب وهذا الجواب كانه اشبه بالظاهر لان الكلام
معه لا ينقطع اتساقه وانتظامه فان قيل فاي معنى لسجنه اذا كان عند
القوم مبريا من المعصية متنزها عن الخيانة قلنا قد قيل ان العلة في
ذلك الستر على المراة والتمويه لامرها حتى لا تفتضح وينكشف امرها لكل احد والذي
يشهد بذلك قوله تعالى ثم بدا لهم من بعد ما راوا الايات ليسجننه حتى حين جواب
اخر في الاية على ان الهم فيها هو العزم وهو ان يحمل الكلام فيها على التقديم والتاخير و
يكون التخليص ولقد همت به ولولا ان راى برهان ربه لهم بها ويجري ذلك مجرى
قولهم قد كنت هلكت لولا ان تداركتك وقتلت لولا اني خلصتك والمعنى لولا
تداركي لهلكت ولولا تخليصي لقتلت وان لم يكن وقع هلاك ولا قتل وقال الشاعر
فلا يدعني قومي صريحا لحرة لين لم اعجل طعنة او اعجل فقد تقدم جواب لولا
في البيتين جميعا وقد استبعد قوم تقديم جواب لولا عليها وقالوا لو جاز ذلك لجاز
قولهم قام زيد لولا عمرو وقصدتك لولا بكر وقد بينا بما اوردناه من الامثلة جواز
تقديم جواب لولا وان لا قد تقول قد كنت قمت لولا كذا او كذا وقد كنت قصدتك
لولا ان صدني فلان وان لم يقع قيام ولا قصد وهذا الذي يشبه الاية دون
ما ذكروه من المثال وبعد فان في الكلام شرطا وهو قوله لولا ان راى برهان
ربه فكيف يحمل على الاطلاق مع حصول الشرط وليس لهم ان يجعلوا جواب لولا محذوفا
لان جعل جوابها موجودا اولى وليس تقديم جواب لولا باعظم من حذفه جملة من الكلام

لين كنت مقتولا ويسلم عامر
وقال الاخر فلا يدعني قومي ليوم كريهة
والشواهد
قايله

واذا جاز

واذا جاز عندهم الحذف لئلا يلزم تقديم الجواب جاز لغيرهم تقديم الجواب حتى لا يلزم
الحذف فان قيل فما البرهان الذي راه يوسف ع حتى انصرف لاجله عن المعصية
وهل يصح ان يكون البرهان ما روي من ان الله تعالى اراه صورة ابيه يعقوب ع عاضا
على اصبعه متوعدا له على مقارفة المعصية او يكون ما روي من الملائكة ما نادته
بالنهي والزجر في الحال قلنا ليس يجوز ان يكون البرهان الذي راه فانزجر به
عن المعصية ما ظنته العامة من الامرين الذين ذكرناهما لان ذلك يقتضي الالجا
وينافي التكليف ويضاد المحنة ولو كان الامر على ما ظنوه لما كان يوسف ع يستحق
تنزيهه عما دعته اليه المراة من المعصية مدحا ولا ثوابا وهذا من اقبح القول فيه ع لان
الله تعالى قد مدحه بالامتناع من المعصية واثنى عليه بذلك فقال تعالى لنصرف عنه السوء كذلك
والفحشاء انه من عبادنا المخلصين فاما البرهان فيحتمل ان يكون لطفا لطف الله تعالى له
به في تلك الحال او قبلها اختار عنده الامتناع من المعاصي والتنزه عنها وهو الذي
يقتضي كونه معصوما لان العصمة هي ما اختير عنده من الالطاف التنزه عن القبيح و
الامتناع من فعله ويجوز ان يكون الرؤية ههنا بمعنى العلم كما يجوز ان يكون بمعنى الادراك هنا
لان كلا الوجهين يحتمله القول وذكر اخرون ان البرهان ههنا هو دلالة الله تعالى ليوسف ع
على تحريم ذلك الفعل وعلى ان من فعله استحق العقاب لان ذلك صارف عن الفعل ومقو ايضا جايز صارف
لدواعي الامتناع منه وهذا ايضا جائز مسئلة فان قيل كيف يجوز ان
يقول يوسف ع رب السجن احب الي مما يدعونني اليه ونحن نعلم ان سجنهم له معصية كما ان ومحنة
ما دعوه اليه معصية ومحبة المعصية عندكم لا تكون الا قبيحة الجواب قلنا في تاويل
هذه الاية جوابان احدهما انه اراد بقوله احب الي اخف علي واسهل ولم يرد المحبة التي هي

الارادة على الحقيقة وهذا يجري مجرى من يخير احدنا بين فعلين ينزلان به يكرههما ويشق
عليه فيقول في الجواب كذا احب الي وانما يريد ما ذكرناه من السهولة والخفة وآخر انه
اراد ان توطيني نفسي وتصبيري لها على السجن احب الي من مواقعة المعصية فان قيل
هذا خلاف الظاهر لانه مطلق وقد اضمرتم فيه قلنا لابد من مخالفة الظاهر لان السجن نفسه لا يجوز
ان يكون مرادا ليوسف عم وكيف يريده وانما السجن البنيان المخصوص وانما يكون الكلام ظاهره
يخالف ما قلناه اذا قرئ رب السجن بفتح السين وان كانت هذه القراءة ايضا محتملة للمعنى
الذي ذكرناه وكانه اراد ان سجني نفسي عن المعصية احب الي من مواقعتها فرجع معنى
السجن الى فعله دون فعلهم واذا كان الامر على ما ذكرناه فليس للمخالف ان يضمر في الكلام
ان كوني في السجن وجلوسي فيه احب الي باولى ممن اضمر ما ذكرناه لان كلا الامرين يعود الى
السجن ويتعلق به فان قيل كيف يقول السجن احب الي مما يدعونني اليه وهو لا يحب
ما دعوه اليه على وجه من الوجوه ومن شان هذه اللفظة ان تستعمل بين شيئين مشتركين
في معناها قلنا قد تستعمل هذه اللفظة فيما لا اشتراك فيه الا ترى ان من خير
بين ما يكرهه وبين ما يحبه سائغ ان يقول ذلك مبتديا من غير ان يخير هذا احب الي
من هذا اذا كانا لا اشتراك في محبته وانما سوغ ذلك على احد الوجهين دون الاخر لان المخير
من الشيئين في الاصل لا يخير بينهما الا وهما مرادان له او مما يصح ان يريدهما فموضوع
التخيير يقتضي ذلك وان حصل فيما يخالف اصل موضوعه فمن قال وقد خير بين شيئين
لا يجب احدهما هذا احب الي انما يكون مجيبا بما يقتضيه الموضوع في التخيير ويقارب ذلك
قوله تعالى قل اذلك خير ام جنة الخلد ونحن نعلم انه لا خير في العقاب وانما حسن القول لوقوعه
موقع التقريع والتوبيخ على اختيار المعاصي على الطاعات وانهم ما اثروها الا لاعتقادهم ان

وان لم يخير ان يقول ذلک مبتديا من غير ان يخير هذا احب الي من هذا صح

الاصل صح

فيهم خيرا

فيها خيرا ونفعا فقيل اذلك خير على ما تظنونه وتعتقدونه ام كذا وكذا وقد قال
قوم في قوله تعالى اذلك خير انه انما حسن لاشتراك الحالتين في باب المنزلة وان
لم يشتركا في الخير والنفع كما قال تعالى خير مستقرا واحسن مقيلا ومثل هذا المعنى
يتاتى في قوله رب السجن احب الي لان الامرين يعني المعصية ودخول السجن مشتركان
في ان لكل منهما داعيا وعليه باعثا وان لم يشتركا في تناول المحبة فجعل اشتراكهما
في داعي المحبة اشتراكا في المحبة نفسها واجرى اللفظ على ذلك فان قيل كيف
يقول والا تصرف عني كيدهن اصب اليهن واكن من الجاهلين وعندكم ان امتناع
القبيح منه ليس بمشروط بان يصرف الكيد عنه بل هو ممتنع منه وان وقع الكيد قلنا
انما اراد يوسف عم انك متى لم تلطف لي بما يدعوني الى مجانبة الفاحشة وتثبتني
على تركها صبوت وهذا منه انقطاع الى الله تعالى وتسليم لامره وانه لولا معونته
ولطفه ما نجا من الكيد والكلام وان تعلق في الظاهر بالكيد نفسه فقال والا
تصرف عني كيدهن والمراد به الا تصرف عني ضرر كيدهن لانهن انما اجرين بالكيد
الى مساعدته لهن على المعصية فاذا عصم منها ولطف له في الانصراف
عنها وكان الكيد مصروفا عنه من حيث لم يقع ضرره وما اجري به
اليه ولهذا يقال لمن اجرى بكلامه الى غرض لم يقع ما قلت شيئا ولمن فعل
ما لا تاثير له ما فعلت شيئا وهذا بين بحمد الله مسئلة
فان قيل كيف يجوز على يوسف عليه السلام وهو نبي مرسل ان يعول في اخراجه
من السجن على غير الله تعالى ويتخذ سواه في ذلك وكيلا في قوله للذي كان
معه اذكرني عند ربك حتى وردت الرواية ان سبب طول حبسه انما كان

فجعل صح

لانه عول على غير الله تعالى الجواب قلنا ان يجتمع اذا كان قبيحا
ومنكرا فعليه ان يتوصل الى ازالته بكل وجه وسبب ويتشبث
اليه بكل ما يظن انه يزيله عنه ويجمع فيه بين الاسباب المختلفة فلا
يمتنع على هذا ان يضم الى دعائه لله تعالى ورغبته اليه في خلاصه
من السجن ان يقول لبعض من يظن انه سيؤدي قوله اذكرني ونبه
على خلاصي وانما القبيح ان يدع التوكل ويقتصر على غيره فاما الجمع
بين التوكل والاخذ بالحزم فهو الصواب الذي يقتضيه الدين والعقل
ويمكن ايضا ان يكون الله تعالى اوحى اليه بذلك وامره بان يقول للذي
ما قاله مسئله فان قيل فما الوجه في طلب يوسف عليه السلام اخاه من
اخوته ثم حبسه له عن الرجوع الى ابيه مع علمه بما يلحقه عليه من الخوف
والحزن وهل هذا الاضرار به وبابيه الجواب قلنا الوجه في
ذلك ظاهر لان يوسف عليه السلام لم يفعل ذلك الا بوحي الله تعالى اليه وذلك امتحان
منه لنبيه يعقوب عليه السلام وابتلاء لصبره وتعريض للعالي من منزل الثواب
ونظير ذلك امتحانه عز وجل بان صرف عنه خبر يوسف عليه السلام طول تلك المدة حتى
ذهب بصره بالبكاء عليه وانما امرهم يوسف عليه السلام بان يلطفوا بابيهم في ارساله
من غير ان يكذبوه او يخدعوه فان قيل اليس قد قالوا سنراود عنه اباه وانا لفاعلون
والمراوده هي الخداع والمكر قلنا ليس المراوده ما ذكرتم وظننتم بل
هي التلطف والتسبب والاحتيال وقد يكون ذلك من جهة الصدق والكذب
جميعا وانما امرهم بفعله على احسن الوجوه فان خالفوه فلا لوم الا عليهم

مسئله

مسئله فان قيل فما معنى جعل السقاية في رحل اخيه وذلك
تعريض منه لاخيه بالتهمة ثم ان مؤذنه نادى بانهم سارقون ولم يسرقوا
على الحقيقة الجواب قلنا اما جعل السقاية في رحل اخيه فالغرض
فيه التسبب الى احتباس اخيه عنده ويجوز ان يكون ذلك بامر الله تعالى
وقد روي انه اعلم اخاه بذلك ليجعله طريقا الى التمسك به فقد خرج
على هذا القول من ان يكون مدخلا على اخيه غما وترويعا بما جعله من
السقاية في رحله وليس بعرض له للتهمة بالسرقة لان وجود السقاية
في رحله يحتمل وجوها كثيرة غير السرقة فليس يجب صرفها الا بدليل
وعلى من صرف ذلك الى السرقة من غير طريق اللوم في التقصير والتسرع ولا
ظاهر ايضا لوجود السقاية في الرحل يقتضي السرقة لان الاشتراك في
ذلك قايم وقرب هذا الفعل من ساير الوجوه التي يحتملها على حد واحد
فاما نداء المنادي بانهم سارقون فلم يكن بامره عليه السلام وكيف يامر بالكذب
وانما نادى بذلك احد القوم لما فقدوا الصواع وسبق الى قلوبهم
انهم سرقوه وقد قيل ان المراد بانهم سارقون انهم سرقوا يوسف عليه السلام
من ابيه واوهموه انهم يحفظونه فضيعوه فالمنادي صادق على هذا
الوجه ولا يمتنع ان يكون النداء باذنه عليه السلام ان ظاهر القصة واتصال
الكلام بعضه ببعض يقتضي ان يكون المراد بالسرقة سرقة الصواع
الذي تقدم ذكره واحس فقده وقد قيل ان الكلام خارج على معنى
الاستفهام وان كان ظاهره ظاهر الخبر كانه قال انكم لسارقون فاسقط

الف الاستفهام كما سقطت في مواضع قد تقدم ذكرها في قصة ابراهيم ع
وهذا الوجه فيه بعض الضعف لان الف الاستفهام لا تكاد تسقط الا في
مواضع يكون في الكلام دلالة عليها مثل قول الشاعر كذبتك عينك ام رايت
بواسط غلس الظلام من الرباب خيالا مسئلة فان قيل فما بال
يوسف ع لم يعلم اباه ع بخبره ليسكن نفسه ويزول وجده وهمه مع علمه بشدة
تحرقه وعظم قلقه الجواب قلنا في ذلك جوابان (وجهان) احدهما ان ذلك كان
لم يمكنه او كان عليه قادرا او حي الله تعالى اليه بان يعدل عن اطلاعه ع على خبره تشديدا للمحنة
عليه فلذلك عدل عنه والجواب (والوجه) الآخر انه يجوز ان يكون ع لم يتمكن من ذلك ولا
قدر عليه فلذلك عدل عنه مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى ورفع
ابويه على العرش وخروا له سجدا وكيف يرضى بان يسجدوا له والسجود لا يكون
الا لله تعالى الجواب قلنا في ذلك وجوه منها ان يكون تعالى لم يرد بقوله انهم
سجدوا له انهم سجدوا الى جهته بل سجدوا لله تعالى من اجله لانه تعالى جمع بينهم وبينه كما يقول
القائل انما صليت لوصولي اهلي وانما صمت لشفائي من مرضي وانما يريدون
اجل ذلك فان قيل هذا التاويل يفسده قوله تعالى يا ابت هذا تاويل رؤياي
من قبل قد جعلها ربي حقا قلنا ليس هذا التاويل مانعا من مطابقة الرؤيا
المتقدمة في المعنى دون الصورة لانه ع انما راى سجود الكواكب والقمرين
له كان تاويل ذلك بلوغه ارفع المنازل واعلى الدرجات ونيله امانيه و
اغراضه فلما اجتمع مع ابويه ورآهم في الحالة الرفيعة العالية وقد كان يتمناه
من اجتماع الشمل كان ذلك مصدقا للرؤيا المتقدمة فلذلك قال هذا تاويل

رؤياي

تكون على سقوط ام

وتحريضا للمراد الرفيع والبلوى ولله تعالى ان يصعب التكليف وان يسهله ص

رؤياي من قبل ولا بد لمن ذهب انهم سجدوا اليه على الحقيقة من ان يجعل
ذلك مطابقا للرؤيا المتقدمة في المعنى دون الصورة لانه ما كان راى في
منامه ان اخوته وابويه سجدوا له ولا راى في يقظته الكواكب تسجد له فقد
صح ان التطابق في المعنى دون الصورة ومنها ان يكون السجود لله تعالى
غير انه كان الى جهة يوسف ع ونحوه كما يقال صلى فلان الى القبلة وللقبلة وهذا
لا يخرج يوسف ع من التعظيم الا ترى ان القبلة معظمة وان كان السجود لله تعالى
نحوها ومنها ان السجود ليس يكون لجهة عبادة حتى يضامه من الافعال
ما يكون عبادة فلا يمتنع ان يكونوا سجدوا له على سبيل التحية والاعظام و
الاكرام ولا يكون ذلك منكرا لانه لم يقع على وجه العبادة التي يختص بها القديم
تعالى وكل هذا واضح مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى حكاية عنه من
بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي وهذا يقتضي ان يكون قد اطاع الشيطان
وله فيه كيد وخدع الجواب قلنا هذه الاضافة لا تقتضي ما تضمنه
السوال لان النزغ والسعي كان منهم اليه لا منه اليهم ويجري ذلك مجرى قول القائل
جرى بيني وبين فلان شر وان كان من احدهما ولم يشتركا فيه مسئلة
فان قيل فما معنى قوله ع للعزيز اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم وكيف
يجوز ان يطلب الولاية من قبل الظالم الجواب قلنا انما التمس تمكينه من
خزائن الارض ليحكم فيها بالعدل وليصرفها الى مستحقها فكان ذلك له من ولا
ولما يسال الولاية ليتمكن من الحق الذي له ان يفعله ولمن لم يتمكن من اقامة الحق والا
بالمعروف ان يتسبب اليه ويتوصل الى فعله فلا لوم في ذلك على يوسف ع ولا جناح

عزم

النبي ايوب عليه السلام

مسئلة فان قيل فما قولكم في الامراض
والمحن التي لحقت نبي الله ايوب ع او ليس قد نطق القرآن بانها كانت جزاء على
ذنب في قوله تعالى اني مسني الشيطان بنصب وعذاب والعذاب لا يكون الا جزاء
كالعقاب والالام الواقعة على سبيل الامتحان لا تسمى عذابا ولا عقابا او ليس
قد روى جميع المفسرين ان الله تعالى انما عاقبه بذلك البلاء لتركه الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وقصته مشهورة يطول شرحها قلنا اما ظاهر القرآن

الجواب

فليس يدل على ان ايوب ع عوقب بما نزل به من المضار وليس في ظاهره
شيء مما ظنه السائل لانه تعالى قال واذكر عبدنا ايوب اذ نادى ربه اني
مسني الشيطان بنصب وعذاب والنصب هو التعب وفيه لغتان نَصب بفتح
النون والصاد ونُصب بضم النون وتسكين الصاد والتعب هو المضرة التي لا تختص
بالعقاب وقد تكون على سبيل الاختبار والامتحان فاما العذاب فهو
ايضا يجري مجرى المضار التي لا تختص اطلاق ذكرها بجهة دون جهة ولهذا
يقال للظالم المبتدي بالظلم انه معذب ومضر ومولم وربما قيل معاقب على
سبيل المجاز وليست لفظة العذاب بجارية مجرى لفظة العقاب لان لفظة
العقاب تقتضي بظاهرها الجزاء لانها من التعقيب والمعاقبة ولفظة العذاب
ليست كذلك فاما اضافته ذلك الى الشيطان فانما ابتلاه الله تعالى به فله
وجه صحيح لانه لم يضف المرض والسقم الى الشيطان وانما اضاف اليه ما كان
يستضر به من وسوسته ويتعب به من تذكيره له ما كان فيه من النعم والعافية
والرخاء ودعائه الى التضجر والتبرم بما هو عليه ولانه كان ايضا يوسوس الى

الى قومه بان يستقذروه ويتجنبوه لما كان عليه من الامراض الشنيعة المنظر ويستخفوا به
ويخرجوه من بينهم وكل هذا ضرر من جهة اللعين ابليس وقد روي ان زوجته عم
كانت تخدم الناس في منازلهم وتصير اليه بما يأكله ويشربه فكان الشيطان
يلقي اليهم ان داءه يعدي ويحسن اليهم تجنب خدمة زوجته من حيث كانت
تباشر قروحه وتمس جسده وهذه مضار لا شبهة فيها فاما قوله تعالى في سورة
الانبياء عليهم السلام وايوب اذ نادى ربه اني مسني الضر وانت ارحم الراحمين
فاستجبنا له وكشفنا ما به من ضر وآتيناه اهله ومثلهم معهم رحمة من عندنا
وذكرى للعابدين فلا ظاهر لها ايضا يقتضي ما ذكروه لان الضر هو الضرر
الذي قد يكون محنة كما يكون عقوبة فاما ما روي في هذا الباب عن
جهلة المفسرين فمما لا يلتفت الى مثله لان هؤلاء لا يزالون يضيفون الى ربهم
تعالى والى رسله ع كل قبيح ويقذفونهم بكل عظيم وفي روايتهم هذه السخيفة
ما اذا تامله المتامل علم انه موضوع باطل مصنوع لانهم رووا ان الله تعالى
سلط ابليس على مال ايوب ع وغنمه واهله فلما اهلكهم ودمر عليهم قال
رأى صبره وتماسكه قال ابليس لربه يا رب ان ايوب قد علم انك ستخلف عليه
ماله وولده فسلطني على جسده فقال تعالى قد سلطتك على جسده كله الا قلبه وبصره
قال فاتاه فنفخه من لدن قرنه الى قدمه فصار قرحة واحدة فقذف على
كناسة لبني اسرائيل سبع سنين واشهرا تختلف الدواب على جسده الى
شرح طويل نصون كتابنا عن ذكر تفصيله فمن يقبل عقله هذا الجهل والكفر
كيف يوثق بروايته ومن لا يعلم ان الله تعالى لا يسلط ابليس على خلقه وان ابليس

96

لا يقدر على ان يفرح الاجساد ولا ان يفعل الأمراض كيف يعتمد روايته
فاما هذه الامراض النازلة بايوب ع فلم تكن الا اختبارا وامتحانا وتعريضا العظيم ح
للثواب بالصبر عليها والعوض العظيم النفيس في مقابلتها وهذه سنة
الله تعالى في اصفيائه واوليائه فقد روي عن الرسول صلى الله عليه وآله
انه قال وقد سئل اي الناس اشد بلاء فقال الانبياء ثم الصالحين ثم الامثل
فالامثل من الناس فظهر من صبره ع على محنته وتماسكه على ما صار اليه الان
مثلا حتى روي انه كان في خلال ذلك كله شاكرا محتسبا ناطقا بما له
فيه من المنفعة والفائدة وانه ما سمعت منه شكوى ولا تفوه بتضجر ولا تبرم
فعوضه الله تعالى مع نعيم الآخرة العظيم الدائم ان رد عليه ماله واهله و
ضاعف عددهم في قوله تعالى واتيناه اهله ومثلهم معهم ثم تسلى وفي
سورة ص ووهبنا له اهله ومثلهم معهم ثم مسح ما به من العلل وشفاه و
عافاه وآخرج عليه وورد به الرواية بان ركض برجله الارض فظهرت له عين
فاغتسل منها فتساقط ما كان على جسده من الداء قال الله تعالى اركض برجلك
هذا مغتسل بارد وشراب والركض هو التحريك ومنه ركضت الدابة
فان قيل افتصححون ان ما روي من ان الجذام اصابه حتى تساقطت اعضاؤه
قلنا ان العلل المستقذرة التي تنفر من راها وتوحشه كالبرص و
الجذام فلا يجوز شيء منها على الانبياء عليهم السلام لما تقدم ذكره في صدر هذا الكتاب
لان النفور ليس بواقف على الامور القبيحة بل قد يكون من الحسن والقبيح معا وليس لبس
ينكر ان يكون امراض ايوب ع واوجاعه ومحنته في جسمه ثم في اهله بلغت مبلغا

عظيما

عظيما تزيد في الغم والالم على ما ينال المجذوم وليس ننكر تزايد الالم فيه ع
وانما ننكر ما اقتضى التنفير فان قيل افتقولون ان الغرض فيما ابتلي به
ايوب ع كان الثواب او العوض او هما على الاجتماع وهل يجوز ان يكون
ما في هذه الالام من المصلحة واللطف حاصلا في غيرها مما ليس بالم ام بعيد
من ذلك قلنا اما الالام التي تفعلها الله تعالى على سبيل العقوبة فليس يجوز
ان يكون غرضه عز وجل فيها العوض من حيث كان قادرا على ان يبتدي
بمثل العوض بل الغرض فيها المصلحة وما يؤدي الى استحقاق الثواب و
العوض تابع والمصلحة اصل وانما يخرج بالعوض من ان يكون ظلما وبالغرض
من ان يكون عبثا فاما الالم اذا كانت مصلحة ولطفا وهناك في المعلوم
ما يقوم مقامه فيهما الا انه ليس بالم ابتداء ان يكون لذة او ليس بالم ولا لذة
ففي الناس من ذهب الى ان الالام لا تحسن في هذا الموضع وانما يحسن
بحيث لا يقوم مقامه ما ليس بالم في المصلحة والصحيح انه حسن والله تعالى
انه مخير في فعل ايهما شاء والدليل على صحة ما ذكرناه انه لو قبح والحال هذه
لم يخل من ان يكون انما قبح من حيث كان ظلما او من حيث كان عبثا ومعلوم
انه ليس بظلم لان العوض الزائد العظيم الذي يحصل عليه يخرجه من كونه ظلما
وليس ايضا بعبث لان العبث هو ما لا غرض فيه او ما ليس فيه غرض مثله
وهذا الالم فيه غرض عظيم جليل وهو الذي تقدم بيانه ولو كان هذا الغرض
غير كاف فيه ولا يخرجه من العبث لما اخرجه من ذلك اذا لم يكن هناك ما يقوم
مقامه وليس لهم ان يقولوا انه انما قبح وصار عبثا من حيث كان هناك

ما يغني عنه لان ذلك مما يودي الى ان كل فعلين المين كانا او لذيذين او ليسا المين
ولا لذيذين او افعال تساوت في وجه المصلحة يقبح فعل كل واحد منهما لان
العلة التي ادعيت حاصلة وليس له ان يقول ان الالم انما يقبح اذا كان فيه من
المصلحة مثل ما في فعل هو لذة من حيث كان يغني عنه ما ليس بالم وذلك ان العوض
الذي في مقابلته يخرجه من كونه ضررا ويدخله في ان يكون نفعا ويجريه على اقل
الاحوال مجرى ما ليس بضرر فقد عاد الامر الى ان الالم بالعوض قد ساوى ما ليس
~~بالم وذلك ان العوض الذي في مقابلته يخرجه من كونه ضررا ويدخله ان يكون~~
~~نفعا ويجريه على اقل الاحوال مجرى ما ليس بضرر وحصل فيه من العوض المودي الى المصلحة~~
مثل ما فيه فيجب ان يكون مخيرا في الاستصلاح بايهما شاء فان قيل ما انكرتم بان يكون
الفرق بين الامرين ان اللذة قد يحسن ان تفعل بمجرد كونها لذة ولا يفتقر في حسن فعلها
الى امر زائد والالم ليس كذلك فانه لا يحسن ان يفعل مجردا ولا بد من امر زائد يجعله
حسنا قلنا هذا فرق بين الامرين في غير الموضع الذي جمعنا بينهما فيه لان
غرضنا انما كان في التسوية بين اللذة والالم اذا كان في كل واحد منهما مثل ما في
صاحبه من المصلحة بان يحكم بصحة التخيير في الاستصلاح بكل واحد منهما وان كنا لا ننكر وان
ان بينهما فرقا من حيث كان احدهما نفعا يجوز الابتداء به واستحقاق الشكر عليه
والاخر ليس كذلك الا ان هذا الوجه وان لم يكن في الالم فليس يقتضي قبحه ووجوب
فعل اللذة الا ترى ان اللذة قد ساويها في المصلحة فعل ما ليس بالم ولا لذة فيكون
المكلف تعالى مخيرا في الاستصلاح بايهما شاء وان كان يجوز ويحسن ان يفعل اللذة
بمجردها من غير عوض زائد ولا يحسن ذلك لفعل الاخر الذي جعلناه في مقابلتها متى تجرد

وانما

وانما يحسن لغرض زائد ولم يخرجهما اختلافهما في هذا الوجه من تساويهما
فيما ذكرناه من الحكم واذا كانت اللذة قد تساوت في الحكم الذي ذكرناه في التخيير
في الاستصلاح ما ليس بلذة وبينا ان العوض قد اخرج الالم من كونه ضررا وجعله
بمنزلة ما ليس بالم فقد بان صحة ما ذكرناه لان التخيير بين اللذة والالم وما ليس وما ليس بالم اللذة
بلذة ولا الم اذا حسن متى اجتمعا في المصلحة فكذلك يحسن التخيير بين اللذة وما
جرى مجرى ما ليس بالم ولا ضرر من الالم الذي تقابله المنافع وليس بعد هذا
الا قول من يوجب فعل اللذة لكونها نفعا وهذا مذهب ظاهر البطلان لا حاجة
بنا الى الكلام عليه في هذا الموضع فان قيل انكرتم ان يكون الاستصلاح
بالالم اذا كان هناك ما يستصلح به وليس بالم يجري في القبح والعبث مجرى
من بذل المال لمن يتحمل منه ضرب المقارع ولا غرض له الا ايصال المال له في
ان ذلك عبث قبيح قلنا اما قبح ما ذكرتموه فالوجه فيه ما ظننتموه من ان بغرم
هناك ما يقوم مقامه في الغرض لانا قد بينا ان ذلك لو كان هو وجه القبح لكان
كل فعل فيه غرض يقوم غيره فيه مقامه عبثا وقبيحا وقد علمنا خلاف ذلك وانما
قبح بذل المال لمن يتحمل الضرب لان الغرض ايصال المال اليه من حيث يحسن ان يبتدئ بدفع
المال الذي هو الغرض من غير تكلف الضرب فصار عبثا وقبيحا لهذا الوجه
وليس يمكن مثل ذلك في الالم اذا قابله ما ليس بالم لان ما فيه من الغرض لا يمكن
الابتداء به

النبي شعيب عليه السلام مسئلة

فان قيل فما معنى
قوله تعالى في الحكاية عن شعيب ع واستغفروا ربكم ثم توبوا اليه والشيء لا يعطف
على نفسه لا سيما في الحرف الذي يقتضي التراخي والمهلة وهو ثم واذا كان الاستغفار

هوا التوبة فما وجه هذا الكلام الجواب قلنا في هذه الآية وجوه اولها
ان يكون المعنى اجعلوا المغفرة غرضكم وقصدكم الذي تجرون ونحوه تتوجهون ثم بتصرفون
اليها بالتوبة والمغفرة اول في الطلب واخر في السبب وثانيها انه يمتنع ان بالمغفرة
يريد بقوله استغفروا ربكم اي سلوه التوفيق للمغفرة والمعونة عليها ثم توبوا لان
المسئلة للتوفيق ينبغي ان يكون قبل التوبة وثالثها انه اراد بثم الواو البرم
فالمعنى استغفروا ربكم وتوبوا اليه وهذان الحرفان قد يتداخلان فيقام احدهما
مقام الآخر ورابعها ان يريد استغفروه قولا ونطقا ثم توبوا اليه لتكونوا
بالتوبة فاعلين لما يسقط العقاب ولا تقتصروا على القول الذي لا يقطع على سقوط
العقاب عنده وخامسها انه خاطب المشركين بالله تعالى فقال لهم استغفروه
من الشرك بمفارقته ثم توبوا اليه اي ارجعوا الى الله بالطاعات وافعال الخير لان
الانتفاع بذلك لا يكون الا بتقديم الاستغفار من الشرك ومفارقته والتائب
والمنيب والتائب والمنيب بمعنى واحد وسادسها ما اومي اليه ابو علي والاتيب
الجبائي في تفسير هذه الآية لانه قال اراد بقوله استغفروا ربكم ثم توبوا اليه اي
اقيموا على التوبة اليه لان التائب الى الله من ذنوبه يجب ان يكون تائبا الى الله
من ذنوبه يجب ان يكون تائبا الى الله في كل وقت يذكر فيه ذنوبه بعد توبته الاولى
لانه يجب ان يكون مقيما على الندم على ذلك وعلى العزم ان لا يعود الى مثله لانه
لو نقض هذا العزم لكان عازما على العود وذلك لا يجوز وذلك لو نقض العزم لكان
راضيا بالمعصية مسرورا بها وهذا لا يجوز وقد حكينا الفاظه باعيانها في جملة
على هذا الوجه انه اراد التكرار والتأكيد والامر بالتوبة بعد التوبة كما يقول احدنا

لغيره

لغيره اضرب زيدا ثم اضربه وافعل هذا ثم افعل وهذا الذي حكيناه عن
ابي علي اولى مما ذكرناه في صدر هذه السورة لانه قال هناك وان استغفروا
ربكم ثم توبوا اليه ان معناه استغفروا ربكم من ذنوبكم السالفة ثم توبوا اليه بعد توبوا ام
ذلك من كل ذنب يكون منكم او معصية وهذا ليس بشيء لانه اذا حمل الاستغفار
المذكور في الآية على التوبة منه فلا معنى لتخصيصه بما سلف دون ما ياتي لان التوبة
من ذلك اجمع واجبة ولا معنى ايضا لتخصيص قوله ثم توبوا اليه من المعاصي
المستقبلة دون الماضية لان الماضي والمستقبل مما يجب التوبة منه والذي
حكيناه اولا عنه اشبه واولى مسئلة فان قيل فما الوجه في عدول
شعيب عليه السلام عن جواب ابنته في قولها يا ابت استأجره ان خير من استأجرت
القوي الامين الى قوله لموسى عليه السلام اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين وهي
لم تسأل النكاح ولا عرضت به وترك اجابتها عن كلامها وخرج الى شيء لم يجر
ما يقتضيه الجواب انها لما سألته ان يستأجره ومدحته بالقوة
والامانة كان كلامها دالا على الترغيب فيه والتقريب منه والمدح له بما يدعو الى
انكاحه فبذل له النكاح الذي يقتضي غاية الاختصاص فما فعله شعيب عليه السلام في
غاية المطابقة لجوابها ولما يقتضيه سؤالها مسئلة فان قيل فما
معنى قول شعيب عليه السلام اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين على ان تاجرني ثماني
حجج فان اتممت عشرا فمن عندك وما اريد ان اشق عليك ستجدني ان شاء الله من الصالحين
وكيف يجوز في الصداق هذا التخيير والتفويض واي فائدة للبنت فيما شرطه هو لنفسه
وليس يعود عليها من ذلك نفع الجواب قلنا يجوز ان تكون الغنم كانت

لشعيب ع وكانت العادة باستيجار مايرعاها عائدة عليهما الا انه اراد ان البنة
يعوض بنته عن قيمة رعيها فيكون ذلك مهرلها فاما التخيير فلم يكن الافيما زاد ٥٩
على ثماني حجج ولم يكن فيما شرطه مقترحا تخيير وان كان فيما تجاوز وتعداه ووجه اخر
وهو انه يجوز ان يكون الغنم كانت للبنت وكان الاب المتولي لامرها والقابض
لصداقها لانه لاخلاف ان قبض الاب مهر بنته البكر البالغ جائز وانه ليس لاحد
من الاولياء ذلك غيره واجمعوا ان بنت شعيب ع كانت بكرا ووجه اخر وهو
ان يكون حذف ذكر الصداق وذكر ما شرطه لنفسه مضافا الى الصداق وهذا لانه جائز ان يشترط الولي لنفسه ما يخرج عن الصداق م
الجواب يخالف الظاهر لان قوله تعالى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين
على ان تاجرني ثماني حجج يقتضي ظاهره ان احدهما جزاء على الاخر ووجه اخر
وهو انه يجوز ان يكون من شريعته عليه السلم العقد بالتراضي من غير صداق معين ويكون
قوله على ان تاجرني على غير وجه الصداق وما تقدم من الوجوه اقوى

النبي موسى عليه السلم

فان قيل فما الوجه في قتل موسى ع القبطي وليس
يخلو من ان يكون مستحقا للقتل او غير مستحق فان كان مستحقا فلا معنى لندمه ع للقتل م
وقوله هذا من عمل الشيطان وقوله رب اني ظلمت نفسي فاغفر لي وان كان غير
مستحق فهو عاص في قتله وما بنا حاجة الى ان نقول ان القتل لا يكون صغيرا
لانكم تجوزون الصغير والكبير من المعاصي عليهم ع الجواب قلنا مما اجيب
به عن هذا السوال ان موسى ع لم يتعمد القتل ولا اراده وانما اجتاز فاستغاث به
رجل من شيعته على رجل من عدوه بغى عليه وظلمه وقصد الى قتله فاراد موسى ع ان
يخلصه من يده ويدفع عنه مكروهه فادى ذلك الى القتل من غير قصد اليه وكل الم

يقع

يقع على سبيل المدافعة للظالم من غير ان يكون مقصودا فهو حسن غير قبيح ولا
يستحق العوض به عليهما ولا فرق بين ان يكون المدافعة من الانسان عن نفسه وبين ان
يكون عن غيره في هذا الباب والشرط في الامرين ان يكون الضرر غير مقصود
وان يكون القصد كله الى دفع المكروه والمنع من وقوع الضرر فان ادى ذلك
الى ضرر فهو غير قبيح ومن العجب ان ابا علي ذكر هذا الوجه في تفسيره ثم نسب
مع ذلك موسى ع الى انه فعل معصية صغيرة ونسب معصيته الى الشيطان
وقال في قوله تعالى رب اني ظلمت نفسي اي في هذا الفعل الذي لم تامرني به وندم
على ذلك وتاب الى الله منه فيا ليت شعري ما الذي فعل ما لم يومر به وهو
انما دافع الظالم ومانعه فوقعت الوكزة منه على وجه الممانعة من غير قصد
ولا شبهة في ان الله تعالى امر بدفع الظالم عن المظلوم م فكيف فعل ما لم يومر به وكيف
يتوب من فعل الواجب وان كان يريد ان ينسب المعصية اليه من جهة
الى ذكر المدافعة والممانعة ولم ان يجعل الوكزة مقصودة على وجه يكون المعصية
بها صغيرة فان قيل اليس لا بد ان يكون قاصدا الى الوكزة وان لم يكن مريدا
بها اتلاف النفس قلنا ليس يجب ما ظننته وكيف يجعل الوكزة مقصودة
وقد بينا الكلام على ان القصد كان الى التخليص والمدافعة ومن كان انما
يريد المدافعة لا يجوز ان يقصد الى شيء من الضرر وانما وقعت الوكزة وهو
لا يريدها وانما اراد التخليص فادى ذلك الى الوكزة ووجه اخر وهو ان الله تعالى اراد والقتل م
ان يكون عرف موسى ع استحقاق القبطي للقتل بكفره وندبه الى تاخير
قتله الى حال التمكن فلما راى موسى ع منه الاقدام الى رجل من شيعته تعمد قتله

6

تاركا لما ندب اليه من تأخير قتله واما قوله هذا من عمل الشيطان ففيه وجهان احدهما
انه اراد ان تزيين قتلي له وتركي لما ندبت اليه من تأخيره وتفويتي ما استحقه
عليه من الثواب من عمل الشيطان والوجه الآخر انه يريد ان عمل المقتول
من عمل الشيطان مفصحا بذلك عن خلافه لله تعالى واستحقاقه للقتل واما قوله
رب اني ظلمت نفسي فاغفر لي معنى قول آدم عم ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر
لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين والمعنى احد وجهين اما على سبيل الانقطاع
والرجوع الى الله تعالى والاعتراف بالتقصير عن حقوق نعمه وان لم يكن هناك ذنب
او من حيث حرم نفسه الثواب المستحق بفعل الندب فاما قوله فاغفر لي فانما
اراد به فاقبل مني هذه القربة والطاعة والانقطاع الا ترى ان قبول الاستغفار
والتوبة يسمى غفرانا واذا شارك هذا القبول غيره في معنى استحقاق الثواب
والمدح به جاز ان يسمى بذلك ثم يقال لمن ذهب الى ان القتل منه عم كان صغيرة
وليس يخلو من ان يكون قتله متعمدا وهو مستحق للقتل او قتله عمدا وهو غير مستحق
او قتله خطا وهو مستحق او غير مستحق والقسم الاول يقتضي ان لا يكون عاصيا
جملة والثاني لا يجوز مثله على النبي عم لان قتل النفس عمدا بغير استحقاق لو جاز
ان يكون صغيرة على بعض الوجوه جاز ذلك في الزنا وعظائم الذنوب فانه ذكروا
في الزنا وما اشبهه الشبه فهو في القتل اعظم وان كان قتله خطا وهو مستحق او بغير عمد
غير مستحق ~~فعله خارج من باب القبيح~~ ففعله خارج من باب القبيح جملة فما الحاجة
الى ذكر الصغيرة مسئلة فان قيل كيف يجوز لموسى عم ان يقول لرجل
من شيعته يستصرخه انك لغوي مبين الجواب ان قوم موسى عم

كانوا

كانوا غلاظا جفاة الا ترى الى قولهم بعد مشاهدة الآيات لما مروا بمن يعبد الاصنام
اجعل لنا الها كما لهم آلهة وانما خرج موسى عم خائفا على نفسه من قوم فرعون
بسبب قتل القبطي فرأى ذلك الرجل يخاصم رجلا من اصحاب فرعون واستنصر
موسى عم فقال له عند ذلك انك لغوي مبين واراد انك خائب في طلب ما لا تدركه
وتكلف ما لا تطيقه ثم قصد الى نصرته كما نصره بالامس على الآخر فظن انه يريد
بالبطش لبعد فهمه فقال له اتريد ان تقتلني كما قتلت نفسا بالامس ان تريد
الا ان تكون جبارا في الارض وما تريد ان تكون من المصلحين فعدل عن قتله
وصار ذلك سببا لشياع خبر القبطي بالامس مسئلة فان قيل فما معنى قول فرعون لموسى عم
وفعلت فعلتك التي فعلت وانت من الكافرين وقوله عم فعلتها اذا وانا
من الضالين فكيف نسب عم الضلال الى نفسه ولم يكن عندكم في وقت من الاوقات
ضالا الجواب اما قوله وانت من الكافرين فانما اراد به لنعمتي وحق تربيتي
فان فرعون كان المربي لموسى عم الى ان كبر وبلغ الا ترى الى قوله تعالى حكاية عنه الم
نربك فينا وليدا ولبثت فينا من عمرك سنين فاما قول موسى عم فعلتها اذا وانا
من الضالين فانما اراد به من الذاهبين عن ان الوكزة تأتي على النفس او ان
المدافعة تفضي الى القتل وقد يسمى الذاهب عن الشيء انه ضال عنه ويجوز ايضا
ان يريد انني ضللت عن فعل المندوب اليه من الكف عن القتل في تلك الحال والفوز بمنزلة
الثواب مسئلة فان قيل كيف جاز لموسى عم وقد قال الله تعالى له ائت
القوم الظالمين ان يقول في الجواب اني اخاف ان يكذبون ويضيق صدري ولا
ينطلق لساني فارسل الى هرون وهذا استعفاء من الرسالة الجواب

ان ذلك ليس باستعظام كما تضمنه السؤال بل كان عليه السلام قد اذن له في ان يسال ضم
اخيه في الرسالة اليه قبل هذا الوقت وضمنت له الاجابة الا ترى الى قوله تعالى وهل
اتاك حديث موسى الى قوله واجعل لي وزيرا من اهلي فاجابه الله تعالى الى مسئلته
بقوله قد اوتيت سؤلك يا موسى وهذا يدل على ان ثقته بالاجابة الى مسئلته قد تقدمت
وكانت ماذونا له فيها فقال اني اخاف ان يكذبون ويضيق صدري ولا ينطلق
لساني شرحا لصورته وبيانا عن حاله المقتضية لضم اخيه اليه في الرسالة فلم تكن
مسئلته الا عن اذن وعلم وثقة بالاجابة مسئلة فان قيل كيف جاز
لموسى عليه السلام ان يامر السحرة بالقاء الحبال والعصي وذلك كفر وسحر وتلبيس وتمويه والامر
بمثله لا يحسن الجواب قلنا لا بد في امره عليه السلام بذلك من شرط فكانه قال القوا ما
انتم ملقون ان كنتم محقين وكان فيما تفعلونه حجة وحذف الشرط لدلالة الكلام عليه
واقتضاء الحال له وقد جرت العادة باستعمال هذا الكلام محذوف الشرط وان كان
الشرط مرادا او ليس هذا يجري مجرى قوله تعالى فاتوا بسورة من مثله وهو يعلم انهم لا يقدرون
على ذلك وما اشبه هذا الكلام من الفاظ التحدي لانه وان كان بصورة الامر فليس بامر
على الحقيقة ولا يصاحبه ارادة الفعل وكيف تصاحبه الارادة والله تعالى يعلم استحالة
وقوع ذلك منهم وتعذره عليهم وانما التحدي لفظ موضوع لاقامة الحجة على المتحدى واظهار
عجزه وقصوره عما تحدى به فليس هناك فعل يتناوله ارادة والامر بالقاء الحبال والعصي
بخلاف ذلك لانه مقدور ممكن فليس يجوز ان المقصد به هو ان يعجزوا عن القائها او يتعذر
عليهم ما دعوا اليه فلم يبق بعد ذلك الا انه امر بشرط ويمكن ان يكون لا امر حقيقة لان ذلك
غير مساو لما ظهر على يديه من انقلاب الحبال حية على الحقيقة دون التخييل واذا كان ذلك

اذ ولي ناداه

مر ان يكون نح

لان التحدي صح

ان نساله

على سبيل التحدي بان يكون ما عندهم
الى الالقاء على وجه يساوونه ولا
يخيلون فيها القوة السعي والنصر
من عرائن يكون صح

ليس

ليس في مقدورهم فانما تحداهم به ليظهر حجته وتتوجه دلالته وهذا واضح وقد
بين الله تعالى في القرآن ذلك باوضح ما يكون فقال وجاء السحرة فرعون قالوا ان لنا لاجرا
ان كنا نحن الغالبين قال نعم وانكم لمن المقربين قالوا يا موسى اما ان تلقي واما ان
نكون نحن الملقين قال القوا فلما القوا سحروا اعين الناس واسترهبوهم وجاؤا
بسحر عظيم فاوحينا الى موسى ان الق عصاك فاذا هي تلقف ما يافكون فوقع الحق وبطل
ما كانوا يعملون فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين مسئلة فان قيل فمن
اي شيء خاف موسى عليه السلام حتى حكى الله عنه الخيفة في قوله جل وعز فاوجس في نفسه خيفة موسى
او ليس خوفه يقتضي شكه في صحة ما اتى به الجواب قلنا لا يخف من الوجه الذي
تضمنه السؤال وانما راى من قوة التلبيس والتخييل ما اشفق عنده من وقوع الشبهة
على من لا يمعن النظر فامنه الله تعالى من ذلك وبين له ان حجته ستتضح للقوم بقوله تعالى
لا تخف انك انت الاعلى مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى حاكيا عن موسى عليه السلام
ربنا انك اتيت فرعون وملاه زينة واموالا في الحيوة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك
ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم الجواب
قلنا اما قوله ليضلوا عن سبيلك ففيه وجوه اولها انه اراد لئلا يضلوا عن سبيلك
فحذف وهذا له نظائر كثيرة في القرآن وكلام العرب فمن ذلك قوله تعالى ان تضل احداهما فتذكر
احداهما الاخرى وانما اراد لئلا تضل وقوله تعالى ان تقولوا يوم القيمة انا كنا عن هذا
غافلين وقوله تعالى والقى في الارض رواسي ان تميد بكم وقال الشاعر نزلتم منزل
الاضياف منا فعجلنا القرى ان تشتمونا والمعنى ان لا تشتمونا فان قيل ليس هذا نظيرا
لقوله تعالى ربنا ليضلوا عن سبيلك لانكم حذفتم في الايات ولا معا وما استشهدتم به انما

حذف منه لفظة فقط قلنا كما استشهدنا به قد حذف منه اللام ولا معا الا ترى
ان تقدير الكلام لان لا تشتمونا وفي الابيات مما حذف ايضا حرفان وهما ان ولا ولما
جعلنا حذف اللام فيما استشهدنا به بازاء حذف ان في الابيات من حيث كانا جميعا ينبئان
عن الغرض ويدلان على المقصد الا ترى انهم يقولون جئتك لتكرمني كما يقولون جئتك ان
تكرمني والمعنى ان غرضي الاكرام فاذا جاز ان يحذفوا احدهما فيجز ان يحذفوا الآخر
وثانيها ان اللام ههنا لام العاقبة وليست بلام الغرض ويجري مجرى قوله تعالى
فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا وهم لم يلتقطوه لذلك بل لخلافه غير انه قد
لما كانت ماذكره حسن ادخال اللام ومثله قول الشاعر وللموت تغذوا الوالدات سخالها
كما لخراب الدهر تبنى المساكن ونظاير ذلك كثيرة فكانه تعالى لما علم ان عاقبة امرهم الكفر
وانهم لا يؤمنون الا الكفار واعلم ذلك نبيه عم حسن ذلك ان يقول انك اتيتهم الاموال
ليضلوا وثالثها ان يكون مخرج الكلام مخرج النفي والانكار على من زعم ان الله تعالى
فعل ذلك ليضلهم ولا يمتنع ان يكون هذا الامر يذهب الى مذهب المجبرة في ان الله تعالى يضل
عن الدين فورد هذا الكلام عليه كما يقول احدنا اعنا اتيت عبدي ما اتيته من الاموال
ليعصيني ولا يطيعني وهو انما يريد الانكار على من يظن ذلك به ونفي اضافة المعصية الى نفسه
وهذا الوجه لا يتصور الا على احد وجهين اما بان تقدر فيه الاستفهام وان حذف حرفه
او بان تكون اللام في قوله ليعصيني لام العاقبة التي تقدم بيانها ومتى رفعنا من ههنا
حرفي هذين الوجهين لم يتصور كيف يكون الكلام خارجا مخرج النفي والانكار ورابعها
ان يكون اراد الاستفهام فحذف حرفه المختص به وقد حذف حرف الاستفهام لا يكاد يحذف
الا وفي الكلام دلالة عليه وعوض عنه مثل قول الشاعر كذبتك عينك ام رأيت بواسط

واما ما ذكر من الرابع وهو هذا الكلام ضعيف لان حرف الاستفهام

غلس الظلام من الرباب خيالا لان لفظه ام يقتضي الاستفهام وقد سئل ابو علي الجبائي
نفسه عن هذا السؤال في التفسير فاجاب عنه بان في الاية ما يدل على حذف حرف الاستفهام
وهو دليل العقل الدال على ان الله تعالى لا يضل العباد عن الدين ودليل العقل اقوى
مما يكون في الكلام دالا على حرف الاستفهام وهذا ليس بشي لان دليل العقل وان كان اقوى
من كل دليل يصحه الكلام فانه ليس يقتضي في الايات ان يكون حرف الاستفهام منها محذوفا
لا محالة لان العقل انما يقتضي تنزيه الله تعالى عن ان يكون مجريا بشيء من افعاله الى اضلال
العباد عن الدين وقد يمكن صرف الاية الى ما يطابق دليل العقل من تنزيهه تعالى عن
القبيح من غير ان يذكر الاستفهام ويحذف حرفه فاذا كان ممكنا لم يكن في العقل دليل
على حذف حرف الاستفهام وانما كان يكون فيه دليل على ذلك لو كان يتعذر تنزيهه تعالى
عن ارادة الضلال الا بتقدير الاستفهام فاما قوله تعالى فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب
الاليم فاجود ما قيل فيه انه عطف على قوله ليضلوا عن سبيلك وليس بجواب لقوله ربنا اطمس على
اموالهم واشدد على قلوبهم وتقدير الكلام ربنا انك اتيت فرعون وملأه زينة و
اموالا في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم ربنا
اطمس ~~على اموالهم واشدد على قلوبهم~~ هذا الجواب يطابق ان يكون اللام للعاقبة وان
يكون المعنى فيها لئلا يضلوا ايضا وقال قوم انه اراد فلن يؤمنوا فابدل الالف من
النون الخفيفة كما قال الاعشى وصل على حين العشيات والضحى ولا تحمد المثرين
والله فاحمدا اراد فاحمدن فابدل النون الفا وكما قال عمر بن ابي ربيعه وقمير
بدا ابن خمس وعشرين له قالت الفتاتان قوما اراد قومن ومما استشهد به من اجاب
بهذا الجواب الذي ذكرناه انفا ان في الكلام جزما وانه خرج مخرج الدعاء ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله

ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم

٤٤

من قوله لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين فهذا نهي وان كان مخرجه مخرج الخبر وتعدى الكلام
لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين لانه لو كان خبرا لكان كذبا واذا جاز ان يراد بلفظ (لفظ) النهي
جاز ان يراد بلفظ الدعاء الخبر ويكون المراد فلن يؤمنوا (الكلام) وقد ذكر قوم من اهل العربية ابو علي ان
قالوا انه تعالى نصب قوله فلا يؤمنوا فحذف منه النون ويريد في المعنى فلا يؤمنون
على سبيل الخبر عنهم لان قوله تعالى فلا يؤمنوا خرج مخرج وقع موقع جواب الامر الذي هو
قوله اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلما وقع موقع جواب الامر وقعه النصب
باضمار ان لان جواب الامر بالفاء منصوب في اللغة فنصب هذا لما اجراه مجرى الجواب
وان لم يكن في الحقيقة جوابا ومثله قول القائل انظر الى الشمس تغرب بالجزم وتغرب
ليس جواب الامر على الحقيقة لانها لا تغرب لنظر هذا الناظر ولكن لما وقع موقع هذا
الجواب اجري مجرى الجزم وان لم يكن جوابا على الحقيقة وقد ذكر ابو مسلم محمد بن بحر
في هذه الاية وجها آخر وهو احسن مما ذكر فيها قال ان الله تعالى لما اعطى فرعون وملئه
الزينة والاموال في الدنيا على طريق العذاب لهم والانتقام منهم لما كانوا عليه من الكفر و
الضلال وعلمه من احوالهم في المستقبل من انهم لا يؤمنون ويجري ذلك مجرى قوله تعالى
فلا تعجبك اموالهم ولا اولادهم انما يريد الله ليعذبهم بها في الحيوة الدنيا وتزهق
انفسهم وهم كافرون فسأل موسى عليه السلام ربه وقال ربنا انك آتيتهم هذه الاموال
والزينة في الحيوة الدنيا على طريق العذاب ولتضلهم في الاخرة عن سبيلك التي هي سبيل
الجنة وتدخلهم النار بكفرهم ثم سأل الله ان يطمس على اموالهم بان يسلبهم اياها ليزيد
ذلك في حسرتهم وعذابهم ومكروههم ويشدد على قلوبهم بان يميتهم على هذه الحالة
المكروهة وهذا جواب قريب من الصواب والسداد وفيه نظر مسألة فان قيل

الجزم

فالوجه

١٤١

فما الوجه في قوله تعالى ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب ارني انظر اليك قال لن تراني
او ليس هذه المسألة تدل على جواز الرؤية عليه تعالى لانها لو لم تجز لم يسغ ان يسألها
موسى عليه السلام كما لا يجوز ان يسأله اتخاذ الصاحبة والولد الجواب قلنا اولى
ما اجيب به عن هذه الآية ان يكون موسى عليه السلام لم يسأل الرؤية لنفسه وانما سألها
لقومه فقد روي ان قومه طلبوا ذلك منه فاجابهم بان الرؤية لا تجوز عليه تعالى
فلجوا به والحوا عليه في ان يسأل الله تعالى ان يريهم نفسه وغلب في ظنه ان الجواب
اذا ورد من جهته جلت عظمته كان احسم للشبهة وانفى لها فاختار السبعين الذين
حضروا الميقات ليكون المسألة بمحضر منهم فيعرفوا ما يرد من الجواب فسأله
عليه السلام على ما نطق به القرآن واجيب بما يدل على ان الرؤية لا تجوز عليه عز وجل و
يقوي هذا الجواب امور منها قوله تعالى يسألك اهل الكتاب ان تنزل
عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة فاخذتهم
الصاعقة بظلمهم ومنها قوله تعالى واذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله
جهرة فاخذتكم الصاعقة وانتم تنظرون ومنها قوله تعالى فلما اخذتهم
الرجفة قال رب لو شئت اهلكتهم من قبل واياي اتهلكنا بما فعل السفهاء منا ان
هي الا فتنتك فاضاف ذلك الى السفهاء وهذا يدل على انه كان بسببهم ومن حيث
سألوا ما لا يجوز عليه تعالى ومنها ذكر الجهرة في الرؤية وهي لا تليق الا برؤية
البصر دون العلم وهذا يقوي ان الطلب لم يكن للعلم الضروري على ما سنذكره
في الجواب الثاني لهذا الكلام ومنها قوله تعالى انظر اليك لانا ان حملنا الآية
على طلب الرؤية لقومه امكن ان يكون قوله انظر اليك على حقيقته واذا حملت الآية

على العلم الضروري احتيج الى حذف في الكلام فيصير تقديره ارني انظر الى الايات
التي عندها انظر اليك ضرورة ويمكن في هذا الوجه الاخير خاصة ان يقال اذا كان
المذهب الصحيح عندكم ان النظر في الحقيقة غير الرؤية فكيف يكون قوله انظر اليك
على حقيقته في جواب من حمل الاية على طلب الرؤية لقومه فان قلتم لا يمتنع ان
يكونوا انما التمسوا الرؤية التي يكون معها النظر والتحديق الى الجهة فسأل على
ما سألوه قيل لكم ينقض هذا فرقكم في هذا الجواب بين سؤال الرؤية وبين سؤال جميع
ما يستحيل عليه تعالى من الصاحبة والولد وما يقتضي الجسمية بان تقولوا الشك في الرؤية
لا يمنع صحة من معرفة السمع والشك في جميع ما ذكر يمنع من ذلك لان الشك الذي
لا يمنع من معرفة السمع انما هو في الرؤية التي لا تكون معها نظر ولا تقتضي التشبيه
فاذا قلتم يحمل ذكر النظر على ان المراد به نفس الرؤية على سبيل المجاز لان من عادة
العرب ان يسموا الشيء باسم طريقه وما قاربه وما داناه قيل لكم فكانكم عدلتم من مجاز
فلا قوة في هذا الوجه والوجوه التي ذكرناها في تقوية هذا الجواب المتقدم اولى
وليس لاحد ان يقول لو كان موسى عم انما سأل الرؤية لقومه لم يضف السؤال الى
نفسه فيقول ارني انظر اليك ولا كان الجواب ايضا مختصا به في قوله لن تراني
وذلك انه غير ممتنع وقوع الاضافة على هذا الوجه مع ان المسئلة كانت من اجل الغير اذا
كان هناك دلالة تؤمن من اللبس ولهذا يقول احدنا اذا شفع في حاجة غيره للمشفوع اليه
اسألك ان تفعل بي كذا وتجيبني الى كذا ويحسن ان يقول المشفوع اليه قد اجبتك
وشفعتك وما جرى مجرى هذه الالفاظ وانما حسن هذا لان للسائل في المسئلة
غرضا وان رجعت الى الغير لتحققه بها وتكلفه كتكلفه اذا اختصه فان قيل

يكو

كيف يسأل الرؤية لقومه مع علمه باستحالتها ولئن جاز ذلك ليجوزن ان يسأل لقومه ايضا
ما يستحيل عليه من كونه جسما وما اشبهه متى شكوا فيه قلنا اما صحة المسئلة
في الرؤية ولم تصح فيما سألت عنه لان مع الشك في جواز الرؤية التي لا تقتضي كونه جسما
يمكن معرفة السمع وانه تعالى حكيم صادق في اخباره فيصح ان يعرفوا بالجواب الوارد
من جهته تعالى استحالة ما شكوا في جوازه ومع الشك في كونه جسما لا يصح معرفة السمع
فلا ينتفع بجوابه ولا يثمر علما وقد قال بعض من تكلم في هذه الاية قد كان جائزا
ان يسأل موسى عم لقومه ما يعلم استحالته وان دلالة السمع لا تثبت قبل معرفته
متى كان المعلوم ان في ذلك صلاحا للمكلفين في الدين وان ورود الجواب يكون لطفا
لهم في النظر في الدلالة واصابة الحق منها غير ان من اجاب بذلك شرط تبيين النبي
انه عالم باستحالة ما سيل فيه وان غرضه في السؤال ان يرد الجواب فيكون لطفا
وجواب آخر في الاية وهو ان يكون موسى عم انما سال ربه تعالى ان يعلمه نفسه
ضرورة باظهار بعض اعلام الاخرة التي يضطر عندها الى المعرفة فتزول عنه
الخواطر ومنازعة الشكوك والشبهات ويستغني عن الاستدلال فيخف المحنة
عنه بذلك كما سأل ابراهيم عم ربه تعالى ان يريه كيف يحيي الموتى طلبا لتخفيف المحنة
وان كان قد عرف ذلك قبل ان يراه والسؤال وان وقع بلفظ الرؤية فان الرؤية
تفيد العلم كما تفيد الادراك بالبصر قال الشاعر رأيت الله اذ سمي نزارا
واسكنهم بمكة قاطنينا واحتمال الرؤية للعلم اظهر من ان يدل عليه لاشتهاره
ووضوحه فقال الله تعالى لن تراني اي لن تعلمني على هذا الوجه الذي التمسته ثم اكد ذلك
بان اظهر في الجبل من الايات والعجايب ما دل به على ان المعرفة الضرورية في الدنيا

التكليف وبيانه لا يجوز وان الحكمة تمنع منها والوجه الاول اولى لما ذكرناه متقدما من
الوجوه لان موسى ع لا يخلو من ان يكون شاكا في ان المعرفة الضرورية لا تصح حصولها
في الدنيا او غير شاك فان كان شاكا فالشك فيما يرجع الى اصول الديانات و
قواعد التكليف لا يجوز على الانبياء ع لاسيما وقد يجوز ان يعلم ذلك على حقيقته بعض
امتهم فيزيد عليهم في المعرفة وهذا ابلغ في التنفير عنهم من كل شيء يمنع منه وان
كان موسى ع عالما بذلك وغير شاك فيه فلا وجه لسواله الا ان يقال انه سال
لقومه فيعود الى معنى الجواب الاول وقد حكي جواب ثالث في هذه الاية عن بعض
من يتكلم في تاويلها من اهل التوحيد وهو انه قال يجوز ان يكون موسى ع في وقت
مسئلته ذلك كان شاكا في جواز الرؤية عليه تعالى فسال عن ذلك ليعلم هل يجوز
عليه ام لا قال وليس شكه في ذلك مما يمنع ان يعرف الله تعالى بصفاته بل يجري مجرى شكه
في جواز الرؤية على بعض ما لا يرى من الاعراض في انه غير مخل بما يحتاج اليه في معرفته تعالى
قال ولا يمتنع ان يكون غلط في ذلك ذنبا صغيرا وتكون التوبة الواقعة منه لاجله
وهذا الجواب يبعد من قبل ان الشك في جواز التي لا يقتضي تشبيها وان كان — الرويه
لا يمنع من معرفته بصفاته فان الشك في ذلك لا يجوز على الانبياء ع من حيث يجوز
من بعض من بعثوا اليه ان يعرف ذلك على حقيقته فيكون النبي شاكا فيه وامته
عارفون به مع رجوعهم في المعارف بالله تعالى وما يجوز عليه تعالى وما لا يجوز عليه وهذا ابلغ
في التنفير على كل ما اوجب تنزيه الانبياء ع عنه فان قيل فعلى اي شيء كانت
توبة موسى ع على الجوابين المتقدمين قلنا اما من ذهب الى ان المسئلة
كانت لقومه فانه يقول انما تاب لانه اقدم على ان يسال على لسان قومه ما لم يؤذن

دفع

له فيه وليس للانبياء ع ذلك لانه لا يؤمن ان يكون الصلاح في المنع منه فيكون
بترك اجابتهم منفرا عنهم وليس يجري مسئلتهم على سبيل الاستقرار وبغير
حضور قومهم مجرى ما ذكرناه لانه يجوز ان يسالوا استقراء ما لم يؤذن لهم فيه لان المنع — يجري ٢ لانه ليس
منه لا يقتضي تنفيرا ومن ذهب الى انه سال المعرفة الضرورية يقول انه تاب من
حيث سال معرفة لا تقتضيها التكليف وفي الناس من قال انه تاب من حيث ذكر — من الناس
في الحال ذنبا صغيرا متقدما والذي يجب ان يقال في ذلك ان التوبة انما وقع
على سبيل الانقطاع الى الله تعالى والرجوع اليه والتقرب منه وان لم يكن هناك ذنب
معروف وقد يجوز ايضا ان يكون الغرض في ذلك مضافا الى ما ذكرناه من الاستكانة
والخضوع والعبادة تعليمنا وتوقيفنا على ما نستعمله وندعو به عند نزول الشدائد
وظهور الاهوال وتنبيه القوم المخطئين خاصة على التوبة مما التمسوه من الرؤية
المستحيلة عليه تعالى فان الانبياء عليهم السلام وان لم يقع منهم القبائح فقد تقع من
غيرهم ويحتاج من وقع ذلك منه الى التوبة والاستغفار والاستقالة وهذا
بين بحمد الله ومنه مسئلة فان قيل فما وجه قوله تعالى حكاية عن موسى ع
والقى الالواح واخذ براس اخيه يجره اليه قال ابن ام ان القوم استضعفوني
وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الاعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين او
ليس ظاهر هذه الاية يدل على ان هرون ع احدث ما اوجب ايقاع ذلك منه
الفعل به وبعد فما الاعتذار لموسى ع من ذلك وهو فعل السفهاء والمتسرعين — السخيفا
وليس من عادة الحكماء والمتماسكين الجواب قلنا ليس فيما حكاه
الله تعالى من فعل موسى ع واخيه ع ما يقتضي وقوع المعصية ولا قبيح من واحد

منهما وذلك ان موسى ع اقبل وهو غضبان على قومه لما احدثوا بعده مستعظما
لفعلهم مفكرا فيما كان منهم فاخذ براس اخيه وجره اليه كما يفعل الانسان بنفسه منكرا
مثل ذلك عند الغضب وشدة الفكر الا ترى ان المفكر الغضبان قد يعض على شفتيه
ويفتل اصابعه ويقبض على لحيته فاجرى موسى اخاه هرون مجرى نفسه لانه
كان اخاه وشريكه ومن يمسه من الخير والشر ما يمسه فصنع به ما يصنع الرجل
بنفسه في احوال الفكر والغضب وهذه الامور تختلف احكامها بالعادات
فيكون ما هو اكرام في بعضها استخفافا في غيرها ويكون ما هو استخفاف في
موضع اكراما في اخر فاما قوله لا تاخذ بلحيتي ولا براسي فليس يدل على انه وقع
على سبيل الاستخفاف بل لا يمتنع ان يكون هرون ع خاف من ان يتوهم بنو اسرائيل
لسوء ظنهم انه منكر عليه معاتب له ثم ابتدا بشرح قصته فقال في موضع اخر
اني خشيت ان تقول فرقت بين بني اسرائيل ولم ترقب قولي وفي موضع اخر
ابن ام ان القوم استضعفوني الى اخر الاية ويمكن ان يكون قوله لا تاخذ بلحيتي
ولا براسي ليس على سبيل الامتناع والانفة لكن معنى الكلام لا تغضب ولا يشتد
جزعك واسفك لانا اذا جعلنا فعله ذلك دلالة الغضب والجزع والنهي عنه كافده
نهي في المعنى عنهما وقال قوم ان موسى ع لما جرى من قومه بعده ما جرى اشتد حزنه
وجزعه وراى من اخيه هرون ع مثل ما كان عليه من الجزع والقلق اخذ راسه
اليه متوجعا له مسكنا له كما يفعل احدنا بمن تناله المصيبة العظيمة فيجزع لها ويقلق
منها وعلى هذا الجواب يكون قوله لا تشمت بي الاعداء لا تعلق له بهذا الفعل
بل يكون كلاما مستانفا فاما قوله على هذا الجواب لا تاخذ بلحيتي ولا براسي فيحتمل ان

يريد

يريد ان لا تفعل ذلك وغرضك التسكين مني فيظن القوم انك منكر علي وقال قوم
في هذه الاية ان بني اسرائيل كانوا على نهاية سوء الظن بموسى ع حتى ان هرون ع
كان غاب عنهم غيبة فقالوا لموسى ع انت قتلته فلما وعد الله موسى ع ثلثين
ليلة واتمها له بعشر وكتب له في الالواح من كل شيء وخصه بامور شريفة جليلة
الخطر بما اراه من الاية في الجبل ومن كلام الله تع وغير ذلك من شريف الامور
ثم رجع الى اخيه اخذ براسه ليدنيه اليه ويعلمه ما جدد الله تع وبشره به فخاف له من ذلكم
هرون ع ان يسبق الى قلوبهم ما لا اصل له فقال اشفاقا على موسى ع لا تاخذ
بلحيتي ولا براسي لتسر الي بما تريده من بين هؤلاء فيظنوا بك ما لا يجوز عليك لتبشرني
ولا يليق بك والله تع اعلم بمراده من كلامه مسئلة فان قيل فما وجه
قوله تع فيما حكاه عن موسى ع والعالم الذي كان صحبه وقيل انه الخضر ع من الايات
التي ابتداؤها فوجدا عبدا من عبادنا اتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما
قال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا
وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا قال ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا
قال فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا الى اخر الاية المتضمنة
لهذه القصة واول ما تسالون عنه في هذه الايات ان يقال لكم كيف يجوز ان يتبع
موسى ع غيره ويتعلم منه وعندكم ان النبي ع لا يفتقر الى غيره وكيف يجوز ان يقول له
انك لن تستطيع معي صبرا والاستطاعة عندكم هي القدرة وقد كان موسى ع على
مذهبكم قادرا على الصبر وكيف قال موسى ع ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي
لك امرا فاستثنى المشية في الصبر واطلق فيما ضمنه من طاعته واجتناب معصيته

ام او شيئا ام

وكيف قال لقد جئت شيئا نكرا وما اتى العالم منكرا في الحقيقة وما معنى قوله لا
تؤاخذني بما نسيت وعندكم ان النسيان لا يجوز على الانبياء ولم نعت موسى عم
النفس بانها زاكية ولم تكن كذلك على الحقيقة ولم قال في الغلام فخشينا ان يرهقهما
طغيانا وكفرا وان كان الذي خشي هو الله تع على ما ظنه قوم فالخشية لا تجوز عليه تعالى
وان كان هو الخضر عم فكيف يستبيح دم الغلام لاجل الخشية والخشية لا تقتضي
علما ولا يقينا الجواب قلنا اما العالم الذي نعته الله في هذه الاية فلا يجوز
الا ان يكون نبيا فاضلا وقد قيل انه الخضر عم وانكر ابو علي الجبائي ذلك وزعم انه
ليس بصحيح قال لان الخضر عم كان نبيا من بني اسرائيل الذين بعثوا من بعد موسى عم
وارشد موسى اليه ليتعلم منه وانما المنكر ان يحتاج النبي في العلم الى بعض رعيته
المبعوث اليهم فاما ان يفتقر الى غيره ممن ليس له برعيته فجائز وما تعلم من هذا
العالم الا كما تعلم من الملك الذي يهبط اليه بالوحي وليس في هذا دلالة على ان ذلك
العالم كان افضل من موسى عم في العلم لانه لا يمتنع ان يزيد موسى عم في سائر العلوم
التي هي افضل واشرف مما علم فقد يعلم احدنا شيئا من المعلومات وان كان من
ذلك المعلوم يذهب على غيره ممن هو افضل منه واعلم فاما نفي الاستطاعة فانما اراد
بها ان الصبر لا يخف عليك وانه يثقل على طبعك كما يقول احدنا لغيره انك لا تستطيع ان
تنظر الي وكما يقول المريض الذي يجهده الصوم وان كان عليه قادرا انك لا تستطيع
الصيام ولا تطيقه وربما عبر بالاستطاعة عن الفعل نفسه كما قال الله تعالى
حكاية عن الحواريين هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء فكأنه
على هذا الوجه قال له انك لن تصبر ولن يقع منك الصبر ولو كان انما نفي القدرة

تعالى انه ص
وليس يمتنع ان يكون الله تعالى قد علم هذا العالم ما لم يعلمه موسى عم

عما ظنه

ما ظنه الجهال لكان العالم وموسى في ذلك سوا فلا معنى لاختصاصه بنفي الاستطاعة
والذي يدل على انه انما نفى عنه الصبر لا الاستطاعة قول موسى عم في جوابه ستجدني
ان شاء الله صابرا ولم يقل ستجدني ان شاء الله مطيعا ومن حق الجواب ان يطابق
الابتدا ويدل جوابه على ان الاستطاعة في الابتدا هي عبارة عن الفعل نفسه فاما
قوله ولا اعصي لك امرا فهو ايضا مشروط بالمشية وليس بمطلق على ما ذكر في السوال
فكانه قال ستجدني صابرا ولا اعصي لك امرا ان شاء الله وانما قدم الشرط على الامرين
جميعا وهذا ظاهر في الكلام واما قوله لقد جئت شيئا امرا فقد قيل انه اراد شيئا
عجيبا وقيل انه اراد شيئا منكرا وقيل ان الامر ايضا هو الداهية فكانه قال جئت
داهية وقد ذهب بعض اهل اللغة الى ان الامر مشتق من الكثرة من امر القوم
اذا كثروا وجعل عبارة عما كثر عجبه واذا حملت هذه اللفظة على العجب فلا سوال
فيها وان حملت على المنكر كان الجواب عنها وعن قوله لقد جئت شيئا نكرا واحد وفي
ذلك وجوه منها ان ظاهر ما اتيته المنكر ومن شاهده ينكره قبل ان يعرف
علته ومنها ان يكون حذف الشرط فكانه قال ان كنت قتلته ظالما لقد جئت شيئا
نكرا ومنها انه اراد انك اتيت امرا بديعا غريبا فانهم يقولون فيما
يستغربونه ويجهلون علته انه نكر ومنكر وليس يمكن ان يدفع خروج الكلام مخرج
الاستفهام والتقرير دون القطع الا ترى ان قوله اخرقتها لتغرق اهلها والى قوله اقتلت
نفسا زكية بغير نفس ومعلوم انه ان كان قصد بخرق السفينة الى التغريق فقد اتى
منكرا وكذلك ان كان قتل النفس على سبيل الظلم فاما قوله لا تؤاخذني بما نسيت
فقد ذكر فيه وجوه ثلثة احدها انه اراد النسيان المعروف وليس ذلك بعجب مع

الى قوله م

قصر المدة فان الانسان قد ينسى ما قرب زمانه لما يعرض له من شغل القلب وغير ذلك
والوجه الثاني انه اراد لا تواخذني بما تركت ويجري ذلك مجرى قوله تعالى ولقد عهدنا الى
ادم من قبل فنسي اي ترك وقد روى هذا الوجه عن ابن عباس عن ابي بن كعب عن
رسول الله صلى الله عليه وآله قال قال له موسى ع لا تواخذني بما نسيت يقول بما تركت
من عهدك والوجه الثالث انه اراد لا تواخذني بما فعلته مما يشبه النسيان
فسماه نسيانا للمشابهة كما قال المؤذن لاخوة يوسف ع انكم لسارقون اي انكم تشبهون
السراق وكما بينا في الخبر الذي يرويه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال كذب
ابراهيم ع ثلاث كذبات في قوله اني سقيم وفي قوله ساره اختي وفي قوله بل فعله
كبيرهم هذا وقوله اني سقيم والمراد بذلك ان كان هذا الخبر صحيحا انه فعل ما
ظاهره الكذب واذا حملنا هذه اللفظة على غير النسيان الحقيقي فلا سوال فيها
واذا حملناه على النسيان في الحقيقة كان الوجه فيه ان النبي صلى الله عليه وآله
انما لا يجوز عليه النسيان فيما يوديه عن الله تعالى او في شرعه او في امر يقتضي التنفير عنه
فاما فيما هو خارج عما ذكرناه فلا مانع من النسيان الا ترى انه اذا نسي او سهى في
ماكله او مشربه على وجه لا يستمر ولا يتصل فينسب الى انه مغفل ان ذلك
غير ممتنع واما وصف النفس بانها زاكية فقد قلنا انه خرج مخرج الاستفهام
لا على سبيل الاخبار واذا كان استفهاما فلا سوال على هذا الموضع وقد اختلف
المفسرون في قتل النفس فقال اكثرهم انه كان صبيا لم يبلغ الحلم وان الخضر وموسى ع
مرا بغلمان يلعبون فاخذ الخضر ع غلاما فاضجعه وذبحه بالسكين ومنهم من ذهب
الى هذا الوجه يجب ان يحمل قوله زاكية على انه من الزكاء الذي هو الزيادة والنماء لا من الطهارة

في

في الدين من قولهم زكت الارض تزكو اذا ازداد ريعها ومن ذهب منهم الى انه كان رجلا
بالغا كافرا ولم يكن يعلم موسى ع باستحقاقه للقتل فاستفهم عن حاله ومن اجاب
بهذا الجواب اذا سئل عن قوله تعالى حتى اذا لقيا غلاما يقول لا يمتنع تسمية الرجل بانه غلام
على مذهب العرب وان كان بالغا واما قوله فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا
فالظاهر يشهد ان الخشية هي من العالم لا منه تعالى والخشية ههنا قيل انها العلم
كما قال الله تعالى وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا وقوله الا ان يخافا الا
يقيما حدود الله وقوله عز وجل وان خفتم عليه وكل ذلك بمعنى العلم وعلى هذا الوجه
كانه يقول انني علمت باعلام الله تعالى ان هذا الغلام متى بقي كفر ابواه ومتى قتل
بقيا على ايمانهما فصارت تبقيته مفسدة ووجب اخترامه ولا فرق بين ان يميته
الله تعالى وبين ان يامر بقتله وقد قيل ان الخشية ههنا بمعنى الخوف الذي لا يكون معه
يقين ولا قطع وهذا يطابق جواب من قال ان الغلام كان كافرا مستحقا للقتل
بكفره وانضاف الى استحقاقه ذلك بالكفر خشية ادخال ابويه في الكفر وتزيينه لهما و
قال قوم ان الخشية ههنا هي الكراهية يقول القايل فرقت بين الرجلين خشية
ان يقتتلا اي كراهية لذلك وعلى هذا التاويل والوجه الذي قلنا انه بمعنى العلم لا
يمتنع ان يضاف الخشية الى الله تعالى فان قيل فما معنى قوله تعالى اما السفينة فكانت
لمساكين يعملون في البحر والسفينة البحرية تساوي المال الجزيل وكيف يسمى مالكها بانه مسكين
والمسكين عند قوم شر من الفقير وكيف قال وكان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا
قلنا
ومن كان وراءهم قد سلموا من شره ونجوا من مكروهه وانما الحذر مما يستقبل
اما قوله تعالى لمساكين ففيه عدة وجوه منها انه لم يعن بوصفهم بالمسكنة الفقر وانما اراد

عدم الناصر والمعين وانقطاع الحيلة كما يقال لمن له عدو يظلمه ويهضمه انه مسكين ومستضعف
وان كان من يقول ذلك كثير المال واسع الحال ويجري هذا المجرى ما روي عنه عم من قوله كان لهم
مسكين رجل لا زوجة له وانما اراد وصفه بالعجز وقلة الحيلة وان كان ذا مال
واسع ووجه اخر وهو ان السفينة البحرية الواحدة التي لا يتعيشون الا بها ولا يقدرون
على التكسب الا من جهتها كالدار التي يسكنها الفقير هو وعياله ولا يجد سواها
فهو مضطر اليها ومنقطع الحيلة الا منها واذا انضاف الى ذلك ان يشاركهم غيرهم
في السفينة حتى يكون لهم منها الجزء اليسير كان اسوء واظهر فقرا ووجه اخر
ان لفظة المساكين قد قرئت بتشديد السين وفتح النون واذا صحت هذه الرواية
فالمراد بها البخلاء وقد سقط السؤال فاما قوله تعالى وكان وراءهم ملك فهذه اللفظة
يعبر بها عن الامام والخلف معا فهي هيهنا بمعنى الامام ويشهد له قوله تعالى من ورائه جهنم بذلك
يعني من قدامهم وبين ايديهم وقال الشاعر اليس على طول الحيوة ندم ومن وراء
المرء ما يعلم وقال الاخر اليس ورائي ان تراخت منيتي لزوم العصا تحني عليها
الاصابع ولا شبهة في ان المراد بجميع ذلك القدام وقال بعض اهل العربية انما
صلح ان يعبر بالوراء عن الامام اذا كان الشيء المخبر عنه بالوراء يعلم انه لا بد من بلوغه يعني عن القدام
ثم سبقه وتخليفه فيقول العرب البرد وراءك وهو يعني قدامك لانه قد علم انه لا بد
من ان يبلغ البرد ثم يسبق ووجه اخر هو انه لا يمتنع ان يريد ان ملكا ظالما كان خلفهم
وفي طريقهم عند رجوعهم على وجه الانفكاك لهم منه ولا طريق لهم غير المرور به فخرق
السفينة حتى لا يأخذها اذا عادوا عليه ويمكن ان يكون وراءهم على وجه الاتباع
والطلب والله اعلم بمراده مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى يا ايها

الذين

الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبراه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها
او ليس قد روي في الاثار ان بني اسرائيل رموه عم بانه ادر وبانه ابرص وانه
القى ثيابه على صخرة ليغتسل فامر الله تعالى الصخرة بان تسير فسارت وتبعها موسى عم
مجردا حتى دار في محافل بني اسرائيل حتى رأوه وعلموا ان لا عاهة به الجواب
قلنا ما روي في هذا المعنى ليس بصحيح وليس يجوز ان يفعل الله تعالى بنبيه عم ما ذكره
من هتك العورة ليبرئه من عاهة اخرى فانه تعالى قادر على ان يبرئه مما قذفوه به على
وجه لا يلحقه معه فضيحة اخرى وليس يرمي بذلك انبياء الله تعالى من يعرف اقدارهم والذي
روي في ذلك من الصحيح معروف وهو ان بني اسرائيل لما مات هرون عم قذفوه بانه
قتله لانهم كانوا الى هرون عم اميل فبراه الله تعالى من ذلك بان امر الملائكة حتى حملت
هرون ميتا فمرت به على محافل بني اسرائيل ناطقة بموته ومبرئة لموسى عم من قتله
وهذا الوجه يروى عن امير المؤمنين عم وروي ايضا ان موسى عم نادى اخاه هرون
فخرج من قبره فسأله هل قتلتك فقال لا ثم عاد وهذا كله جائز والذي ذكره الجهال
غير جائز

داود عليه السلم

وان قيل فما الوجه في قوله تعالى
وهل اتيك نبؤ الخصم اذ تسوروا المحراب اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا
لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط واهدنا الى سواء
الصراط ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة فقال اكفلنيها وعزني
في الخطاب قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه وان كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم
على بعض الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم وظن داود انما فتناه فاستغفر
ربه وخر راكعا واناب اليس قد روي اكثر المفسرين ان داود قال رب قد اعطيت ابراهيم

واسحق ويعقوب من الذكر ما لو وددت انك اعطيتني مثله فقال الله تعالى اني ابتليتهم
بما لم ابتلك بمثله فان شئت ابتليتك بمثل ما ابتليتهم واعطيتك كما اعطيتهم
قال نعم فقال له عز وجل فاعمل حتى ارى بلاءك فكان ما شاء الله ان يكون وطال عليه
ذلك حتى كاد ينساه فبينما هو في محرابه اذ وقعت عليه حمامة فاراد ان ياخذها
فطارت الى كوة المحراب فذهب لياخذها فطارت فاطلع من الكوة فاذا امراة تغتسل
فهم بها وهم بتزوجها وكان لها بعل يقال له اوريا فبعث به الى بعض السرايا وامر
بتقدمه امام التابوت الذي فيه السكينة وكان غرضه ان يقتل ويتزوج بامراته
فارسل الله الملكين في صورة خصمين ليبكتاه على خطيئته وكنى عن النساء بالنعاج وقد علم
في هذه الايات سؤال من وجه اخر وهو ان الملائكة لا تكذب فكيف قالوا خصمان بغى
بعضنا على بعض وكيف قال احدهما ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة
الى اخر الاية ولم يكن من ذلك شيء الجواب قلنا اما نفس الاية وتبيين انه لا
دلالة في شيء منها على وقوع الخطا من داود عليه السلم فهو الذي يحتاج اليه فاما الرواية
المدعاة فساقطة مردودة لتضمنها خلاف ما تقتضيه العقول في الانبياء عليهم السلام و
قد طعن في رواتها بما هو معروف والاجابة بنا الى ذكره اما قوله تعالى وهل اتيك
نبؤ الخصم اذ تسوروا المحراب فالخصم مصدر لا يجمع ولا يثنى ولا يؤنث ثم قال اذ
تسوروا المحراب فكنى عنهم بكناية الجماعة وقيل في ذلك انه خرج الكلام على المعنى دون
اللفظ لان الخصم هنا كالقبيلين والجنسين وقيل بل جمع لان الاثنين اول الجمع
واوله لان فيهما معنى الانضمام والاجتماع وقيل بل كان مع هذين الخصمين غيرهما ممن يعينهما
ويؤيدهما فان العادة جارية فيمن ياتي باب السلطان بان يحضر مع الشفعا

وكان غرضه ان يقتل فيه زوج المراه تعالى اليهم

والمعاونين

والمعاونين فاما خوفه منهما فلانه كان خاليا بالعبادة في وقت الدخول ولانهما
دخلا من غير المكان المعهود وقوله خصمان بغى بعضنا على بعض على التقدير والتمثيل
وهو كلام مقطوع عن اوله وتقديره ارايت لو كنا كذلك واحتكمنا اليك ولا
بد لكل واحد من الاضمار في هذه الاية والا لم يصح الكلام لان خصمان لا يجوز ان
يبتدا به وقال المفسرون تقدير الكلام نحن خصمان قالوا وهذا مما يضمر المتكلم
ويضمر المتكلم ايضا فيقول المتكلم سامع مطيع اي انا كذلك ويقول القائلون
من الحج ايبون تايبون لربنا حامدون اي نحن كذلك وقال الشاعر
وقولا اذا جاوزتما ارض عامر وجاوزتما الحيين نهدا وخثعما نزيعان من
جرم بن ريان انهم ابوا ان يجيزوا في الهراهز محجما اي نحن نزيعان ويقال للمتكلم
مطاع معان ويقال له اراحل ام مقيم وقال الشاعر تقول ابنة الكعبي لما لقيتها
امنطلق في الجيش ام متثاقل اي انت منطلق كذلك فاذا كان لا بد في الكلام من
اضمار فليس لهم ان يضمروا شيئا باولى منا اذا اضمرنا سواه فاما قوله ان هذا اخي
له تسع وتسعون نعجة الى اخر الاية فانها ايضا على جهة التقدير والتمثيل الذي قدمناهما
ومحذوف من الكلام ما يقتضيه التقدير ومعنى قوله وعزني اي صار اعز مني وقيل اراد
قهرني وغلبني فاما قوله لقد ظلمك من غير مسئلة للخصم فانه اراد ان كان الامر
كما ذكرت ومعنى ظلمك اي نقصك وثلمك كما قال الله تعالى اتت اكلها ولم تظلم
منه شيئا ومعنى ظن قيل فيه وجهان احدهما انه اراد الظن المعروف الذي هو
خلاف اليقين والوجه الاخر انه اراد العلم اليقين لان الظن قد يرد بمعنى العلم
قال الله تعالى وراى المجرمون النار فظنوا انهم مواقعوها وليس يجوز ان يكون

لا يدخل عليه احد على مجرى العادة فراعه منهما انهما اتياه في غير وقت

انشدم

فاما قوله

اهل الآخرة ظانين لدخول النار بل عالمين قاطعين وقال الشاعر فقلت لهم
ظنوا بالفي مدجج سراتهم في الفارسي المسرد والفتنة في قوله وظن داود انما
فتناه هي الاختبار والامتحان لا وجه لها في هذا الموضع الا ذلك كما قال تعالى و
فتناك فتونا فاما الاستغفار والسجود فلم يكونا لذنب كان في الحال ولا فيما
سلف كما ظنه بعض من تكلم في هذا الباب بل على سبيل الانقطاع الى الله تعالى و
الخضوع له والتذلل والعبادة والسجود فقد تفعله الناس كثيرا عند النعم التي
تتجدد عليهم وتتنزل بهم وتوصل اليهم شكرا لموليها وكذلك قد يسبحون ويستغفرون
الله تعالى تعظيما وشكرا وعبادة واما قوله تعالى فخر راكعا واناب فالانابة هي الرجوع و
لما كان داود عم بما فعله راجعا الى الله تعالى ومنقطعا اليه قيل فيه انه اناب كما يقال
في التائب الراجع الى التوبة والندم انه منيب فاما قوله تعالى فغفرنا له ذلك فمعناه
انا قبلناه منه وكتبنا له الثواب عليه واخراج الجزاء على لفظ المجاز لانه كما قال تعالى
يخادعون الله وهو خادعهم وقال جل وعز الله يستهزئ بهم فاخرج الجزاء على
لفظ المجازى عليه قال الشاعر الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا
ولما كان المقصود في الاستغفار التوبة انما هو القبول قيل في جوابه غفرنا له
اي فعلنا المقصود به ولما كان الاستغفار على طريق الخضوع والعبادة والمقصود
به القربة والثواب قيل في جوابه غفرنا مكان قبلنا ومن ذهب الى ان داود عم
فعل صغيرة فلا بد من ان يحمل قوله تعالى غفرنا على غير اسقاط العقاب لان العقاب
قد يسقط بما هنالك من الثواب الكثير من غير استغفار ولا توبة ومن جوز على
داود عم الصغيرة يقول ان استغفاره عم كان لاحد امور احدها ان اوريا

قبلناه

ابن حيان

ابن حيان لما كان اخرجه في بعض ثغوره فقتل وكان داود عم عالما بجمال زوجته
فمالت نفسه الى نكاحها بعده فقد غمه بقتله لميل طبعه الى نكاح زوجته فعوتب
على ذلك بنزول الملكين من حيث حمله ميل الطبع على ان قل غمه بمن يقتل من اصحابه
وثانيها انه روي ان امراة خطبها اوريا بن حيان ليتزوجها وبلغ داود
جمالها فخطبها ايضا فزوجها اهلها بداود عم وقدموه على اوريا وغيره فعوتب
عم على الحرص على الدنيا وانه خطب امراة قد خطبها غيره حتى قدم عليه وثالثها
انه روي ان امراة تقدمت اليه مع زوجها اليه في مخاصمة بينهما من غير محاكمة
لكن على سبيل الوساطة فطال الكلام بينهما وتردد فعرض داود عم للرجل بالنزول
عن المراة لا على سبيل الحكم لكن على سبيل التوسط والاستصلاح كما يقول احدنا لغيره
اذا كنت لا ترضى بزوجتك هذه ولا تقوم بالواجب من نفقتها فانزل عنها فقدر
الرجل ان ذلك حكم منه لا عرض فنزل عنها وتزوجها داود عم فاتاه الملكان ينبهانه
على التقصير في ترك تبيينه للرجل وانه كان على سبيل العرض لا الحكم ورابعها
ان سبب ذلك ان داود عم كان مشتغلا بعبادته في محرابه فاتاه رجل وامراة
متحاكمان فنظر الى المراة ليعرفها بعينها فيحكم لها وعليها وذلك نظر مباح على هذا الوجه
فمالت نفسه اليها ميل الخلقة والطباع ففصل بينهما وعاد الى عبادته فشغله
الفكر في امرها وتعلق القلب بها عن بعض نوافله التي كان قطعها على نفسه فعوتب
وخامسها ان المعصية انما كانت بالعجلة منه في الحكم قبل التثبت وقد كان
يجب عليه لما سمع الدعوى من احد الخصمين ان يسال الآخر عما عنده فيها ولا يقضي عليه
قبل المسالة ومن اجاب بهذا الجواب قال ان الفزع من دخولهما عليه في غير وقت العبادة

اسباه التثبيت والتحفظ وكل هذه الوجوه لا يجوز على الانبياء عم لان فيها ما هو معصية
وقد بينا ان المعاصي لا تجوز عليهم وفيها ما هو منفر وان لم يكن معصية
مثل ان يخطب امرأة فيخطبها رجل من اصحابه فيتقدم عليه ويتزوجها ومثل
التعريض بالنزول عن الامرأة وهو لا يريد الحكم فاما الاشتغال عن النوافل فلا
يجوز ان يقع عليه عتاب لانه ليس بمعصية ولا هو ايضا منفر فاما من زعم انه عرض ا تصام
اوريا للقتل وقدمه امام التابوت عمدا حتى يقتل فقوله اوضح فسادا من ان
يتشاغل برده وقد روي عن امير المومنين عليه السلم انه قال لا اوتى برجل يزعم ان
داود عم تزوج بامرأة اوريا الا جلدته حدين حدا للنبوة وحدا للاسلام فاما ابو
مسلم فانه قال لا يمتنع ان يكون الدخلان على داود عم كانا خصمين من البشر وان
يكون ذكر النعاج محمولا على الحقيقة دون الكناية وانما ارتاع منهما لدخولهما
من غير اذن وعلى غير مجرى العادة قال وليس في ظاهر التلاوة ما يقتضي ان
يكونا ملكين وهذا الجواب يستغني معه عما اولناه به قولها وادعى احدهما على صاحبه صح
وذكر النعاج والله اعلم بالصواب **سليمان عليه السلم** مسئله
فان قيل فما معنى قوله تعالى ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ
عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى
توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق اوليس ظاهر هذه
الآية يدل على ان مشاهدة الخيل الهته وشغلته عن ذكر ربه حتى روي ان الصلوة
فاتته وقيل انها صلوة العصر ثم انه عرقب الخيل وقطع سوقها واعناقها غيظا
عليها وهذا كله يقتضي ظاهر القبيح الجواب قلنا اما ظاهر الآية فلا يدل

على اضافة قبيح الى النبي عم والرواية اذا كانت مخالفة لما تقتضيه الادلة لا يلتفت
اليها لو كانت قوية ظاهرة فكيف اذا كانت ضعيفة واهية والذي يدل على ما صحيحه م
ذكرناه على سبيل الجملة ان الله تعالى ابتدا الآية بمدحه وتقريظه والثناء عليه فقال
نعم العبد انه اواب وليس يجوز ان يثني عليه بهذا الثناء ثم يتبعه من غير فصل باضافة
القبيح اليه وانه تلهى بعرض الخيل وشغفه بها كان عن اذن ربه وبامره وبتذكيره اياه عن عرض الخيل عن المعرض قبل من الصلوة والذي يستفسه الظاهر حب للخيل م
لان الله تعالى قد امرنا بارتباط الخيل واعدادها لمحاربة الاعداء فلا ينكر ان يكون سليمان عم
مامورا بمثل ذلك فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي ليعلم من حضر ان اشتغاله
بها واستعادته لها لم يكن لهوا ولا لعبا وانما اتبع فيها امر الله تعالى واثر طاعته فاما
قوله احببت حب الخير فقد وجهان احدهما انه اراد احببت حبا ثم اضاف الحب
الى الخير والوجه الاخر ان يكون انه اراد احببت اتخاذ الخير فجعل بدل قوله اتخاذ الخير حب
الخير فاما قوله تعالى ردوها علي فهو للخيل لا محالة على مذهب سائر اهل التفسير فاما قوله
حتى توارت بالحجاب فان ابا مسلم محمد بن بحر وحده قال انه عايد الى الخيل دون الشمس لان الشمس
لم يجر لها ذكر في القصة وقد جرى للخيل ذكر فرده اليها اولى اذا كانت له محتملة وهذا
التاويل يبرئ النبي صم من المعصية فاما من قال ان قوله تعالى توارت كناية عن الشمس والتي في بالحجاب
ظاهر القرآن ايضا على هذا الوجه ما يدل على ان التواري كان سببا لفوات الصلوة
ولا يمتنع ان يكون ذكر ذلك على سبيل الغاية لعرض الخيل عليه ثم استعادته لها فاما ابو علي
الجبائي وغيره فانه ذهب الى ان الشمس لما توارت بالحجاب وغابت كان ذلك سببا لترك
عبادة كان يتعبد بها بالعشي وصلوة نافلة كانت يصليها فنسيها اشتغالا بهذه الخيل
واعجابا بتقليبها فقال هذا القول على سبيل الاغتمام لما فاته من الطاعة وهذا الوجه

ايضا لا يقتضي اضافة قبيح اليه عليه السلام لان ترك النافلة ليس بقبيح ولا معصية فاما قوله
فطفق مسحا بالسوق والاعناق فقد قيل فيه وجوه منها انه عرقبها ومسح
اعناقها وسوقها بالسيف من حيث شغلته عن الطاعة ولم يكن ذلك على سبيل العقوبة
لها لكن حتى لا يتشاغل في المستقبل بها عن الطاعات لان للانسان ان يذبح فرسه
لاكل لحمه فكيف اذا انضاف الى ذلك وجه آخر يحسنه وقد قيل انه يجوز ان يكون لما
كانت الخيل اعز ماله عليه اراد ان يكفر عن تفريطه في النافلة بذبحها والتصدق بلحمها على
المساكين قالوا فلما حسن الخيل وراقه واعجبه اراد ان يتقرب الى الله تعالى بالمعجب له
والرائق في عينه ويشهد بصحة هذا المذهب قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
فاما ابو مسلم فانه ضعف هذا الوجه وقال لم يجر للسيف ذكر فيضاف اليه المسح و
لا تسمي العرب الضرب والقطع به مسحا قال فان ذهب ذاهب الى قول الشاعر
مدمن يجلو باطراف الذرى   دنس الاسوق بالعضب الافل   فان هذا الشاعر
يعني انه اذا دعي الابل للاضياف فمسح باسيافها ما صار على سيفه من دنس عراقيبها
وهو الدم الذي اصابه منها وليس في الآية ما يوجب ذلك ولا تأويله وليس الذي انكره
ابو مسلم بشيء منكر لان اكثر اهل التأويل وفيهم من يشار اليه في اللغة روى ان المسح ههنا
هو القطع وفي الاستعمال المعروف مسحه بالسيف اذا قطعه وبتره والعرب تقول
مسح علاوته اي ضربها ومنها ان يكون معنى مسحها هو انه امر يده عليها صيانة
لها واكراما لما رأى من حسنها فمن عادة من عرضت عليه الخيل ان يمر يده على اعراقها
واعناقها وقوائمها ومنها ان يكون معنى المسح ههنا هو الغسل فان العرب تسمي الغسل مسحا
فكأنه لما رأى حسنها اراد صيانتها واكرامها فغسل قوائمها واعناقها وكل هذا واضح

مسئلة

مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى ولقد فتنا سليمان والقينا على كرسيه
جسدا ثم اناب اوليس قد روي في تفسير هذه الآية ان جنيا كان اسمه صخر تمثل على صورته
وجلس على سريره وانه اخذ خاتمه الذي فيه النبوة والقاه في البحر فذهبت نبوته وانكره
قومه حتى عاد اليه من بطن السمكة الجواب قلنا اما ما رواه القصاص الجهال
في هذا الباب فليس مما يذهب على عاقل بطلانه وان مثله لا يجوز على الانبياء عليهم السلم
وان النبوة لا تكون في خاتم ولا يسلبها النبي صلى الله عليه وسلم ولا تنزع عنه وان الله تعالى لا يمكن
الجني من التمثيل بصورة النبي ولا غير ذلك مما افتروه على النبي صلى الله عليه وسلم وانما الكلام على ما
يقتضيه ظاهر القرآن وليس في الظاهر اكثر من ان جسدا القي على كرسيه على سبيل الفتنة
وهي الاختبار والامتحان مثل قوله تعالى الم احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا آمنا
وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم والكلام في ذلك الجسد ما هو انما يرجع فيه
الى الروايات الصحيحة التي لا تقتضي اضافة قبيح اليه تعالى وقد قيل في ذلك اشياء منها ان سليمان عليه السلام
قال يوما في مجلسه وفيه جمع كثير لاطوفن الليلة على مائة امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما
يضرب بالسيف في سبيل الله وكان له فيما روي عدد كثير من السراري فاخرج كلامه على
سبيل المحبة لهذه الحالة فنزهه الله تعالى عن الكلام الذي ظاهره الحرص على الدنيا والتثبت
بها لئلا يقتدى به في ذلك فلم تحمل من نسائه الا امرأة واحدة ولدا ميتا فحمل حتى وضع
على كرسيه جسدا بلا روح تنبيها له على انه ما كان يجب ان يظهر منه ما ظهر فاستغفر ربه
وفزع الى الصلاة والدعاء وهذا الوجه اذا صح ليس يقتضي معصية صغيرة على ما
ظنه بعضهم حتى نسب الاستغفار والانابة الى ذلك لان المحبة للدنيا على الوجه
المباح ليس بذنب وان كان غيره اولى منه والاستغفار عقيب هذه الحالة لا يدل

هذا الحال

على وقوع ذنب في الحال ولا قبلها بل يكون محمولا على ما ذكرناه انها في قصد داود
من الانقطاع الى الله تعالى وطلب ثوابه فاما قول بعضهم ان ذنبه من حيث لم يستثن
بمشية الله تعالى لما قال لالد كل واحد منهن غلاما وهذا غلط لانه وان لم يستثن
ذلك لفظا فقد استثناه ضميرا واعتقادا اذ لو كان قاطعا مطلقا القول لكان
كاذبا او مطلقا لما لا يأمن ان يكون كذبا وذلك لا يجوز عنده من جوز الصغاير على
الانبياء عليهم السلم فاما قول بعضهم انه انما عوتب واستغفر لاجل ان فريقين اختصما
اليه احدهما من اهل جراده امراه له كان يحبها فاحب ان يقع القضا لاهلها فحكم
بين الفريقين بالحق وعوتب على محبة موافقة الحكم لاهل امراته فليس هذا ايضا بشي
لان هذا المقدار الذي ذكروه ليس بذنب يقتضي عتابا اذا كان لم يرد القضا بما
يوافق امراته على كل حال بل مال طبعه الى ان يكون الحق موافقا لقول فريقها فان
يتفق ان يكون في جهتها من غير ان اقتضى ذلك ميل منه في الحكم او عدول عن الواجب
ومنها انه روي ان الجن لما ولد لسليمان ولد خافوا ان يلقوا من ولده مثل
ما لقينا من ابيه فلما ولد له غلام اشفق عليه منهم فاسترضعه في المزن وهو السحاب
فلم يشعر الا وقد وضع على كرسيه ميتا تنبيها على ان الحذر لا ينفع مع القدر ومنها
انهم ذكروا انه كان لسليمان ع ولد شاب زكي وكان يحبه حبا شديدا فاماته الله تعالى
على بساط فجاه بلا مرض اختبارا من الله تعالى لسليمان ع وابتلا لصبره في اماتة
ولده فالقي جسده على كرسيه وقيل ان الله تعالى قبض روحه واماته في حجره وهو على كرسيه
فوضعه من حجره ومنها ما ذكره ابو مسلم فانه قال جايز ان يكون الجسد المذكور
هو جسد سليمان ع وان يكون ذلك لمرض امتحنه الله تعالى به وتلخيص الكلام ولقد فتنا

سليمان والقينا منه على كرسيه جسدا وذلك من شدة المرض والعرب تقول في
الانسان اذا كان ضعيفا انما هو لحم على وضم كما يقولون انما هو جسد بلا روح
للعلة ومبالغة في فرط الضعف ثم اناب اي رجع الى حال الصحة واستشهد على
الاختصار والحذف في الاية بقوله تعالى ومنهم من يستمع اليك وجعلنا على قلوبهم
اكنة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا وان يروا كل اية لا يؤمنوا بها حتى اذا جاؤك
يجادلونك يقول الذين كفروا ان هذا الا اساطير الاولين ولو اتى الكلام على شرحه لقال
يقول الذين كفروا منهم اي من المجادلين كما قال تعالى محمد رسول الله والذين معه اشدا على الكفار
الى قوله وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة واجرا عظيما وقال
الاعشى في معنى الاختصار والحذف وكان السموط علقها السلك
بعطفي جيدا ام غزال ولو اتى بالشرح لقال علقها السلك وقال كعب بن زهير
زالوا فما زال انكاس ولا كشف عند اللقا ولا ميل معازيل واراد فما زال
منهم انكاس ولا كشف وشواهد هذا المعنى كثيرة مسئلة فان قيل
فما معنى قول سليمان ع رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
انك انت الوهاب اوليس ظاهر هذا القول يقتضي الشح والظن والمنافسة
الجواب لانه لا يقنع بمسئلة الملك حتى اضاف الى ذلك ان يمنع غيره منه قلنا
قد ثبت ان الانبيا عليهم السلم لا يسئلون الا ما يؤذن لهم في مسئلته سيما اذا كانت
المسئلة ظاهرة يعرفها قومهم وجايز ان يكون الله تعالى اعلم سليمان ع انه ان سال
ملكا لا يكون لغيره كان اصلح له في الدين والاستكثار من الطاعات واعلمه
ان غيره لو سال ذلك لم يجب اليه من حيث لا صلاح له فيه ولو ان احدنا صرح في

دعائه بهذا الشرط حتى يقول اللهم اجعلني اكبر اهل زماني وارزقني مالا لا يساويني
فيه غيري اذا علمت ان ذلك اصلح لي فانه دعا الى ما ذكرناه مني لكان هذا الدعاء
حسنا جميلا وهو غير منسوب به الى بخل ولا شح ولا يمتنع ان يسأل النبي صلى
هذه المسئلة من غير ان يستاذن اذا لم يكن ذلك بحضرة قوم بعد ان يكون
هذا الشرط مرادا فيها وان لم يكن منطوقا على هذا الجواب اعتمد ابو علي الجبائي
ووجه اخر وهو ان يكون عم انما التمس ان يكون له الكرامة لنبوته تبيين
بها من غيره ممن ليس بنبي وقوله لا ينبغي لاحد من بعدي اراد به لا ينبغي لاحد
غيري ممن انا مبعوث اليه ولم يرد من بعده الى يوم القيمة من النبيين عليهم السلم
ونظير ذلك انك تقول للرجل انا اطيعك ثم لا اطيعك ثم لا اطيع احدا بعدك تريد
يريد ولا اطيع احدا سواك ولا يريد بلفظة بعد المستقبل وهذا وجه قوي
قد ذكرنا ايضا في هذه الاية وفيما لم يذكر فيها مما يحتمله الكلام ان يكون عم انما
سأل ملك الاخرة وثواب الجنة الذي لا يناله المستحق الا بعد انقطاع التكليف
وزوال المحنة فمعنى قوله لا ينبغي لاحد من بعدي اي لا يستحقه بعد وصولي اليه
احد من حيث لا يصح ان يعمل ما يستحق به لانقطاع التكليف ويقوي هذا
الجواب قوله رب اغفر لي وهو من احكام الاخرة وليس لاحد ان يقول ان ظاهر
الكلام بخلاف ما اولتم لان لفظ بعدي لا يفهم منها وصولي الى الثواب وذلك
ان الظاهر غير مانع من التاويل الذي ذكرناه ولا مناف له لانه لا بد ان يعلق
لفظ بعدي بشيء من احواله تعلقه به فاذا علقناها بوصوله الى الملك كان
ذلك في الفائدة ومطابقة الكلام كغيره مما يذكر في هذا الباب الا ترى انا اذا حملنا

الافادة

لفظ

لفظ بعدي على بعد نبوتي او مسئلتي او ملكي كان ذلك كله في حصول الفائدة
به يجري مجرى ان يحملها على بعد وصولي الى الملك فان ذلك مما يقال فيه ايضا
بعدي الا ترى ان القائل يقول دخلت الدار بعدي ووصلت الى كذا وكذا
بعدي وانما يريد بعد دخولي وبعد وصولي وذكر هذا واضح بحمد الله تعالى

مسئلة

يونس عليه السلم

فان قيل فما معنى قوله تعالى وذا النون
اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى في الظلمات ان لا اله الا
انت سبحانك اني كنت من الظالمين وما معنى غضبه وعلى من كان غضبه وكيف
ظن ان الله تعالى لا يقدر عليه وذلك مما لا يظنه مثله وكيف اعترف بانه من الظالمين
والظلم قبيح الجواب قلنا ان من ظن ان يونس عليه السلام خرج مغاضبا
لربه من حيث لم ينزل بقومه العذاب فقد خرج في الافتراء على الانبياء عليهم السلم
وسوء الظن بهم عن الحد وليس يجوز ان يغاضب ربه الا من كان معاديا له وجاهلا
بان الحكمة في سائر افعاله وهذا لا يليق باتباع الانبياء عم من المؤمنين فضلا عمن عصمه
الله تعالى ورفع درجته واقبح من ذلك ظن الجهال واضافتهم اليه عم انه ظن ان
ربه لا يقدر عليه من جهة القدرة التي يصح بها الفعل ويكاد يخرج عندنا من ظن
بالانبياء عم مثل ذلك عن باب التمييز والتكليف وانما كان غضبه عم على قومه
لمقامهم على تكذيبه واصرارهم على الكفر ويأسه من اقلاعهم وتوبتهم فخرج من
بينهم خوفا من ان ينزل العذاب بهم وهو مقيم بينهم فاما قوله تعالى وظن ان لن
نقدر عليه فمعناه ان لا نضيق عليه المسالك ونشدد عليه المحنة والتكليف لان ذلك مما
يجوز ان يظنه النبي عم ولا شبهة في ان قول القائل قدر وقدر بالتخفيف

والتشديد بمعناه التضييق قال الله تعالى ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما
آتاه الله وقال الله تعالى الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر اي يوسع و
يضيق وقال تعالى واما اذا ما ابتلاه ربه فقدر عليه رزقه اي ضيق والتضييق
الذي قدره الله عليه هو ما لحقه في بطن الحوت وما لحقه في بطن الحوت من
ذلك من المشقة الشديدة الى ان نجاه الله تعالى منها فاما قوله تعالى فنادى في
الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فهو على سبيل
الانقطاع الى الله تعالى والخشوع له والخضوع بين يديه لانه لما دعاه لكشف ما
امتحنه به وسأله ان ينجيه من الظلمات التي هي ظلمة البحر وظلمة بطن الحوت
فعل ما يفعله الخاضع والخاشع من الانقطاع والاعتراف بالتقصير وليس
لاحد ان يقول كيف يعترف بانه كان من الظالمين ولم يقع منه ظلم وهل
هذا الا كذب بعينه وليس يجوز ان يكذب النبي صلى الله عليه في حال خضوع
ولا غيره وذلك انه يمكن ان يريد بقوله اني كنت من الظالمين اي من الجنس
الذي يقع منهم الظلم فيكون صدقا وان ورد على سبيل الخضوع والخشوع ولان
جنس البشر لا يمتنع منه وقوع الظلم فان قيل فاي فائدة في ان يضيف نفسه
الى الجنس الذي يقع منهم الظلم اذا كان الظلم منتفيا عنه في نفسه قلنا
الفائدة في ذلك التطامن لله تعالى والتخاضع ونفي التكبر والتجبر لان من كان مجتهدا
في رغبته الى ملك قدير لا بد ان يتطامن له ويجتهد في الخضوع بين يديه ومن اكبر
الخضوع ان يضيف نفسه الى القبيل الذين يخطئون ويصيبون كما يقول الانسان
اذا اراد ان يكسر نفسه وينفي عنها دواعي الكبر والخيلاء انما انا من البشر ولست

من الحصول

وظلمة الليل

من الملائكة وانا ممن يخطئ ويصيب وهو لا يريد اضافة الخطأ الى نفسه في الحال
بل يكون لفائدة ما ذكرناها ووجه آخر وهو انا قد بينا في قصة آدم عليه السلام
لما تأولنا قوله تعالى ربنا ظلمنا انفسنا ان المراد بذلك انا نقصناها الثواب
وبخسناها حظها منه لان الظلم في اصل اللغة هو النقص والثلم ومن ترك
المندوب اليه وهو لو فعله لاستحق الثواب يجوز ان يقال انه ظلم نفسه من
حيث نقصها ذلك الثواب وليس يمتنع ان يكون يونس عليه السلام اراد هذا المعنى لانه
لا محالة قد ترك كثيرا من الندب فاستيفاء جميع الندب يتعذر وهذا اولى
مما ذكره ممن جوز الصغائر على الانبياء عليهم السلام لانهم يدعون ان خروجه كان بغير اذن
من الله تعالى له وكان قبيحا صغيرا وليس ذلك بواجب على ما ظنوه لان ظاهر
القرآن لا يقتضيه وانما اوقعهم في هذه الشبهة قوله اني كنت من الظالمين وقد
بينا وجه ذلك انه ليس بواجب ان يكون خبرا عن المعصية وليس لهم ان يقولوا كيف
يسمى من ترك النفل بانه ظالم وذلك انه قد بينا وجه هذه التسمية في اللغة وان
كان اطلاق اللفظ في العرف لا يقتضيه وعلى من سأل عن ذلك مثله اذا قيل له
كيف يسمى كل من فعل معصية بانه ظالم وانما الظلم المعروف هو الضرر المحض الواصل
الى الغير فاذا قالوا ان في المعصية معنى الظلم وان لم يكن ضررا يوصل الى الغير
من حيث نقصت ثواب فاعلها قلنا وهذا المعنى يصح في الندب على ان يجري ما
يستحق من الثواب مجرى المستحق وبعد فان ابا علي الجبائي وكل من وافقه في الامتناع
من القول بالموازنة في الاحباط لا يمكنه ان يجيب بهذا الجواب فعلى اي وجه ليت
شعري يجعل معصية يونس عليه السلام ظلما وليس فيها من معنى الظلم شيء فاما قوله تعالى فاصبر

الجواب ٧٧

لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت فليس على ما ظنه الجهال من انه تعالى علية
البنوم لضيق خلقه فخلّها فقدنها وانما الصحيح ان يونس ع لم يقو على الصبر
تلك المحنة التي ابتلاه الله تعالى بها وعرضه بنزولها به لغاية الثواب فشكا الى الله تعالى منها
وسأله الفرج والخلاص ولو صبر لكان افضل واراد الله لنبيه ع افضل المنازل

النبي عيسى عليه السلم

واعلاها مسئلة فان قيل فما
معنى قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى بن مريم انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من
دون الله قال سبحانك ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته تعلم
ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك انك انت علام الغيوب وليس يخلو من ان يكون
عيسى ع ممن قال ذلك او يجوز ان يقوله وهذا بخلاف ما تذهبون في الانبياء ع
او يكون ممن لم يقل ذلك ولا يقوله فلا معنى لاستفهامه وتقريعه ثم اي معنى
قوله ولا اعلم ما في نفسك وهذه اللفظة لا تكاد تستعمل في الله تعالى الجواب
ان قوله تعالى أانت قلت للناس ليس باستفهام على الحقيقة وان كان خارجا مخرج
الاستفهام والمراد به تقريع من ادعى ذلك عليه من النصارى وتوبيخهم وتكذيبهم
وهذا يجري مجرى قول احدنا لغيره افعلت كذا وكذا وهو يعلم انه لم يفعله ويكون
مراده تقريع من ادعى ذلك عليه وليقع الانكار والجحود ممن خوطب بذلك فيسكت من
ادعاه عليه وفيه وجه اخر وهو انه تعالى اراد بهذا القول تعريف عيسى ع ان
قوما قد اعتقدوا فيه وفي امه انهما الهان لانه يمكن ان يكون عيسى ع لم يعرف ذلك
في تلك الحال ونظيره في التعارف ان يرسل الرجل رسولا الى قوم فيبلغ الرسول رسالته
ويفارقهم القوم فيخالفونه بعده ويبدلون ما اتى به وهو لا يعلم ويعلم المرسل ذلك المرسل

فاذا

٨٥

احب ان يعلمه بما لا يعرفه القوم لجاز ان يقول له انت امرتهم بكذا وكذا على سبيل
الاخبار له بما صنعوه فاما قوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك فان
لفظة النفس تنقسم في اللغة الى معان مختلفة فالنفس نفس الانسان وغيره
من الحيوان وهي التي اذا فقدها خرج عن كونه حيا ومنه قوله تعالى كل نفس ذائقة
الموت والنفس ايضا ذات الشيء الذي يخبر عنه كقولهم فعل ذلك فلان بنفسه
اذا تولى فعله واعطى كذا وكذا بنفسه والنفس ايضا الانفة كقولهم ليس لفلان
نفس اي انفة والنفس ايضا الارادة يقولون نفس فلان في كذا وكذا اي ارادته
قال الشاعر فنفساي نفس قالت ايت ابن بجدل تجد فرجا من كل غمى تهابها
ومنه ان رجلا قال للحسن يا ابا سعيد لم احج قط فنفس تقول لي احجج ونفس
تقول لي تزوج فقال الحسن انما النفس واحدة ولكن لك هم يقول حج وهم يقول
تزوج وامره بالحج وقال الممزق العبدي الا من يعين قد باتا هما يلمانها
وارّقني بعد المنام همومها فنفس تعزيها ونفس تلومها والنفس ايضا وادقها
العين التي تصيب الانسان يقال اصابت فلانا نفس اي عين وروي ان رسول
الله صلى الله عليه وآله كان يقول بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل داء هو فيك
من عين عاين ونفس نافس وحسد حاسد وقال ابن الاعرابي النفوس التي
تصيب الناس بالنفس وذكر رجلا فقال كان والله حسودا نفوسا كذوبا وقال
عبيد الله بن قيس الرقيات تتقي اهلها النفوس عليها فعلى نحرها الرقى والتميم والتميم
والنفس ايضا من الدباغ مقدار الدبغة تقول اعطني نفسا من دباغ اي قدر ما
ادبغ به مرة والنفس ايضا الغيب يقول القائل اني لا اعلم نفس فلان اي غيبه

وهذا هو تأويل قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اي تعلم غيبي وما عندي
ولا اعلم غيبك وما عندك وقيل ايضا ان النفس ايضا العقوبة من قولهم احذر زيد
نفسي اي عقوبتي وبعض المفسرين حمل قوله تعالى ويحذركم الله نفسه على هذا المعنى
كانه قال ويحذركم الله عقوبته روي ذلك عن ابن عباس والحسن واخرون قالوا
معنى الاية ويحذركم الله اياه فان قيل فما وجه تسمية الغيب بانه نفس قلنا
لا يمتنع ان يكون الوجه في ذلك ان نفس الانسان لما كانت خفية الموضع اتل
ما يكتمه ويجتهد في ستره منزلتها فقيل فيه انه نفسه مبالغة في وصفه
بالكتمان والخفاء وانما حسن ان يقول مخبرا عن نبيه عم ولا اعلم ما في نفسك من حيث
تقدم قوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ليزدوج الكلام فهذا لا يحسن ابتداء ان يقول
انا لا اعلم ما في نفس الله تعالى وحسن على الوجه الاول ولهذا نظاير في الكلام مشهورة

مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى حاكيا عن عيسى عم ان تعذبهم فانهم عبادك
وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وكيف يجوز هذا القول مع علمه بانه تعالى
لا يغفر للكفار الجواب قلنا المعنى بهذا الكلام تفويض الامر الى مالكه وتسليمه
الى مدبره والتبرؤ من ان يكون اليه شيء من امور قومه وعلى هذا يقول احدنا اذا
اراد ان يتبرأ من تدبير امر من الامور ويتسلم منه ويفوض امره الى غيره هذا
الامر لا مدخل لي فيه فان شئت ان تفعله وان شئت ان تتركه مع علمه وقطعه
على ان احد الامرين لا يكون منه وانما حسن منه ذلك لما اخرج كلامه مخرج التفويض
والتسليم وقد روي عن الحسن انه قال معنى الاية ان تعذبهم فباقامتهم على كفرهم
وان تغفر لهم فبتوبة كانت منهم وكانه اشترط التوبة وان لم يكن الشرط ظاهرا في الكلام

فان

فان قيل فلم لم يقل وان تغفر لهم فانك انت الغفور الرحيم فهو اليق بالكلام
ومعناه من العزيز الحكيم قلنا هذا سؤال من لم يعرف معنى الاية لان الكلام
لم يخرج مخرج مسئلة غفران فيليق بما ذكر في السؤال وانما ورد على معنى تسليم الامر
الى مالكه فلو قيل فانك انت الغفور الرحيم لاوهم الدعا لهم بالمغفرة ولم يقصد ذلك
بالكلام على ان قوله العزيز الحكيم ابلغ في المعنى واشد استيفا له من الغفور الرحيم و
ذلك ان الغفران والرحمة قد يكونان حكمة وصوابا ويكونان بخلاف ذلك فهما بالاطلاق
لا يدلان على الحكمة والحسن والوصف بالعزيز الحكيم يشتمل على معنى الغفران والرحمة اذا
كانا صوابين ويزيد عليهما باستيفا معان كثيرة لان العزيز هو المنيع القادر الذي
لا يذل ولا يضام وهذا المعنى لا يفهم من الغفور الرحيم البتة واما الحكيم فهو الذي
يضع الاشيا مواضعها ويصيب بها اغراضها ولا يفعل الا الحسن الجميل فالمغفرة
والرحمة اذا اقتضتهما الحكمة دخلتا في قوله الحكيم وزاد معنى هذا اللفظ عليهما من حيث
اقتضى وصفه بالحكمة في ساير افعاله وانما طعن بهذا الكلام من الملحدين من لا معرفة
له بمعاني الكلام والا فبينما تضمنه القران من اللفظ وبينما ذكروه فرق ظاهر في البلاغة
واستيفا المعاني والاشتمال عليها

سيدنا محمد المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم

مسئلة

فان قيل فما معنى قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى او ليس هذا يقتضي اطلاقه الضلال
عن الدين وذلك مما لا يجوز عندكم قبل النبوة ولا بعدها الجواب قلنا في معنى
هذه الاية اجوبة اولها انه وجدك ضالا عن النبوة فهداك اليها او عن شريعة الاسلام
التي نزلت عليه وامر بتبليغها الى الخلق بارشاده عم الى ما ذكرناه واعظم النعم عليه والكلام

في الاية خارج مخرج الامتنان والتذكير بالنعم وليس لاحد ان يقول ان الظاهر بخلاف
ذلك لانه لابد في الظاهر من تقدير محذوف يتعلق به الضلال لان الضلال هو
الذهاب والانصراف ولابد من امر يكون منصرفا عنه فمن ذهب الى انه اراد
الذهاب عن الدين فلابد له من ان يقدر هذه اللفظة ثم يحذفها المتعلق بها لفظ الضلال
وليس هو بذلك اولى منا فيما قدرناه وحذفناه وثانيها ان يكون اراد
الضلال عن المعيشة وطريق التكسب يقال للرجل الذي لا يهتدي طريق معيشته
ووجه مكسبه هو ضال لا يدري ما يصنع ولا اين يذهب فامتن الله تعالى عليه بان
رزقه واغناه وكفاه وثالثها ان يكون اراد ووجدك ضالا بين مكة و وكفله
المدينة عند الهجرة فهداك وسلمك من اعدائك وهذا الوجه قريب لولا ان
السورة مكية وهي مقدمة للهجرة الى المدينة اللهم الا ان يحمل قوله تعالى ووجدك على
انه سيجدك على مذهب العرب في حمل الماضي على معنى المستقبل فيكون له وجه
ورابعها ان يكون اراد بقوله ووجدك ضالا فهدى اي مضلولا عنك في
قوم لا يعرفون حقك فهداهم الى معرفتك وارشدهم الى فضلك وهذا له مثيل
نظير في الاستعمال يقال فلان ضال في قومه وبين اهله اذا كان مضلولا عنه وخامسها
انه روي في قراءة هذه الاية الرفع الم يجدك يتيم فآوى ووجدك ضال فهدى
على ان اليتيم وجده وكذلك الضال وهذا الوجه ضعيف لان القراءة غير معروفة ولان هذا الكلام سر
يقبح ويفسد اكثر معانيه مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى وما ارسلنا
من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله اياته والله عليم حكيم اوليس قد روي في ذلك ان رسول الله

تمنى

شق تولى قومه عنه فشق عليه ما هم عليه من المباعدة والمنافرة وتمنى في نفسه ان ياتيه
من الله تعالى ما يقارب بينه وبينهم وتمكن حب ذلك في قلبه فلما انزل الله تعالى عليه والنجم
واعجبهم اذا هوى وتلاها عليهم القى الشيطان على لسانه لما تمكن في نفسه من محبته تلك الغرانيق
تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فلما سمعت قريش ذلك سرت به واعجبهم
ما ذكر به الهتهم حتى انتهى الى السجدة فسجد المؤمنون وسجد ايضا المشركون
لما سمعوا من ذكر الهتهم بما اعجبهم فلم يبق في المسجد مؤمن ولا مشرك الا سجد الا
كان الوليد بن المغيرة فانه شيخا كبيرا لا يستطيع السجود فاخذ بيده حفنة من البطحاء فسجد
عليها ثم تفرق الناس من المسجد وقريش مسرورة بما سمعت واتى جبرئيل النبي صلى الله عليه واله
معاتبا على ذلك فحزن لذلك حزنا شديدا فانزل الله تعالى معزيا له ومسليا وما ارسلنا
من قبلك الاية الجواب قلنا اما الاية فلا دلالة في ظاهرها على هذه
الخرافة التي قصوا بها وليس يقتضي الظاهر الا احد امرين اما ان يريد بالتمني
التلاوة كما قال حسان بن ثابت تمنى كتاب الله اول ليله واخره لاقى حمام المقادر
يعني بالتلاوة ويريد بالتمني تمني القلب فان اراد التلاوة كان المراد ان من ارسل قبلك من الرسل
كان اذا تلى ما يؤديه الى قومه حرفوا عليه وزادوا فيما يؤديه ونقصوا كما فعلت اليهود
في الكذب على نبيهم ع فاضاف ذلك الى الشيطان لانه يقع بوسوسته وغروره ثم
بين ان الله تعالى يزيل ذلك ويدحضه بظهور حجته وينسخه ويحسم مادة الشبهة به وانما
انعام خرجت الاية على هذا الوجه مخرج التسلية له ع لما كذب المشركون عليه واضافوا
الى تلاوته من مدح الهتهم ما لم يكن فيها وان كان المراد تمني القلب فالوجه في الاية ان
الشيطان متى تمنى النبي عليه السلام بقلبه بعض ما يتمناه من الامور يوسوس اليه بالباطل

٨٠

ويحدثه بالمعاصي ويغريه بها ويدعوه اليها فان الله تعالى ينسخ ذلك ويبطله بما يرشد اليه
من مخالفة الشيطان وعصيانه وترك استماع غروره فاما الاحاديث المروية
في هذا الباب فلا يلتفت اليها من حيث تضمنت ما قد نزهت العقول الرسل عليهم السلام
عنه هذا لو لم تكن في انفسها مطعونة مضعفة عند اصحاب الحديث بما يستغنى عن ذكره
وكيف يجيز ذلك على النبي صلى الله عليه وآله من يسمع الله تعالى يقول ولو تقول علينا بعض
الاقاويل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين وقوله تعالى سنقرئك فلا تنسى على
ان من يجيز السهو على الانبياء عليهم السلام يجب ان لا يجيز ما تضمنته هذه الرواية المنكرة لما فيه
من غاية التنفير عن النبي صلى الله عليه وآله لان الله تعالى قد جنب نبيه صلى الله عليه وآله من الامور
الخارجة عن باب المعاصي كالغلظة والفظاظة وقول الشعر وغير ذلك مما هو دون مدح
الاصنام المعبودة دون الله تعالى على انه لا يخلو عليه السلام وحوشي مما قرف به من ان يكون تعمد
ما حكوه وفعله قاصدا او فعله ساهيا ولا حاجة بنا الى ابطال القصد في هذا الباب
والعمد لظهوره وان كان فعله ساهيا فالساهي لا يجوز عليه ان يقع منه مثل هذه الالفاظ بلغ
المطابقة لوزن السورة وطريقتها ثم لمعنى ما تقدمها من الكلام لانا نعلم ضرورة ان من كان
ساهيا لو انشد قصيدة لما جاز ان يسهو حتى يتفق منه بيت شعر في وزنها وفي معنى
البيت الذي تقدمه وعلى الوجه الذي تقتضيه فائدته وهو مع ذلك يظن انه من القصيدة
التي ينشدها وهذا ظاهر في بطلان هذه الدعوى على النبي صلى الله عليه وآله على ان الموحى
اليه من الله تعالى النازل بالوحي وتلاوة القرآن جبرئيل عليه السلام وكيف يجوز السهو عليه على ان بعض
اهل العلم قد قال يمكن ان يكون وجه التباس الامر ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما تلا هذه
السورة في ناد غاص باهله وكان اكثر الحاضرين من قريش المشركين فانتهى الى قوله تعالى افرايتم اللات

والعزى

والعزى وعلم من قرب مكانه من قريش انه سيورد بعدها ما يسوؤهم به فيهن
قال كالمعارض لما اراد عليه تلك الغرانيق العلى ان شفاعتهن لترتجى فظن كثير
ممن حضر ان ذلك من قوله عليه السلام واشتبه عليهم الامر لانهم كانوا يلغطون عند قراءته عليه السلام
ويكثر كلامهم وضجاجهم طلبا لتغليطه واخفاء قراءته ويمكن ان يكون هذا ايضا في
الصلوة لانهم كانوا يقربون منه عليه السلام في حال صلوته عند قراءته ويلغون فيها وقيل الكعبة ويسمعونه
ايضا انه عليه السلام كان اذا تلا القرآن على قريش توقف في فصول الآيات واتى بكلام
على سبيل الحجاج لهم فلما تلا افرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى قال
تلك الغرانيق العلى ومنها الشفاعة ترتجى على سبيل الانكار عليهم وان الامر بخلاف
ما ظنوه من ذلك وليس يمتنع ان يكون هذا في الصلوة لان الكلام في الصلوة
حينئذ كان مباحا وانما نسخ من بعد وقيل ان المراد بالغرانيق الملايكة وقد
جاء مثل ذلك في الحديث فتوهم المشركون انه يريد آلهتهم وقيل ان ذلك كان
قرآنا منزلا في وصف الملايكة فتلاه الرسول عليه الصلوة والسلام عليهم فلما ظن المشركون
ان المراد به آلهتهم نسخت تلاوته وكل هذا يطابق ما ذكرناه من تاويل قوله اذا تمنى
القى الشيطان في امنيته لان بغرور الشيطان ووسوسته اضيف الى تلاوته عليه السلام
ما لم يرده بها وكل هذا واضح بحمد الله مسئلة فان قيل فما تاويل قوله تعالى
واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه امسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في
نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه اوليس هذا عتابا
له عليه السلام من حيث اضمر ما كان ينبغي ان يظهره وراقب من لا يجب ان يراقبه فما الوجه
في ذلك الجواب قلنا وجه هذه الآية معروف وهو ان الله تعالى لما اراد نسخ ما

كانت عليه الجاهلية من تحريم نكاح زوجة الدعي والدعي هو الذي كان احدهم يستنجبه
ويربيه ويضيفه الى نفسه على طريق البنوة وكان من عادتهم ان يحرموا على انفسهم
نكاح ازواج ادعيائهم كما يحرمون نكاح ازواج ابنائهم فاوحى الله تعالى الى نبيه ان
زيد بن حارثة وهو دعي رسول الله صلى الله عليه وآله سيأتيه مطلقا زوجته وامره
ان يتزوجها بعد فراق زيد لها ليكون ذلك ناسخا السنة الجاهلية التي تقدم ذكرها
فلما حضر زيد مخاصما زوجته عازما على طلاقها اشفق الرسول صلى الله عليه وآله
من ان يمسك عن وعظه وتذكيره لا سيما وقد كان يتصرف على امره وتدبيره فيرجف
المنافقون به اذا تزوج المرأة ويقرفونه بما قد نزهه الله تعالى عنه فقال عليه السلام له امسك
عليك زوجك تبريا مما ذكرناه وتنزها واخفى في نفسه عزمه على نكاحها بعد طلاقه لها
لينتهي الى امر الله تعالى فيها ويشهد بصحة هذا التأويل قوله تعالى فلما قضى زيد منها
وطرا زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم اذا قضوا منهن
وطرا وكان امر الله مفعولا فدل على ان العلة في امره بنكاحها ما ذكرناه من نسخ السنة
المتقدمة فان قيل العتاب باق على كل حال لانه قد كان ينبغي ان يظهر ما اضمره ويخشى
الله ولا يخشى الناس قلنا اكثر ما في الآية اذا سلمنا نهاية الاقتراح فيها ان يكون
عم فعل ما غيره اولى منه وليس يكون عم بترك الاولى عاصيا وليس يمتنع على هذا الوجه
ان يكون صبره على قرف المنافقين واهوانه بقولهم افضل له واكثر ثوابا فيكون ابداء
ما في نفسه اولى من اخفائه على انه ليس في ظاهر الآية ما يقتضي العتاب وترك
الاولى اما اخباره بانه اخفى ما الله مبديه فلا شيء فيه من الشبهة وانما هو خبر محض واما
قوله وتخشى الناس والله احق ان تخشاه ففيه ادنى شبهة وان كان الظاهر لا يقتضي عند

التحقيق

التحقيق وترك الافضل لانه خبر انه يخشى الناس وان الله احق بالخشية ولم يخبر
انك لم تفعل الاحق وعدلت الى الادون ولو كان في الظاهر بعض الشبهة لوجب ان
يترك ويعدل عنه للقاطع من الادلة وقد قيل ان زيد بن حارثة لما خاصم زوجته للقاطع
زينب بنت جحش وهي ابنة عمة رسول الله صلى الله عليه وآله واشرف على طلاقها اضمر
رسول الله صلى الله عليه وآله انه ان طلقها زيد تزوجها من حيث كانت ابنة عمته
وكان يحب ضمها الى نفسه كما يحب احدنا ضم قرابته الى نفسه حتى لا ينالهم بؤس ولا
ضرر فاخبر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وآله والناس بما كان يضمره من ايثار ضمها الى
نفسه ليكون ظاهر الانبياء ع وباطنهم سوا ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله
للانصار يوم فتح مكة وقد جاء عثمان بعبد الله بن سعيد بن ابي سرح ان يرضى عنه وسلم
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل ذلك قد اهدر دمه وامر بقتله فلما راى
عثمان استحيا من رده سكت طويلا ليقتله بعض المؤمنين فلم يفعل المؤمنون ذلك
انتظارا منهم لامر رسول الله صلى الله عليه وآله مجددا فقال للانصار ما فيكم رجل يقوم
اليه فيقتله فقال له عباد بن بشير يا رسول الله ان عيني ما زالت في عينك انتظارا
ان تومي الي فاقتله فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ان الانبياء عم لا تكون خائنة الاعين
وهذا الوجه يقارب الاول في المعنى فان قيل فما المانع مما وردت به الرواية
ان رسول الله صلى الله عليه وآله راى في بعض الاحوال زينب بنت جحش فهويها فلما ان
حضر بطلاقها اخفى في نفسه عزمه على نكاحها بعده وهواه لها اوليس الشهوة عندكم
التي قد يكون عشقا على بعض الوجوه من فعل الله تعالى وان العباد لا يقدرون عليها او على
هذا المذهب الوجه لا يمكنكم انكار ما تضمنه السؤال قلنا ما انكرناه وردت به هذه الرواية

للجبلة من جهة ان الشهوة تتعلق بفعل العباد وانها معصية قبيحة بل من جهة ان
عشق الانبياء عليهم السلام لمن ليس يحل لهم من النساء منفر عنهم وحاط من رتبتهم ومنزلتهم وهذا
مما لا شبهة فيه وليس كل شيء يجب ان تجتنبه الانبياء عليهم السلام مقصورا على افعالهم
الا ترى ان الله تعالى قد جنبهم الفظاظة والعجلة وكل ذلك ليس من فعلهم واوجبنا
ايضا ان يجنبوا الامراض المنفرة والخلق المشينة كالجذام والبرص وتفاوت الصور
واضطرابها وكل ذلك ليس من مقدورهم ولا فعلهم وكيف يذهب على عاقل ان عشق
الرجل زوجة غيره منفر عنه معدود في جملة معايبه ومثالبه ونحن نعلم انه لو عرف بهذه
الحال بعض الامناء او الشهود لكان ذلك قادحا في عدالته وحاطا من منزلته وما يؤثر في
منزلة احدنا اولى بان يؤثر في منازل من طهره الله وعصمه واكمله واعلى منزلته وهذا بين لمن
تدبره مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في
الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة والله عزيز حكيم لولا كتاب من الله سبق
لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم اوليس هذا يقتضي عتابه على استبقاء الاسارى
واخذ عرض الدنيا عوضا عن قتلهم الجواب قلنا ليس في ظاهر الآية
ما يدل على انه عوتب في شأن الاسارى بل لو قيل ان الظاهر يقتضي توجه الآية الى
غيره لكان اولى لان قوله تعالى تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة وقوله تعالى لولا
كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم لا شك انه لغيره فيجب ان يكون العتاب
سواه والقصة في هذا الباب معروفة والرواية بها متظاهرة لان الله تعالى امر نبيه عليه السلام
بان يأمر اصحابه ان يثخنوا في قتل اعدائهم بقوله تعالى فاضربوا فوق الاعناق واضربوا
منهم كل بنان وبلغ النبي صلى الله عليه وآله ذلك الى اصحابه فخالفوه واسروا يوم بدر جماعة

من المشركين

من المشركين طمعا في الفداء فانكر الله ذلك عليهم وبين ان الذي امر به سواه فان قيل فاذا كان
النبي صلى الله عليه وآله خارجا عن العتاب فما معنى قوله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى قلنا
الوجه في ذلك بين لان الاصحاب انما اسروهم ليكونوا في يده عليه السلام فهم اسراه على الحقيقة
ومضافون اليه وان كان لم يأمر باسرهم بل امر بخلافه فان قيل فما شاهدهم النبي صلى الله عليه وآله
وقت الاسر فكيف لم ينههم عنه قلنا ليس يجب ان يكون عليه السلام مشاهدا لحال الاسر لانه عليه السلام
كان عليه السلام على ما وردت به الرواية يوم بدر جالسا في العريش ولما تباعد اصحابه عنه اسروا
من اسروه من المشركين بغير علمه صلى الله عليه وآله فان قيل فما بال النبي صلى الله عليه وآله
لم يأمر بقتل الاسرى لما صاروا اليه ان كان خارجا من المعصية وموجب العتاب اوليس
لما استشار اصحابه فاشار اليه ابو بكر باستبقائهم وعمر باستيصالهم رجع الى رأي ابي بكر
حتى رأى ان العتاب من اجل ذلك قلنا اما الوجه في انه عليه السلام لم يقتلهم فظاهر لانه
غير ممتنع ان يكون المصلحة في قتلهم وهم محاربون وان يكون القتل اولى من الاسر فاذا
اسروا تغيرت المصلحة وكان استبقاؤهم اولى والنبي صلى الله عليه وآله لم يعمل برأي ابي بكر
الا بعد ان وافق ذلك ما نزل به الوحي عليه واذا كان القرآن لا يدل بظاهره ولا بمحتمله على وقوع
معصية منه عليه السلام في هذا فالروايات اذن لا يعول عليها ولا يلتفت اليها وبعد فلسنا
ندري من اي وجه تضاف المعصية اليه عليه السلام في هذا الباب لانه لا يخلو من ان يكون نزل
الوحي اليه في باب الاسارى ان يقتلهم او لم يوح اليه فيه شيء ووكل الى اجتهاده ومشورة
اصحابه فان كان الاول فليس يجوز ان يخالف ما اوحي اليه ولم ينقل احد ايضا في هذا الباب
انه صلى الله عليه وآله خالف النص في باب الاسارى وانما ادعي عليه انه فعل ما كان الصواب عند
الله خلافه وكيف يكون قتلهم منصوصا عليه بعد الاسر وهو يستشير وفد الاصحاب ويسمع فيه

المختلف من الاحوال وليس لاحد ان يقول اذا جاز ان يشاور في قتلهم واستحيائهم وعندهم
نص بالاستحياء قلنا جاز ان يشاور وعنده نص في القتل وذلك انه لا يمتنع ان يكون
امر المشاورة قبل ان ينص له على احد الامرين ثم امر بما وافق احدى المشورتين فاتبعه
وهذا لا يمكن المخالف ان يقول مثله وان كان لم يوح اليه في باب الاسارى بشيء ووكل
الى اجتهاده ومشورة اصحابه فما باله يعاتب وقد فعل ما اداه اليه الاجتهاد والمشاورة
واي لوم على من فعل الواجب ولم يخرج عنه وهذا يدل على ان من اضاف اليه عليه السلام
المعصية قد ضل عن وجه الصواب مسألة فان قيل فما الوجه في قوله تعالى
مخاطبا لنبيه عليه السلام لما استاذنه قوم في التخلف عن الخروج معه الى الجهاد فاذن لهم عفى
الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين اوليس العفو لا يكون
الا عن الذنوب وقوله لم اذنت ظاهر في العتاب لانه من اخص الفاظ العتاب الجواب
قلنا اما قوله تعالى عفى الله عنك فليس يقتضي وقوع معصية ولا غفران عقاب ولا يمتنع
ان يكون المقصد به التعظيم والملاطفة في المخاطبة لان احدنا قد يقول لغيره اذا خاطبه
ارايت رحمك الله وغفر الله لك وهو لا يقصد الا الاستصفاح له عن عقاب ذنوبه بل
ربما لم يخطر بباله ان له ذنبا وانما الغرض الاجمال في المخاطبة واستعمال ما قد صار في
العادة علما على تعظيم المخاطب وتوقيره واما قوله تعالى لم اذنت لهم فظاهره الاستفهام و
المراد به التقرير واستخراج ذكر علة اذنه وليس بواجب حمل ذلك على العتاب لان احدنا
قد يقول لغيره لم فعلت كذا وكذا تارة معاتبا واخرى مستفهما وتارة مقررا فليست
هذه اللفظة خاصة للعتاب والانكار واكثر ما يقتضيه وغاية ما يمكن ان يدعى فيها
ان يكون دالا على انه صلى الله عليه وآله ترك الاولى وترك الاولى ليس بذنب وان كان الثواب ينقص

معه

معه فان الانبياء صلى الله عليهم يجوز ان يتركوا كثيرا من النوافل وقد يقول احدنا
لغيره اذا ترك المندوب لم تركت الافضل ولم عدلت عن الاولى ولا يقتضي ذلك انكارا
ولا قبيحا مسألة فان قيل فما معنى قوله تعالى الم نشرح لك صدرك ووضعنا
عنك وزرك الذي انقض ظهرك اوليس هذا صريحا في وقوع المعاصي منه عليه وآله السلام
الجواب قلنا اما الوزر في اصل اللغة فهو الثقل وانما سميت الذنوب بانها
اوزار لانها تثقل كاسبها وحاملها واذا كان اصل الوزر ما ذكرناه فكل شيء اثقل
الانسان وغمه وكده وجهده جاز ان يسمى وزرا تشبيها بالوزر الذي هو الثقل
الحقيقي وليس يمتنع ان يكون الوزر في الاية انما اراد به غمه وهمه بما كان عليه قومه
من الشرك وانه كان هو واصحابه بينهم مستضعفا مقهورا مغمورا فكل ذلك مما
يتعب الفكر ويكد النفس فلما اعلى الله كلمته ونشر دعوته وبسط يده خاطبه بهذا
الخطاب تذكيرا له بموقع النعمة عليه ليقابله بالشكر والثناء والحمد ويقوي هذا التاويل
قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك وقوله عز وجل فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا والعسر بالشدائد والهموم
والغموم اشبه وكذلك اليسر بتفريج الكرب وازالة الهموم والغموم اشبه فان قيل
هذا التاويل يبطله ان هذه السورة مكية نزلت على النبي صلى الله عليه وآله في الحال الذي
ذكرتم انها كانت نعمة من ضعف الكلمة وشدة الخوف من الاعداء وقبل ان يعلي الله كلمة
المسلمين على المشركين فلا وجه لما ذكرتموه قلنا عن هذا السؤال جوابان احدهما
ان الله تعالى لما بشره صلى الله عليه وآله بانه يعلي دينه على الدين كله فيظهره عليه ويشفي من اعدائه غيظه وغيظ
المؤمنين به كان بذلك واضعا عنه ثقل غمه بما كان يلحقه من قومه ومطيبا لنفسه
ومبدلا عسره يسرا لانه يثق بان وعد الله تعالى حق لا يخلف فامتن عليه بنعمة سبقت الامتنان

الله تعالى

وتقدمته والوجه الاخر ان يكون اللفظ وان كان ظاهره الماضي فالمراد به الاستقبال
ولهذا نظاير كثيرة في القرآن والاستعمال قال الله تعالى ونادى اصحاب النار اصحاب الجنة
وقوله تعالى ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك الى غير ذلك مما شهرته تغني عن ذكره مسئلة
فان قيل فما معنى قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر اوليس هذا صريحا
في ان له عم ذنوبا وان كانت مغفورة الجواب قلنا اما من نفى عنه صغاير الذنوب
مضافا الى كبايرها فله عن هذه الاية اجوبة نحن نذكرها ونبين صحيحها من سقيمها منها
انه اراد تعالى باضافة الذنب اليه ذنب ابيه آدم عم وحسنت هذه الاضافة للاتصال والقرب
وغفره له من حيث اقسم عم على الله تعالى به فابر قسمه فهذا الذنب المتقدم والذنب المتاخر هو
ذنب شيعته وشيعة اخيه عليهما السلام وهذا الجواب يعترضه ان صاحبه نفى عن نبي ذنبا واضافه
الى اخر والسوال عليه فيمن اضافه اليه كالسوال فيمن نفاه عنه ونحن اذا اردنا نصرة هذا الجواب ولكن
ان نجعل الذنوب كلها لامته عم ويكون ذكر التقدم والتاخر انما اراد به ما تقدم زمانه
وما تاخر كما يقول القايل موكدا قد غفرت لك ما قدمت وما اخرت وصفحت عن السالف
والانف من ذنوبك والمضافة ذنوب امته اليه وجه في الاستعمال معروف لان القايل
قد يقول لمن حضره من بني تميم وغيرهم من القبايل انتم فعلتم كذا وكذا وقتلتم فلانا وان
كان الحاضرون ما شهدوا ذلك ولا فعلوه وحسنت الاضافة للاتصال والنسب
ولا سبب اوكد مما بين الرسول صلى الله عليه وآله وامته فقد يجوز توسعا وتجوزا ان
تضاف ذنوبهم اليه ومنها انه سمى ترك الندب ذنبا وحسن ذلك لانه عم ممن لا يخالف
الاوامر الا هذا الضرب من الخلاف ولعظم منزلته وقدره جاز ان يسمى بالذنب منه ما
اذا وقع من غيره لم يسم ذنبا وهذا الوجه يضعف على بعد هذه التسمية انه لا يكون معنى

قوله

لقوله انني اغفر ذنبك ولا وجه في معنى الغفران ان تلق بالعدول عن الذنب ومنها
ان القول خرج مخرج التعظيم وحسن الخطاب كما قلناه في قوله تعالى عفى الله عنك القرآن
لم اذنت لهم وهذا ليس بشيء لان العادة جرت فيما يخرج هذا المخرج من الالفاظ ان
يجري مجرى الدعاء مثل قولهم غفر الله لك وليغفر لك الله وما اشبه ذلك ولفظ
الاية بخلاف هذا لان المغفرة فيها جرت مجرى الجزاء والعوض في الفتح وقد كنا ذكرنا
في هذه الاية وجها اخترناه وهو اشبه بالظاهر مما تقدم وهو ان يكون المراد
بقوله ما تقدم من ذنبك الذنوب اليك لان الذنب يجوز اضافته الى الفاعل والمفعول مصدر والمصدر
معا الا ترى انهم يقولون اعجبني ضرب زيد عمرا اذا اضافوه الى الفاعل واعجبني
ضرب زيد عمرو اذا اضافوه الى المفعول ومعنى المغفرة على هذا التاويل هي
الازالة والفتح والنسخ لاحكام اعدائه من المشركين عليه وذنوبهم اليه في منعهم اياه
عن مكة وصدهم له عن المسجد الحرام وهذا التاويل يطابق ظاهر الكلام حتى يكون
المغفرة غرضا في الفتح ووجها له والا فاذا اراد مغفرة ذنوبه لم يكن لقوله انا فتحنا
لك فتحا مبينا ليغفر لك الله معنى معقول لان المغفرة للذنوب لا تعلق لها بالفتح
وليست غرضا فيه فاما قوله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فلا يمتنع ان يريد
به ما تقدم زمانه من فعلهم القبيح بك وبقومك وما تاخر وليس لاحد ان السورة يقول
الفتح نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله بين مكة والمدينة وقد انصرف من الحديبية
قضا حسنا فكيف يقول ما لم يقع به احد ثم ان المراد بالاية فتح مكة والسورة قبل
ذلك بمدة طويلة وذلك ان السورة وان كانت نزلت في الوقت الذي ذكره وهو قبل
فتح مكة فغير ممتنع ان يريد بقوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا فتح مكة ويكون على طريق البشارة ذلك م

وقال قوم من المفسرين ان الفتح اراد به فتح خيبر لانه كان على يديه وقال اخرون بل اراد به انا قضينا لك والحديبية م

٨٥

له والحكم بانه سيدخل الى مكة وينصر الله على اهلها ولهذا نظاير في القرآن والكلام
كثيرة ومما يقوي ان الفتح في السورة اراد به فتح مكة قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء
الله امنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون فعلم ما لم تعلموا فجعل من دون ذلك
فتحا قريبا والفتح القريب ههنا هو فتح خيبر واما حمل الفتح على القضا الذي قضاه في
الحديبية فهو خلاف الظاهر ومقتضى الاية لان الفتح بالاطلاق الظاهر منه الظفر والنصر
ويشهد ان الاية ما ذكرناه قوله تعالى وينصرك الله نصرا عزيزا فان قيل ليس يعرف — المراد
اضافة المصدر الى المفعول الا اذا كان المصدر متعديا بنفسه مثل قولهم اعجبني
ضرب زيد عمرا واضافة مصدر غير متعدي الى مفعوله غير معروفة قلنا هذا تحكم
في اللسان وعلى اهله لانهم في كتب العربية كلها اطلقوا ان المصدر يضاف الى الفاعل
والمفعول معا ولم يستثنوا متعديا من غيره ولو كان بينهما فرق لبينوه وفصلوه كما
فعلوا ذلك في غيره وقلة الاستعمال معتبرة في هذا الباب لان الكلام اذا كان له — ليس
اصل في العربية استعمل عليه وان كان قليل الاستعمال وبعد فان ذنبهم ههنا اليه
انما هو صدهم له عن المسجد الحرام ومنعهم اياه عن دخوله فمعنى الذنب متعد فاذا — بل / واتما
كان معنى المصدر متعديا جاز ان يجري مجرى ما يتعدى بلفظه فان من عادتهم ان يحملوا
الكلام تارة على اللفظ ومعناه واخرى على لفظه الاخرى الى قول الشاعر جئني بمثل
بني بدر لقومهم او مثل اخوة منظور بن سيار فاعمل الكلام على المعنى دون
اللفظ لانه لو اعمله على اللفظ دون المعنى لقال او مثل اخوة لكنه لما كان معنى جئني احضر او
هات قوما مثلهم حسن ان يقال او مثل بالفتح وقال الشاعر درست وغير آيهن مع البلى
الا رواكد جمرهن هباء ومشجج اما سواء قذاله فبدا وغيب ساره المعزاء

فلو

فقال ومشجج بالرفع اعمالا للمعنى لانه لما كان معنى قوله الا رواكد انهن باقيات ثابتات
عطف على ذلك المشجج بالرفع ولو اجرى الكلام على لفظه لنصب المعطوف به وامثلة
هذا المعنى كثيرة وفيما ذكرناه كفاية بمشية الله تعالى مسئلة فان قيل اليس قد
عاتب الله تعالى نبيه في اعراضه عن ابن ام مكتوم لما جاءه واقباله على غيره بقوله تعالى عبس
وتولى ان جاءه الاعمى وما يدريك لعله يزكى او يذكر فتنفعه الذكرى وهذا اليس
ما فيه ان يكون تصغير الجواب قلنا اما ظاهر الاية فغير دال على توجهها الى النبي صلى الله عليه وآله
ولا فيها ما يدل على انها خطاب له بل هي خبر محض لم يصرح بالمخبر عنه وفيها ما
يدل عند التامل على ان المعني بها غير النبي صلى الله عليه وآله لانه وصفه بالعبوس
وليس هذا من صفات النبي صلى الله عليه وآله في قرآن ولا خبر مع الاعداء المباينين
فضلا عن المؤمنين المسترشدين ثم وصفه بانه يتصدى للاغنياء ويتلهى عن
الفقراء وهذا مما لا يوصف به نبينا عليه الصلوة والسلم من يعرفه وليس هذا مشبها
لاخلاقه صلى الله عليه وآله الواسعة وتحننه على قومه وتعطفه وكيف يقول له صلى الله عليه وآله
وما عليك الا يزكى وهو مبعوث صلى الله عليه وآله للدعاء والتنبيه وكيف لا يكون
ذلك عليه وكان هذا القول اغراء بترك الحرص على ايمان قومه وقد قيل ان هذه السورة
نزلت في رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله كان منه هذا الفعل المنعوت
فيها ونحن وان شككنا في عين من نزلت فيه فلا ينبغي ان نشك في انها لم يعن بها النبي صلى الله عليه وآله — ان نشك
واي تنفير ابلغ من العبوس في وجوه المؤمنين والتلهي عنهم والاقبال على الاغنياء
الكافرين والتصدي لهم وقد نزه الله تعالى النبي صلى الله عليه وآله عما هو دون هذا
في التنفير بكثير مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وآله

لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وكيف توجه هذا الخطاب الى من لا يجوز
عليه الشرك ولا شي من المعاصي الجواب قلنا في هذه الاية ان الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله
والمراد به امته فقد قيل روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال نزل القرآن باياك اعني
واسمعي يا جاره ومثل ذلك قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النسا فطلقوهن لعدتهن
فدل قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النسا فطلقوهن على ان الخطاب توجه الى غيره و
جواب آخر ان هذا خبر يتضمن الوعيد وليس يمتنع ان يتوعد الله تعالى على العموم وعلى
سبيل الخصوص من يعلم انه لم يقع منه ما تناوله الوعيد لكنه لا بد من ان يكون
مقدورا له وجايزا بمعنى الصحة لا بمعنى الشك ولهذا يجعل جميع وعيد القرآن
عاما لمن يقع منه ما تناوله الوعيد ولمن علم الله تعالى انه لا يقع منه وليس قوله تعالى
لئن اشركت ليحبطن عملك على سبيل التقدير والشرط اكثر من قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا
الله لفسدتا لان استحالة وجود ثان معه تعالى اذا لم يمنع من تقدير ذلك وبيان حكمه
فاولى ان يسوغ تقدير وقوع الشرك الذي هو مقدور ممكن وبيان حكمه والشيعة
لها في هذه الاية جواب تتفرد به وهو ان النبي صلى الله عليه وآله لما نص على امير المؤمنين عليه السلام
بالامامة في ابتدا الامر جاءه قوم من قريش فقالوا له يا رسول الله ان الناس قريبوا
عهد بالاسلام ولا يرضون ان تكون النبوة فيك والامامة في ابن عمك فلو عدلت
بها الى غيره لكان اولى فقال لهم النبي صلى الله عليه وآله ما فعلت ذلك برايي فاتخير فيه لكن
الله تعالى امرني به وفرضه علي فقالوا له فاذا لم تفعل ذلك مخافة الخلاف على ربك تعالى فاشرك
معه في الخلافة رجلا من قريش تسكن الناس اليه ليتم لك امرك ولا يخالف الناس عليك فنزلت الاية
والمعنى فيها لئن اشركت في الخلافة مع امير المؤمنين عليه السلام ليحبطن عملك وعلى هذا التاويل السؤال

باقي

باق قائم لانه اذا كان وقد علم الله تعالى انه عليه السلام لا يفعل ذلك ولا يخالف امره لعصمته فما
في الوعيد فلا بد من الرجوع الى ما ذكرناه مسئلة فان قيل فما وجه قوله تعالى
يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك والله غفور رحيم اوليس
ظاهر هذا الخطاب دالا على الوعيد يتضمن العتاب والعتاب لا يكون الا على ذنب كبير او
صغير الجواب قلنا ليس في ظاهر هذه الاية ما يقتضي عتابا وكيف يعاتبه
الله تعالى على ما ليس بذنب لان تحريم الرجل بعض نسائه لسبب او لغير سبب ليس بقبيح ولا
داخل في جملة الذنوب واكثر ما فيه انه مباح ولا يمتنع ان يكون قوله تعالى لم تحرم ما احل
الله لك تبتغي مرضات ازواجك خرج مخرج التوجع له من حيث تحمل المشقة في
ارضا ازواجه وان كان ما فعله قبيحا ولو ان احدنا ارضى بعض نسائه بتطليق
اخرى او بتحريمها لحسن ان يقال له لم فعلت ذلك وتحملت المشقة فيه وان كان ما
فعله قبيحا ويمكن ايضا اذا سلمنا ان القول يقتضي ظاهر العتاب ان يكون ترك التحريم
افضل من فعله وكان عدل بالتحريم عن الاولى ويحسن لمن قال لمن عدل عن النفل لم لم
تفعله وكيف عدلت عنه والظاهر الذي لا يشتبه فيه قد يعدل عنه بدليل ولو كان
للاية ظاهر يقتضي العتاب لجاز ان نصرفه الى غيره لقيام الدلالة على انه عليه السلام لا يفعل شيئا
من الذنوب ولان العصمة التي وجبت له لا يؤثر عليها الا ما يقتضي ما له تعلق بالذنب على وجه من
الوجوه مسئلة فان قيل فما الوجه في الرواية المشهورة من ان النبي صلى الله عليه وآله
ليلة المعراج لما خوطب بفرض الصلوة راجع ربه تعالى مرة بعد اخرى حتى رجعت الى خمس وفي الرواية
ان موسى عليه السلام هو القائل له صلى الله عليه وآله ان امتك لا تطيق هذا وكيف ذهب ذلك على النبي
صلى الله عليه وآله حتى نبهه موسى عليه السلام وكيف يجوز المراجعة منه مع علمه بان العبادة تابعة للمصلحة

وكيف يجاب الى ذلك مع ان المصلحة بخلافه الجواب قلنا اما هذه الرواية فهي من

طريق الاحاد التي لا توجب علما وهي مع ذلك مضعفة وليس يمتنع لو كانت صحيحة ان

تكون المصلحة في الابتدا تقتضي العبادة بالخمسين من الصلوة واذا وقعت المراجعة

تغيرت المصلحة واقتضت اقل من ذلك حتى تنتهي الى هذا العدد المستقر ويكون

النبي صلى الله عليه وآله قد علم بذلك فراجع طلبا للتخفيف عن امته والتسهيل

ونظير ذلك ما ذكرناه في تغير المصلحة بالمراجعة وتركها ان فعل المندوب قبل النذر

غير واجب فاذا تقدم النذر صار واجبا وداخلا في جملة العبادات فاذا تقدم المفترضات وكذلك تسليم المبيع غير واجب ولا داخل في جملة العبادات تم

عقد البيع وجب وصار مصلحة ونظاير ذلك في الشرعيات اكثر من ان تحصى فاما

قول موسى عم له صلى الله عليه وآله ان امتك لا تطيق فراجع فليس ذلك بتنبيه له

صلى الله عليه وآله وليس يمتنع ان يكون النبي صلى الله عليه وآله اراد ان يسأله مثل ذلك ينبغ

لو لم يقل له موسى عم ويجوز ان يكون قوله قوى دواعيه في المراجعة التي كانت ابيحت

له وفي الناس من استبعد هذا الموضع من حيث يقتضي ان يكون موسى عم في تلك

الحال حيا كاملا وقد قبض منذ زمان وهذا ليس ببعيد لان الله تعالى قد خبر ان انبياءه عم

والصالحين من عباده في الجنان يرزقون فما المانع من ان يجمع الله بين نبينا صلى الله عليه وآله

ولا موسى عم مسئلة فان قيل فما الوجه فيما روي من ان الله تعالى لما امر نبيه صم بين

ان يقرا القران على حرف واحد قال له جبرئيل عليه السلم استزده يا محمد فسأل الله تعالى حتى اذن لا

له ان يقرا على سبعة احرف الجواب ان الكلام في هذا الخبر يجري مجرى ما ذكرناه

في المراجعة عند فرض الصلوة وليس يمتنع ان يكون المصلحة بالمراجعة عند فرض الصلوة غلطه

والسوال ولما اقتضى الزيادة في الحروف للتسهيل والتخفيف فان في الناس من يسهل عليه

التحجيم وبعضهم لا يسهل عليه الا الامالة وكذلك القول في الهمز وترك الهمز فان كان هذا الخبر صحيحا

فوجه المراجعة فيه هو طلب التخفيف ورفع المشقة مسئلة فان قيل فما الوجه في استثناء

النبي صلى الله عليه وآله العباس رضي الله عنه في قوله الا الاذخر لما سأله العباس ذلك

وانتم تعلمون ان التحريم والتحليل انما يتبع المصالح فكيف يستثنى بقول العباس ما لم يكن

يريد ان يستثنيه الجواب قلنا عن هذا جوابان احدهما ان يكون النبي صلى الله عليه وآله

اراد ان يستثني ما ذكره العباس من الاذخر بلى لم يسابقه اليه وقد يجب كثير من الناس العباس

يبدو بالكلام وفي نيته كلام مخصوص فيسابقه الى بعض ذلك الكلام بعض حاضريه فيظن

برانه انما وصل بكلامه الاول الثاني لاجل تذكير الحاضر له ولا يكون الامر كذلك والجواب

الثاني ان يكون الله تعالى خير نبيه صلى الله عليه وآله في الاذخر فلما سأله العباس اختار احدى

الامرين الذين خير فيهما وكل هذا غير ممتنع مسئلة فان قيل فما قولكم في الخبر الذي رواه

محمد بن جرير الطبري باسناده الى ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله ان النار تقول هل من

مزيد اذا القي فيها حتى يضع الرب تعالى قدمه فيها ويقول قط قط فحينئذ تمتلي وتنزوي اهلها

بعضها الى بعض وقد روي مثل ذلك عن انس الجواب قلنا الاشبه في ان كل خبر

اقتضى ما تنفيه ادلة العقول فهو باطل مردود الا ان يكون له تأويل شايع غير متعسف

فيجوز ان يكون صحيحا ومعناه مطابق للادلة وقد دلت العقول ومحكم القران والصحيح

السنة على ان الله تعالى ليس بذي جوارح ولا يشبه شيئا من المخلوقات فكل خبر نافي ما ذكرناه

وجب ان يكون اما مردودا او محمولا على ما يطابق ما ذكرناه من الادلة وخبر القدم يقتضي

ظاهره التشبيه المحض فكيف يكون مقبولا وقد قال قوم انه لا يمتنع ان يريد بذكر القدم القوم

الذين قدمهم لها واخبر انهم يدخلون اليها ممن استحقها باعماله فاما قول النار فهل من مزيد فقد

قيل معنى ذلك انها صارت بحيث لا موضع فيها للزيادة وبحيث لو كانت ممن يقول لقالت قد امتلأت وما بقي في مزيد او اضاف القول اليها على سبيل المجاز كما اضاف الشاعر القول الى الحوض في قوله امتلأ الحوض وقال قطني مهلا رويدا قد ملأت بطني وقد قال ابو علي الجبائي ان القول الذي هو هل من مزيد من قول الخزنة كما يقال قالت البلد اي قال اهلها وكما قال تعالى وجاء ربك والملك صفا صفا وهذا انصاعه مستعمله

فان قيل فما معنى الخبر المروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي عليه وفي رواية اخرى ان الميت يعذب في قبره بنوح النائح عليه وروى المغيرة بن شعبة عنه عليه السلام انه قال من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه **الجواب** قلنا هذا الخبر منكر الظاهر لانه يقتضي اضافة الظلم الى الله تعالى وقد نزهت ادلة العقول التي لا يدخلها الاحتمال والاتساع والمجاز الله تعالى عن الظلم وكل قبيح وقد نزه الله تعالى نفسه بمحكم القول عن ذلك فقال جل وعز ولا تزر وازرة وزر اخرى فلا بد من ان يصرف ما ظاهره بخلاف هذه الادلة الى ما يطابقها ان امكن او نرده ونبطله وقد روي عن ابن عباس في هذا الخبر انه قال وهل ابن عمر انما مر رسول الله صلى الله عليه وآله على قبر يهودي فقال انهم ليبكون عليه وانه ليعذب وقد روي انكار هذا الخبر عن عائشة ايضا وانها لما خبرت برواية وهل عبد الرحمن قالت وهل يوم قليب بدر انما قال عليه الصلوة والسلام ان اهل الميت ليبكون عليه وانه ليعذب بجرمه فهذا الخبر مردود مطعون عليه كما ترى ومعنى قولها وهل اي ذهب وهمه الى غير الصواب يقال وهلت الى الشيء فانا اوهل وهلا اذا ذهب وهمك اليه ووهلت عنه اوهل وهلا اذا نسيته وغلطت فيه ووهل الرجل يوهل وهلا اذا فزع والوهل الفزع وموضع وهله في ذكر القليب انه روي ان النبي صلى الله عليه وآله وقف على قليب بدر

فقال

فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم ليسمعون ما اقول فانكر ذلك عليه وقيل انما قال صلى الله عليه وآله انهم الآن ليعلمون ان الذي كنت اقول لهم هو الحق واستشهدوا بقوله تعالى انك لا تسمع الموتى وبعد في الخبران كان صحيحا اوجه من التأويل اولها انه اذا وصى موص بان يناح عليه ففعل ذلك بامره فانه يعذب بالنياحة عليه وليس يعذب بها انه يؤاخذ بفعل النواح وانما معناه انه يؤاخذ بامره بها ووصيته بفعلها وانما قال صلى الله عليه وآله ذلك لان الجاهلية كانوا يرون البكاء عليهم والنوح ويأمرون به ويؤكدون الوصية بفعله وهذا مشهور عنهم قال طرفة بن العبد فان مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ابنة معبد وقال بشر بن ابي خازم فمن يك سائلا عن بيت بشر فان له بجنب الردم بابا ثوى في ملحد لا بد منه كفى بالموت نأيا واغترابا رهين بلى وكل فتى سيبلى فاذري الدمع وانتحبي انتحابا وثانيها ان العرب كانوا يبكون موتاهم ويذكرون غاراتهم وقتل اعدائهم وما كانوا يسلبونه من الاموال ويثبتونه من الاحوال فيعدون ما هو معاص في الحقيقة فيعذب الميت بها وان كانوا يجعلون ذلك من مفاخره ومناقبه فذكر عليه السلام انكم تبكونهم بما يعذبون به وثالثها ان يكون المعنى ان الله تعالى اذا علم الميت ببكاء اهله واعزته عليه تألم بذلك وكان عذابا له وليس يجار مجرى العقاب الذي يكون العذاب على ذنب متقدم بل قد يستعمل كثيرا بمعنى الالم والضرر الا ترى ان القائل قد يقول لمن ابتداه بضرر اذا او ورد قد عذبتني بكذا وكذا واذيتني كما يقول اضررت بي والمتني وانما يستعمل العقاب حقيقة في الآلام المستحقة من حيث كان اشتقاق لفظ العقاب من المعاقبة

فاذكر

بان يناح عليه

روى المغيرة بن شعبة عنه صلى الله عليه وآله انه قال من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه الجواب قلنا هذا الخبر منكر الظاهر لانه يقتضي اضافة الظلم الى الله تعالى وقد نزه الله نفسه بمحكم القول عن ذلك فقال جل وعز ولا تزر وازرة وزر اخرى فلا بد من ان يصرف ما ظاهره بخلاف هذه الادلة الى ما يطابقها ان امكن او نرده ونبطله وقد روي عن ابن عباس في هذا الخبر انه قال وهل [illegible]

التي لا بد من تقدم سبب لها وليس هذا في العذاب ورابعها ان يكون اراد
بالميت من حضره الموت ودنى منه وقد يسمى بذلك لقربه المقارب على سبيل المجاز
فكانه عليه السلام اراد ان من حضره الموت يتأذى ببكاء اهله عنده ويضعف نفسه
فيكون ذلك كالعقاب له وكل ذلك بين بحمد الله ومنه مسئلة فان قيل
فما معنى الخبر المروي عن عبد الله بن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن يصرفها كيف يشاء
ثم يقول رسول الله صلى الله عليه وآله عند ذلك اللهم مصرف القلوب اصرف قلوبنا
الى طاعتك والخبر الذي يرويه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من
قلب آدمي الا وهو بين اصبعين من اصابع الله فاذا شاء ان يثبته ثبته واذا
شاء ان يقلبه قلبه الجواب قلنا ان لمن تكلم في تاويل هذه الاخبار وهي مما
لمنافاتها لادلة العقول ان يقول ان الاصبع في كلام العرب وان كان للجارحة المخصوصة
فهي ايضا الاثر الحسن يقال لفلان على ماله وابله اصبع حسنة اي قيام واثر حسن
قال الراعي واسمه عبيد بن الحصين ويكنى ابا جندل يصف راعيا حسن القيام
على ابله ضعيف العصا بادي العروق ترى له عليها اذا ما اجدب الناس اصبعا
وقال لبيد من يبسط الله عليه اصبعا بالخير والشر بأي اولعا يملأ له منه ذنوبا مترعا
وقال آخر اكرم نزارا واشعر المشمعلا فان فيه خصلات ربما جلت جدوى يدا واصبعا
فالاصبع في كل هذا وردناه المراد بها الاثر الحسن والنعمة فيكون المعنى ما من آدمي الا وقلبه
بين نعمتين لله تعالى جليلتين فان قيل فما معنى تثنية النعمتين ونعم الله تعالى على عباده
لا تحصى كثرة قلنا يحتمل ان يكون الوجه في ذلك نعم الدنيا والآخرة وثناهما لانهما

كالجنسين

بلغ

كالجنسين او النوعين وان كان كل قبيل منهما في نفسه ذا اعداد كثيرة ويمكن ان يكون
الوجه في تثنيتهما الاثر من محسن تسميتهم للاثر الحسن بالاصبع هو من حيث يشار اليه
بالاصبع اعجابا به وتنبيها عليه وهذه عادتهم في تسمية الشيء بما يقع عنده وبما له
علقة وقال قوم ان الراعي اراد ان يقول يدا في موضع اصبع لان اليد النعمة فلم
يمكنه فعدل عن اليد الى الاصبع لانها من اليد وفي هذه الاخبار وجه آخر وهو اوضح
من الوجه الاول واشبه بمذهب العرب وتصرف مطارح كلامها وهو ان يكون الغرض
في ذكر الاصبع الاخبار عن تيسر تصريف القلوب وتقليبها والفعل فيها عليه عز وجل
ودخول ذلك تحت قدرته الا ترى انهم يقولون هذا الشيء في خنصري واصبعي وفي
يدي وقبضتي كل ذلك اذا ارادوا وصفه بالتيسر والتسهيل وارتفاع المشقة فيه
والمؤنة وعلى هذا تأول المحققون قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمة و
السموات مطويات بيمينه فكانه صلى الله عليه وآله لما اراد المبالغة في وصفه بالقدرة
على تقليب القلوب وتصريفها بغير مشقة ولا كلفة قال انها بين اصابعه كناية عن هذا
المعنى واختصارا للفظ الطويل فيه وقد ذكر قوم في معنى الاصابع على تسليم انها المخلوقة
من اللحم والدم استظهارا في الحجة على المخالف وجها آخر وهو انه لا ينكر ان يكون
القلب يشتمل على جسمين على شكل الاصبعين يحركه الله تعالى ويقلبه بالفعل فيهما فيكون
وجه تسميتهما بالاصبعين من حيث كانا على شكلهما والوجه في اضافتهما الى الله تعالى
وان كانت جميع افعاله تضاف اليه بمعنى الملك والقدرة انه لا يقدر على الفعل فيهما
وتحريكهما منفردين عن غيرهما سواه تعالى فقيل انهما اصبعان من حيث اختص بالفعل فيهما
على هذا الوجه وهذا التاويل وان كان دون ما تقدم فالكلام يحتمله ولا بد من ذكر

القوي والضعيف اذا كان في الكلام ادنى احتمال مسيلة فان قيل فما معنى الخبر
المروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تعالى خلق آدم على صورته وظاهر هذا الخبر يقتضي   اوليس   اذا صح
التشبيه وان لله تعالى عن ذلك صورة الجواب قلنا قد قيل في هذا الخبر ان الهاء راجعة الى   ان الهاء وكذا الضمير   تاويله
آدم دون الله تعالى وكان المعنى انه خلقه على الصورة التي قبض عليها وان حاله لم تتغير
في الصورة بزيادة ولا نقصان كما تتغير احوال البشر وذكر وجه ثان وهو ان
تكون الهاء راجعة الى الله تعالى ويكون المعنى انه خلقه على الصورة التي اختارها واصطفاها   واجتباها
لان الشيء قد يضاف على هذا الوجه الى مختاره ومصطفيه وذكر ايضا وجه ثالث
وهو ان هذا الكلام خرج على سبب معروف لان الزهري روى عن الحسن انه كان يقول   سبب
مر رسول الله صلى الله عليه وآله برجل من الانصار وهو يضرب وجه غلام له ويقول
قبح الله وجهك ووجه من تشبهه فقال النبي صلى الله عليه وآله بئس ما قلت فان الله
خلق آدم على صورته يعني على صورة المضروب ويمكن في هذا الخبر وجه رابع وهو ان يكون   يعني
المراد ان الله تعالى خلق آدم وخلق صورته لينفي بذلك الشك في ان تاليفه من فعل غيره
لان التاليف من جنس مقدور البشر وما شاكلها من الاجناس المخصوصة دون الاعراض   والجواهر
هي التي ينفرد القديم تعالى بالقدرة عليها فيمكن قبل النظر ان يكون الجواهر من فعله
وتاليفها من فعل غيره الا ترى انا نرجع في العلم بان تاليف السماء من فعله تعالى الى السمع
لانه لا دلالة في العقل على ذلك ونرجع في ان تاليف الانسان من فعله تعالى الى الصنع
الذي يستدل على انه عالم من حيث ظهر منه الفعل المحكم الى ان يجعل الانسان خلقه لانه   الكلام في اوله
يمكن ان يكون مولفه سواه اذا كان هو اول الاحياء من المخلوقات وكانه عليه السلام اخبره
بهذه الفايدة الجليلة وهو ان جواهر آدم وتاليفه من فعل الله تعالى ويمكن وجه خامس

وهو

وهو ان يكون المعنى ان الله تعالى انشاه على هذه الصورة التي شوهد عليها على سبيل الابتداء
وانه لم ينتقل اليها ويتدرج كما جرت العادة في البشر وكل هذه الوجوه جايزة في
معنى الخبر والله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله اعلم بالمراد مسيلة فان قيل
فما معنى الخبر المروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة
البدر لا تضامون في رؤيته وهذا خبر مشهور لا يمكن تضعيفه ونسبته الى الشذوذ
الجواب قلنا اما هذا الخبر فمطعون عليه مقدوح في راويه قيس بن ابي حازم و   فان راويه
قد كان خولط في اخر عمره مع استمراره على رواية الاخبار وهذا قدح لا شبهة فيه لان
كل خبر مروي عنه لا يعلم تاريخه يجب ان يكون مردودا لانه لا يؤمن ان يكون ما سمع منه
حال الاختلال وهذه طريقة في قبول الاخبار وردها ينبغي ان يكون اصلا ومعتبرة
فيمن علم منه الجرح ولم يعلم تاريخ ما نقل عنه على ان قيسا لو سلم من هذا القدح لكان
مطعونا فيه من وجه آخر وهو ان قيس بن ابي حازم كان مشهورا بالنصب لامير المؤمنين ع   ومعاداته
والانحراف عنه وهو الذي قال رايت علي بن ابي طالب ع على منبر الكوفة يقول انفروا الى
بقية الاحزاب فبغضته حتى اليوم في قلبي الى غير ذلك من تصريحه بالمناصبة والمعاداة
وهذا قادح لا شك في عدالته على ان للخبر وجها صحيحا يجوز ان يكون محمولا عليه اذا صح
لان الرؤية قد تكون بمعنى العلم وهذا ظاهر في اللغة ويدل عليه قوله تعالى الم تر كيف
فعل ربك بعاد والم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل وقوله تعالى اولم ير الانسان
انا خلقناه من نطفة وقال الشاعر رايت الله اذ سمى نزارا واسكنهم بمكة قاطنينا
فيجوز ان يكون معنى الخبر على هذا انكم تعلمون ربكم ضرورة كما تعلمون القمر من غير مشقة و   تعلمونه   ليلة البدر
لا كد نظر وليس لاحد ان يقول ان الرؤية اذا كانت بمعنى العلم تعدت الى مفعولين ولا يجوز

الاقتصار على احدهما على مذهب اهل اللسان والرؤية بالبصر تتعدى الى مفعول واحد
فيجب ان يحمل الخبر مع فقد المفعول الثاني على الرؤية بالبصر وذلك لان العلم عند اهل
اللغة على ضربين علم يقين ومعرفة والضرب الاخر يكون بمعنى الظن والحسبان والذي 91
هو بمعنى البصر لا يتعدى الى اكثر من مفعول واحد ولهذا يقولون علمت زيدا بمعنى
عرفته وتيقنته ولا ياتون بمفعول ثان واذا كان بمعنى الظن احتاج الى المفعول الثاني
وقد قيل ليس يمتنع ان يكون المفعول الثاني في الخبر محذوفا لدلالة الكلام عليه وان لم
يكن مصرحا به فان قيل يجب على تاويلكم هذا ان يساوي اهل النار واهل الجنة
في هذا الحكم الذي هو المعرفة الضرورية بالله تعالى لان معارف جميع اهل الاخرة عندكم
لا تكون الا اضطرارا واذا ثبت ان الخبر بشارة للمؤمنين دون الكافرين بطل تاويلكم
قلنا البشارة في هذا الخبر تخصيص المؤمنين على الحقيقة لان الخبر يزول اليسير الذي
لم يغتبه خالص صاف يعد بشارة ومثل ذلك لا يعد بشارة فيمن هو في غاية المكروه و
نهاية الالم والعذاب وايضا فان علم اهل الجنة بالله ضرورة يزيد في نعيمهم وسرورهم
لانهم يعلمون بذلك انه تعالى يقصد بما يفعله بهم من النعيم العظيم والتبجيل وانه يديم
ذلك ولا يقطعه واهل النار اذا علموه تعالى ضرورة علموا قصده الى اهانتهم والاستخفاف
بهم وادامة الامهم وعذابهم فاختلف العلمان في باب البشارة واتفقوا في انهما ضروريان
مسئلة فان قيل فما معنى الخبر الذي رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه واله انه
قال ان احب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان قل فعليكم من الاعمال بما تطيقون فان الله
لا يمل حتى تملوا الجواب قلنا في تاويل هذا الخبر وجوه كل واحد منها يخرج كلامه عليه السلام
من حيز الشبهة اوضحها انه اراد نفي الملل عنه تعالى وانه لا يمل ابدا فعلقه بما لا يقع على سبيل التبعيد

كما قال عز وجل ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط وكما قال الشاعر فانك
سوف تحكم او تناهى اذا ما شبت او شاب الغراب اراد انك لا تحكم ابدا فان قال
ومن اين لكم ان الذي علقه به لا يقع حتى حكمتم بانه اراد نفي الملل على سبيل التابيد
قلنا معلوم ان الملل لا يشمل البشر في جميع امورهم واوطارهم وانهم لا يعرون
من حرص ورغبة وامل وطمع فلهذا جاز ان يعلق ما علم تعالى انه لا يكون بملالهم والوجه الثاني
ان يكون المعنى انه تعالى لا يغضب عليكم ويقطع ثوابكم ويخليكم من فضله واحسانه حتى تتركوا
العمل له وتعرضوا عن سواله والرغبة في حاجاتكم الى جوده فسمى الفعلين مللا وان لم
يكونا على الحقيقة كذلك على مذهب العرب في تسميتها الشيء باسم غيره اذا وافق معناه
من بعض الوجوه قال عدي بن زيد العبادي ثم اضحوا لعب الدهر بهم وكذاك
الدهر يودي بالرجال وقال عبيد بن الابرص الاسدي اذ ظلت به السمر النواهل تلعب
سائل بنا حجر بن ام قطام فنسب اللعب الى القنا والدهر تشبيها وقال ذو الرمة
واشعث مثل الغمض نصبته على خصر مقلاة سفيه جديلها فسمى اضطراب
زمامها سفها لان السفه في الاصل هو الطيش وسرعة الاضطراب والحركة
وانما وصف ناقته بالذكاء والنشاط والوجه الثالث ان يكون المعنى انه تعالى
لا يقطع عنكم خيره ونائله حتى تملوا من سواله فتعلهم مللا على الحقيقة وسمي فعله تعالى مللا
وليس على الحقيقة كذلك للازدواج والتشاكل في الصورة وان كان المعنى مختلفا
ومثل هذا قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وجزاء سيئة
سيئة مثلها ومثله قول الشاعر الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق
جهل الجاهلينا وانما اراد المجازاة على الجهل لان العاقل لا يفتخر بالجهل ولا يتمدح

به واعلم ان لهذه الاخبار المضافة الى النبي صلى الله عليه وآله مما يقتضي ظاهره
تشبيها لله تعالى بخلقه او تجويز الله في حكمه او ابطال الاصل عقلي نظائر كثيرة وان كان
لا تجري في الشهرة مجرى ما ذكرناه ومتى تقصينا الكلام على جميع ذلك طال الكتاب
جدا وخرج عن الغرض المقصود به لانا شرطنا ان لا نتكلم ولا نتاول فيما يضاف الى
الانبياء عليهم السلم من المعاصي الا على ما في الكتاب او خبر معلوم او مشهور يجري
في شهرته مجرى المعلوم وفيما ذكرناه بلاغ وكفاية ونحن نبتدئ الكلام
على ما يضاف الى الائمة عليهم السلم مما يظن ظانون انه قبيح ونرتب ذلك كما بيناه
في الانبياء عليهم السلم ومن الله نستمد حسن المعونة والتوفيق تم تنزيه
الانبياء عليهم السلم ويتلوه تنزيه الائمة عليهم السلم
ان شاء الله تعالى بعلم العصر الجعفر كبير الجود

المقصر راجي عفو ربه الكبير اللطيف
الحسن بن ابي القاسم محيي البيت الكاشي
حسن محمد الحنفي
في الثالث العشرين من شهر محرم الحرام
في السنة العشر وعشر بعد الالف
من هجرة سيد المرسلين صلوات
الله عليه وآله الاطهار
نعم حسبنا نعم
المولى

بسم الله الرحمن الرحيم تنزيه الائمة عليهم السلم

امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه الصلوة والسلم ان قال قايل

مسئلة علي بن ابي طالب م

اذا كان مذهبكم يا معشر القايلين بالنص ان النبي صلى الله عليه واله نص على امير

المومنين عليه السلم بالخلافة بعده وفوض اليه امر امته فما باله لم ينازع المتامرين

من بعد النبي صلي الله عليه واله في الامر الذي وكل اليه وعول في تدبيره عليه وليس هذا

اغفالا للواجب لا يسوغ اغفاله فان قلتم انه لم يتمكن من ذلك فالا اعذر وابلى و

اجتهد فانه اذا لم يصل الى حقه بعد الاعذار والاجتهاد كان معذورا او ليس هو

الذي حارب اهل البصرة وفيهم زوجة رسول الله صلى الله عليه واله وطلحة والزبير ومكانهما

من الصحبة والاختصاص والتقدم مكانهما ولم يحتشم ظاهر هذه الاحوال من كشف

القناع في حربهم حتى اتى على نفوس اكثر اهل العسكر وهو المحارب عليه السلم لاهل صفين مرة

اتى م

بعد اخرى مع تخاذل اصحابه وتواكل انصاره وانه كان في اكثر مقاماته تلك وهو

لا يغلب في ظنه الظفر ولا يرجو لضعف من معه النصر وكان عليه السلم مع ذلك مصمما ماضيا

قدما لا تاخذه في الله لومة لايم وقد وهب نفسه وماله وولده لله تعالى ورضي بان يكون

دون الحق اما جريحا او قتيلا فكيف لم يظهر منه بعض هذه الامور مع من تقدم وحاله

عندكم واحدة بل لو قلنا انها كانت اغلظ والخطب فيها افحش لاصبنا لانها كانت مفتاح الشر

واس الخلاف وسبب التغيير والتبديل وبعد فكيف لم يقنع بالكف عن النكير

والعدول عن المكاشفة والمجاهرة حتى بايع القوم وحضر مجلسهم ودخل في ارائهم

وصلى مقتديا بهم واخذ عطيتهم ونكح سبيهم وانكحهم ودخل في الشورى التي هي

عندكم مبنية على غير تقوى فما الجواب عن جميع ذلك ما ذكرناه فان الامر فيه مشتبه

والخطب

والخطب ملتبس الجواب قلنا اما الكلام على ما تضمنه هذا السوال

فهو مما يختص الكلام في الامامة وقد استقصيناه في كتابنا المعروف بالشافي استقصيناه

في الامامة وبسطنا الكلام في هذه الابواب ونظايرها بسطا يزيل الشبهة

ويوضح الحجة لكننا لا نخلي هذا الكتاب من حيث تعلق غرضه بهذا الموضع من

اشارة الى طريقة الكلام فيها فنقول قد بينا في صدر هذا الكتاب ان الائمة

عليهم السلم معصومون من الكباير الذنوب وصغايرها واعتمدنا في ذلك على

دليل عقلي لا يدخله احتمال ولا تاويل فمتى ورد على احدهم عليهم السلم فعل له ظاهر لنبي م

الذنب وجب ان يصرف عن ظاهره ويحمل على ما يطابق الدليل العقلي فيهم كما موجب م

فعلنا ذلك في متشابه القران المقتضي ظاهره ما لا يجوز على الله تعالى وما لا يجوز على

نبي من انبيايه عليهم السلم واذا ثبت ان امير المومنين صلوات الله عليه انه امام فقد

ثبت بالدليل العقلي انه معصوم من الخطا والزلل ولا بد من حمل جميع افعاله على

جهات الحسن ونفي القبح عن كل واحد منها وما كان منها له ظاهر يقتضي الذنب علمنا

في الجملة انه على غير ظاهره فان عرفنا وجهه على التفصيل ذكرناه والا كفانا في تكليفنا ان

نعلم ان الظاهر معدول عنه وانه لا بد منه من وجه فيه يطابق ما يقتضيه الادلة

وهذه الجملة كافية في جميع المشتبه من افعال الائمة عليهم السلم واقوالهم ونحن نبين على ما

فنقول ان الله تعالى لم يكلف انكار المنكر سواء اختص بالمنكر او تعداه الى غيره

او لا يتعداه الا بشروط معروفة اولها التمكن والا يغلب في ظن المنكر ان انكاره يودي

الى وقوع ضرر به لا يتحمل مثله وان لا يخاف في انكاره من وقوع ما هو افحش منه

واقبح من المنكر وهذه شروط قد دلت الادلة عليها ووافقنا المخالفون لنا في الامامة

فيها واذا كان ما ذكرناه مراعى في وجوب انكار المنكر فمن اين ان امير المومنين عليه السلم
كان متمكنا من المنازعة في حقه والمجاذبة وما المنكر من ان يكون عليه السلم خايفا متى
نازع وحارب من ضرر عظيم يلحقه في نفسه وولده وشيعته ثم ما المنكر من ان
يكون خايفا في الانكار من ارتداد القوم عن الدين وخروجهم عن الاسلام ونبذهم الشريعة فراى ان الاغضاء اصلح في الدين من حيث كان نحوا لانكار فيه ضررا عليه لا فيه
فان قيل فما يمنع من ان يكون انكار المنكر مشروطا بما ذكرتم الا انه لا بد له من ارتفاع
التمكن وخوف الضرر عن الدين والنفس من امارات الخوف وعلامات وقوع الفساد
في الدين وعلى هذا فليس تنفعكم الجملة التي ذكرتموها الا ان تفصلوا لا ببطلانها قلنا
اول ما نقول ان الامارات التي يغلب معها الظن بان انكار المنكر يودي الى الضرر انما
يعرفها من شهد الحال وحضرها واثرت في ظنه وليس مما يجب ان يعلمها الغايبون عن
تلك المشاهد ومن اتى بعد تلك الحال بالسنين المتطاولة وليس من حيث لم يظهر لنا
تلك الامارات ولم نحط بها علما يجب القطع على من شهد تلك الحال لم يكن له ظاهرة فانا
نعلم ان للمشاهدة وحضور مزية لا يمكن دفعها والعادات تقتضي بان الحال كما ذكرناه
فانا نجد كثيرا ممن يحضر مجالس الظلمة من الملوك يمتنع من انكار بعض ما يجري بحضرتهم
من المناكير بما انكره ما يجري مجراه في الظاهر فاذا سئل عن سبب اغضائه وكفه ذكر
انه خاف لامارات له ولا يلزمنا ان يكون تلك الامارة ظاهرة لكل احد حتى يطالب بان
يشاركه في الظن والخوف كل من عرف بربعا كان معه في ذلك المقام من لا يغلب على ظنه
مثل ما غلب على ظنه من حيث اختص بالامارة دونه ثم ذكرنا في كتابنا في الامامة من اسباب
الخوف وامارات الضرر التي تناصرت بها الروايات ووردت من الجهات المختلفة

بنذهم ح

لا نجد ظاهر ويعم فيها كل احد ولم يكن هناك شي من امارات ح

وانما

في هذا الباب ح

ظهرت ح

ما فيه

ما فيه مقنع للمتامل وانه عليه السلم غولط في الامر وسوبق اليه وانتهزت غرته واغتنمت
للحال التي كان فيها مشتغلا بتجهيز النبي صلى الله عليه واله وسعى القوم الى سقيفة
بني ساعدة وجرى لهم فيها مع الانصار ما جرى وتم لهم عليه كما اتفق من بشير بن سعد
ما تم واظهروا انما توجه لهم من قهرهم الانصار ان الاجماع قد انعقد على البيعة وان
الرضا وقع من جميع الامة وروسل الى امير المومنين عليه السلم ومن تاخر معه من بني
هاشم وغيرهم مراسلة من لا يرتهم بيعة قد تمت ووجبت لا خيار فيها لاحد
ولا راي في التوقف عنها الذي راى ثم شددوه على المتاخر وبادره تعالى الى ثم مقام من يظن
فيه الحسد لابن عمه الى ما يشاكل ذلك من الاقوال والافعال التي تقتضي التكفل والتسبيب
ويدل على التصميم والتتميم وهذه امارات بل دلالات تدل على ان الضرر في مخالفة
القوم شديد وبعد فان الذي يذهب اليه من سبب التقية والخوف مما لا بد منه اذا
فرضوا ان مذهبنا في النص صحيح لانه اذا كان النبي صلى الله عليه واله قد نص على امير المومنين عم
بالامامة في مقام بعد مقام وبكلام لا يحتمل التاويل ثم راى المنصوص عليه صلى الله عليه واله
اكثر الامة بعد الوفاة بلا فصل اقبلوا ينازعون الامر ويتنازع من لم يعهد اليه بشي
فيه ولا يسمع على الامة نصا لا ان المهاجرين قالوا نحن احق بالامر لان الرسول عليه السلم منا
لكيت وكيت وقال الانصار اويناه ونصرناه فمنا امير ومنكم امير هذا والنص لا يذكر بينهما
بينهم ومعلوم ان الزمان لم يبعد فيتناسوه ومثله لا يتناسى فلم يبق الا انهم على
التصميم وظنوا نفوسهم على التطلع وانهم لم يستجيزوا الاقدام على خلاف الرسول عليه السلم
في اجل وامره واوثق عهوده والتظاهر العدول عما اكده وعقده الا لداع قوي وامر عظيم
يخاف فيه من عظيم الضرر ويتوقع منه شديد الفتنة فاي طمع يبقى في نزوعهم بوعظ او تذكير

ما تم توجه ح

تحرم ح

علوا ح

وكيف يطمع في قبول وعظه والرجوع الى تبصره وارشاده من رآهم قد منعوه سعظوا بواعظ
يخرجهم من الضلالة وينقذهم من الجهالة وكيف لا يتهمهم على نفسه وذريته من راى فعلهم
بنبيهم وسيد الناس اجمعين فيما عهده واراده وقصده وهل يكون عاقل بعد هذا
ان يقول اى امارة للخوف ظهرت لهم الا ان يقولوا ان القوم ما خالفوا نصا ولا
نبذوا عهدا وان كل ذلك تقول منكم عليهم لا حجة فيه ولا برهان عليها فتسقط حينئذ
المسئلة من اصلها ويصير تقديرها اذا كان امير المؤمنين عليه السلم غير منصوص عليه بالامامة
ولا مغلوب على الخلافة فكيف لم يطالب بها وينازع فيها ومعلوم انه لا مسئلة ان من لم
يطالب بما ليس له ولم يجعل اليه وانما المسئلة في ان لو لم يطالب بما جعل اليه وافضى اذا
ثبت ذلك اليه جاء منه كالذي ذكرناه ثم يقال لهم اذا سلم ان انكار المنكر مشروط بما ذكرناه
من الشروط فلم انكرتم ان امير المؤمنين عليه السلم انما احجم عن المجاهدة بالانكار لان شروط انكار
المنكر لم تتكامل اما لانه كان خائفا على نفسه او على من يجري مجرى نفسه او مشفقا من
وقوع ضرر في الدين هو اعظم مما انكره وما المانع من ان يكون الامر جرى على ذلك فان
قالوا لان امارات الخوف لم تظهر قلنا واي امارة للخوف هي اقوى من الاقدام على خلاف
الرسول صلى الله عليه وآله في اوثق عهوده واقوى عقوده والاستبداد بامر لا حظ لهم فيه
وهذه الحال تحوج من ان يكون امانة في ارتفاع الحشمة من القبيح الى ان يكون دلالة وانما
يسوغ ان يقال لا امارة هناك تقتضي الخوف وتدعو الى سوء الظن اذا فرضنا ان القوم
كانوا على احوال السلامة متظافرين متناصرين متمسكين باوامر الرسول صلى الله عليه وآله جارين
على سننه وطريقته فلا يكون لسوء الظن عليهم مجال ولا للخوف من جهتهم طريق فاما اذا
فرضنا انهم دفعوا النص الظاهر وخالفوه وعملوا بخلاف مقتضاه فالامر حينئذ منعكس منقلب

دعوى م
كلياً وجوبه م

وحسن الظن لا وجه له وسوء الظن هو الواجب اللازم فلا ينبغي لمن لما الغير في هذه المسئلة
ان يجمعوا بين المتضادات ويفرضوا ان القوم دفعوا النص وخالفوا موجبه وهم مع ذلك
على احوال السلامة المعهودة التي تقتضي من الظنون بهم احسنها واجملها على انا
لا نسلم انه صلى الله عليه وآله لم يقع منه انكار على وجه من الوجوه فان الرواية متظاهرة
بانه عليه السلم لم يزل يتظلم ويتكلم ويشكو انه مظلوم ومقهور في مقام بعد مقام و
خطاب بعد خطاب وقد ذكرنا تفصيل هذه الجملة في كتابنا الشافي في الامامة واوردنا طرفا
مما روي في هذا الباب وبينا ان كلامه ع في هذا المعنى ترتب في الاحوال بحسب ترتيبها
في الشدة واللين فكان المسموع من كلامه ع في ايام ابي بكر لا سيما في صدرها وعند
ابتداء البيعة ما لم يكن مسموعا في ايام عمر ثم صرح عليه السلم وقوى تعريضه في ايام عثمان ثم
انتهت الحال في ايام تسليم الامر اليه الى انه عليه السلم ما كان يخطب خطبة ولا يقف موقفا الا
ويتظلم فيه بالالفاظ المختلفة والوجوه المتباينة حتى اشترك في معرفة ما في نفسه الولي
والعدو والقريب والبعيد وفي بعض ما كان عليه السلم يبديه ويعيده اعذار وافراغ للوسع
وقيام بما يجب على مثله ممن قل تمكنه وضعف ناصره فاما محاربته اهل البصرة واهل
صفين فلا تجري مجرى التظاهر بالانكار على المتقدمين عليه السلم وجد على هؤلاء اعوانا وانصارا
تكثر عددهم وتجي النصرة والظفر بمثلهم لان الشبهة في فعلهم وبغيهم كانت زائلة عن جميع الاماثل
وذوي البصائر ولم يشتبه امرهم الا على غتام وطغام ولا اعتبار بهم ولا فكر في نصرة مثلهم
فتعين الفرض ومجاهدتهم للاسباب التي ذكرناها وليس شيء منه موجودا فيمن تقدم بالامر
فيه بالعكس مما ذكرناه لان الجمهور والعدد والجم الكثير كانوا على موالاتهم وتعظيمهم وتصويبهم وتفضيلهم
في اقوالهم وافعالهم فبعض للشبهة وبعض للانحراف عن امير المؤمنين عليه السلم والمحبة لخروج الامر

مع ذلك
منهم م
وثبات م
ويبين م
لع
عليه لانه م
في قتالهم ومحاربتهم م

عنه وبعض المطالب للدنيا وحطامها ونيل الرياسات فيها فمن جمع بين الحالين وسوى
بين الوقتين كمن جمع بين المتضادين وكيف يقال هذا ويطلب عذره عليه السلام من الانكار
على من تقدم مثل ما وقع منه متأخرا في صفين والجمل وكل من حارب معه عليه السلام وهذه
الحروب الا القليل كانوا قائلين بامامة المتقدمين عليه صلوات الله عليه وفيهم من يعتقد ومنهم
تفضيلهم على سائر الامة فكيف يستنصر ويتقوى في اظهار الانكار على من تقدم بقوم
هذه صفتهم واين الانكار على معوية وطلحة وفلان وفلان من الانكار على ابي بكر وعمر وعثمان
لولا الغفلة والعصبية ولو انه عليه السلام لم يهج في حرب الجمل وصفين وسائر حروبه ظفرا او
خاف من ضرر في الدين عظيم هو اعظم مما نكره لكان الامساك وجها كسنته فيمن تقدم
فاما البيعة فان اريد بها الرضا والتسليم فلم يبايع امير المؤمنين عليه السلام القوم بهذا
التفسير على وجه من الوجوه ومن ادعى ذلك كانت عليه الدلالة فانه لا يجدها وان
اريد بالبيعة الصفقة واظهار الرضا فذلك مما وقع منه عليه السلام بعد مطل شديد و
تقاعد طويل علمها الخاص والعام وانما دعاه الى الصفقة واظهار التسليم ما ذكرناه
من الامور التي بعضها يدعو الى مثل ذلك فاما حضور مجالسهم فما كان عليه السلام ممن يقصدها
ويقصدها وانما يكثر الجلوس في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله فيقع الاجتماع مع
القوم هناك وذلك ليس بمجلس لهم مخصوص وبعد فلو تعمد مجالسهم لينهى عن بعض ما
يجري فيها من منكر وان القوم قد كانوا يرجعون اليه في كثير من الامور لجاز ولكان للحضور
وجه صحيح له بالدين علقة قوية فاما الدخول في آرائهم فلم يكن عليه السلام ممن يدخل فيها الا مثل
لهم ومنبها على ما شذ عنهم والدخول بهذا الشرط واجب واما الصلوة خلفهم فقد بعضهم
علمنا ان الصلوة على ضربين صلوة مقتدى مؤتم بامامه على الحقيقة وصلوة مظهر للاقتدا وصلوة

والايتمام

والايتمام وان كان لا ينوي بها فان ادعي امير المؤمنين عليه السلام انه صلى ناويا للاقتدا
فيجب ان يدلوا على ذلك فانا لا نسلمه ولا هو الظاهر الذي لا يمكن النزاع فيه وان ادعوا
صلوة مظهر للاقتدا فذلك مسلم الا انه الظاهر غير نافع فيما يقصدونه ولا يدل على
خلاف ما نذهب اليه في امره عليه السلام فلم يبق الا ان يقال فما العلة في اظهار الاقتدا
بمن لا يجوز الاقتدا به فالعلة في ذلك غلبة القوم على الامر وتمكنهم في الحل والعقد و
الامتناع من اظهار الاقتدا بهم مجاهرة ومنابذة وقد قلنا يؤدي ذلك اليه ما فيه كفاية
فاما اخذه العطية فما اخذ عليه السلام الا حقه ولا سؤال على من اخذ حقه ما يستحقه
لكنما اللهم الا ان يقال ذلك المال لا وديعة له عليه السلام في ايديهم ولا دينا في ذمتهم لم يكن
فيتعين حقه ويأخذه كيف شاء وانى شاء لكن ذلك المال انما يكون حقا له اذا كان المالك للجاني
والمستفيد له ممن قد سوغته الشريعة جبايته وغنيمته ان كان من غنيمة والغاصب ليس له
ان يغنم ولا ان يتصرف التصرف المخصوص الذي يفيد المال والجواب عن ذلك
انا نقول ان تصرف الغاصب لامر الامة اذا كان عن قهر وغلبة وسوغت الحال
للامة الامساك عن النكير خوفا وتقية يجري في الشرع مجرى تصرف المحق في باب
جواز اخذ الاموال التي تجبي على يده ونكاح السبي وما شاكل ذلك وان كان هو
لذلك الفعل صورة نوكلا معاقبا وهذا بعينه عليه نص من ائمتنا عليهم السلام لما سئلوا على يد
عن النكاح في دولة الظالمين والتصرف في الاموال فاما ما ذكر في السؤال من
نكاح السبي فقد قلنا في هذا الباب ما فيه كفاية لو اقتصرنا عليه لكنا نزيد الامر
وضوحا بان نقول ليس المشار بذلك اليه عليه السلام وقد كنا ذكرنا في كتابنا الشافي انه عليه السلام فيه علم
لم يستبحها بالسبي بل نكحها ومهرها وقد وردت الرواية من طرق العامة فضلا عن طرق

الى اصحابه بهذا بعينه قال البلاذري روى في كتابه المعروف بتاريخ الاشراف عن علي
بن المغيرة الاثرم وعباس بن هشام الكلبي عن هشام عن خراش بن اسماعيل العجلي
قال اغارت بنو اسد على بني حنيفة فسبوا خولة بنت جعفر وقدموا بها الى المدينة
في اول خلافة ابي بكر فباعوها من علي عليه السلام وبلغ الخبر قومها فقدموا المدينة على علي عليه السلام
فعرفوها فاخبروه بموضعها منهم فاعتقها ومهرها وتزوجها فولدت له محمدا
وكناه ابا القاسم قال وهذا هو الثبت لا الخبر الاول يعني بذلك خبرا رواه عن
المدائني قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام الى اليمن فاصاب خولة في
بني زبيد وقد ارتدوا مع عمرو بن معديكرب وصارت في سهمه وقال لعلي رسول
الله صلى الله عليه وآله فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ان ولدت منك غلاما
فسمه باسمي وكنه بكنيتي فولدت له بعد موت فاطمة صلوات الله عليها فسماه محمدا وكناه
ابا القاسم وهذا الخبر اذا كان صحيحا لم يبق سؤال في باب الحنفية فاما انكاحه عليه السلام
اياها فقد ذكرنا في كتابنا الشافي الجواب عن هذا الباب مشروحا وبينا انه عليه السلام
ما اجاب عمر الى نكاح بنته الا بعد توعد وتهدد ومراجعة ومنازعة بعد كلام طويل
ماثور اشفق معه من شرور فالحال وظهور ما لا يزال يخفيه منهما وان العباس رحمه الله
لما راى الامر يفضي الى الوحشة ووقوع الفرقة سأله عليه السلام رد امرها اليه ففعل
فزوجها منه وما يجري على هذا الوجه معروف انه على غير اختيار ولا ايثار وبينا في
الكتاب الذي ذكرناه انه لا يمتنع ان يبيح الشرع ان يناكح بالاكراه من لا يجوز مناكحته مع
الاختيار لا سيما اذا كان المنكح مظهرا للاسلام والتمسك بسائر الشرائع وبينا ان
العقل لا يمنع من مناكحة الكفار على سائر انواع كفرهم وانما المرجع فيما يحل من ذلك او يحرم

الى الشرع

الى الشريعة ولعل امير المؤمنين عليه السلام اقوى حجة في احكام الشرع وبينا الجواب عن الزام من الزمنا
فلو اكره على نكاح اليهود والنصارى لكان يجوز ذلك وفرقنا بين الامرين بان قلنا
ان كان السؤال عما في العقل فلا فرق بين الامرين وان كان عما في الشرع فالاجماع
يحظر ان ينكح اليهودي على كل حال وما اجمعوا على حظر نكاح من ظاهره الاسلام وهو
على نوع من القبيح لكونه اذا اضطر الى ذلك واكره عليه واذا قالوا فما الفرق
بين كفر اليهود وكفر من ذكرتم قلنا لهم واي فرق بين كفر اليهودية في جواز نكاحها عندكم
وكفر الوثنية فاما الدخول في الشورى فقد بينا في الكتاب المقدم ذكره الكلام
فيه وفي علته مستقصى وجملته انه عليه السلام لولا الشورى لم يكن ليتمكن من الاحتجاج على القوم
بفضائله ومناقبه والاخبار الدالة على النص بالامامة عليه وبما ذكره عليه السلام من
الامور التي تدل على ان اسبابه الى الامامة اقوى من اسبابهم وطريقه اليها اوضح
من طرقهم ومن كان يصغي لولا الشورى الى كلامه عليه السلام المستوفى في هذا المعنى
واي حال لولاها كانت تقتضي ذكر ما ذكره من المقامات والفضائل ولو لم يكن
في الشورى من الغرض الا هذا وحده لكان كافيا مغنيا وبعد فان الدخول له
في الشورى هو الحامل له على اظهار البيعة للرجلين والرضا بامامتهما وامضاء عقودهما
فكيف يخالف في الشورى ويخرج منها وهي عقد من عقود من لم يزل عليه السلام ممضيا
في الظاهر لعقودهم حافظا لعهودهم واول ما كان يقال له انك انما لا تدخل في الشورى
لاعتقادك ان الامامة اليك وان اختيار الامة للامام بعد الرسول صلى الله عليه وآله
باطل وفي هذا ما فيه من الامتناع من الدخول بعد ما ليه ويحمل عليه وقد قال
قوم من اصحابنا انه عليه السلام انما دخل فيها لتجويزه ان ينال الامر منها ومعلوم انه

كل بسبب ظن معها وجوز الوصول الى الامر الذي قد تعين عليه القيام به بلزومه عليه السلم التوصل
به والتحرر له وهذه الجملة كافية في الجواب على جميع ما تضمنه السؤال مسئلة
وان قيل اذا كنتم تروون عنه عليه السلم وتدعون عليه في احكام الشريعة مذاهب كثيرة
لا يعرفها الفقهاء له مذهبا وقد كان عليه السلم عندكم يشاهد الامر يجري بخلافها فالا افتى
بمذهبه وبينه عليها وارشد اليها وليس لكم ان تقولوا انه عليه السلم استعمل التقية كما
استعملها فيما تقدم لانه عليه السلم قد خالفهم في مذاهب استبد بها وتفرد بالقول بها
مثل قطع السارق من الاصابع وبيع امهات الاولاد ومسائل في الحد وغير ذلك مما هو
مذهبه عليه السلم فيه الى الان معروف فكيف اتقى في بعض وامن في اخر وحكم الجميع واحد في
انه خلاف في احكام شرعية لا تتعلق بامامة ولا تصحيح نص ولا ابطال اختيار الجواب
قلنا لم يظهر امير المومنين عليه السلم في احكام الشريعة خلافا للقوم الا بحيث كان له في
وان قل عددا وبحيث علم ان الخلاف لا يؤول الى فساد ولا يقتضي مجاهرة ولا مظاهرة
وهذه حال تعلم بالحاضر المشاهد او يغلب على ظنه فيها ما لا يعلم الغائب عنها ولا يظن
واستعمال القياس فيما يودي الى الوحشة بين الناس وتنافر بعضهم من بعض لا يسوغ
لانا قد نجد كثيرا من الناس يستوحش من ان يخالفوا في مذهب من المذاهب غاية
الاستيحاش وان لم يستوحش من الخلاف فيما هو اعظم منه واجل وقد يعاف بعضهم
في هذا الباب الصغير ولا يغضبهم الكبير وهذا انما يكون لعادات جرت واسباب
استحكمت ولاعتقادهم ان بعض الامور وان صغر في ظاهره فانه يودي الى العظائم
والكبائر ولاعتقادهم ان الخلاف في بعض الاشياء وان كان في ظاهر الامر كالخلاف
في غيره لا يقع الا من معاند منافس واذا كان الامر على ما ذكرناه لم ينكر ان يكون عليه السلم انما امير المومنين

لم يظهر

لم يظهر جميع مذاهبه التي خالف فيها القوم اظهارا واحدا لانه علم او غلب في ظنه
ان اظهار ذلك يودي الى الضرر في الدين الى ما لا يودي اليه اظهار ما اظهره وهذا
واضح لمن تدبره وقد دخل فيما ذكرناه الجواب عن قولهم لم لم يغير الاحكام وجمله ما م
ويظهر مذاهبه وما كان محجوزا في نفسه عند افضاء الامر اليه وحصول الخلافة
في يديه فانه لا تقية على من هو امير المومنين وامام جميع المسلمين لانا قد بينا ان الذي
ما افضى عليه عليه السلم الا بالاسم دون المعنى وقد كان عليه السلم معارضا منازعا مغصصا
طول ايام ولايته الى ان قبضه الله تعالى الى جنته وكيف يامن في ولايته الخلاف على
المتقدمين عليه وجل من بايعه وجمهورهم شيعة اعدائه ومن يرى انهم مضوا على
اعدل الامور وافضلها وان غاية من ياتي بعدهم ان يتبع اثارهم ويقتفي طرائقهم و
ما العجب من ترك امير المومنين عليه السلم ما ترك من اظهار مذاهبه التي كان الجمهور يخالفونه بعدهم
فيها وانما العجب من اظهاره شيئا من ذلك مع ما كان عليه من اشراف الفتنة وخوف
الفرقة وقد كان عليه السلم يجهر في مكان بعد مكان بما هو عليه من فقد التمكن وتقاعد الانصار كل منقادهم
وتخاذل الاعوان بما لو ذكرناه لاطال به الشرح وهو القائل عليه السلم والله لو ثنيت ثنيت لي
لي الوسادة لحكمت بين اهل التورية بتوراتهم وبين اهل الانجيل بانجيلهم وبين اهل
الزبور بزبورهم وبين اهل القرآن بقرآنهم حتى يزهر ينطق كل كتاب من هذه الكتب ويقول
يا رب ان عليا قد قضى بقضائك وهو عليه السلم القائل وقد استاذنه قضاته فقالوا بم
نقضي يا امير المومنين فقال عليه السلم اقضوا بما كنتم تقضون حتى يكون الناس جماعة او اموت
كما مات اصحابي يعني عليه السلم من تقدم موته من اصحابه والمخلصين من شيعته الذين قبضهم
الله تعالى وهم على حال التقية والتمسك باطنا بما اوجبه الله جل اسمه عليهم التمسك به وهذا اوضح

فيما قصدناه وقد تضمن كلامنا هذا الجواب عن سؤال من يسأل عن السبب في امتناعه عليه السلام
من رد فدك الى مستحقها لما افضى التصرف في الامامة اليه عليه السلام مسئلة
فان قيل فما الوجه في تحكيمه اباموسى وعمرو بن العاص وما العذر في ان حكم في دين الله الاشعري
الرجال وهذا يدل على شكه في امامته وحاجته الى علم بصحة طريقته ثم ما الوجه في
تحكيمه فاسقين عنده عدوين له اوليس قد تعرض بذلك لان يخلعا امامته ويشككا الناس
فيه وقد مكنهما من ذلك بان حكمهما وكانا غير متمكنين منه ولا اهتديا الى مثله ثم ما
العذر في تأخيره جهاد المرقة الفسقة وتأجيله ذلك مع امكانه واستظهاره وحضور
ناصره ثم ما الوجه في محو اسمه من الكتاب بالامامة وتنظره بمعوية في ذكر نفسه
بمجرد الاسم المضاف الى الاب كما فعل ذلك به وانتم تعلمون ان بهذه الامور ضلت
الخوارج مع شدة تخشنها وتمسكها بعلائق الدين ووثائقه الجواب قلنا كل امر ثبت في الدين
بدليل قاطع غير محتمل فليس يجوز ان نرجع عنه ونتشكك فيه لاجل امر محتمل وقد ثبت
امامة امير المؤمنين عليه السلام وعصمته وطهارته من الخطايا وبراءته من الذنوب والعيوب
بادلة عقلية وسمعية فليس يجوز ان نرجع عن ذلك اجمع ولا نشك فيه لما وقع من
التحكيم المحتمل للصواب بظاهره وقبل النظر فيه كاحتماله للخطأ ولانه لو كان ظاهره اقرب
الى الخطأ وادنى الى مخالفة الصواب بل الواجب في ذلك القطع على مطابقة ما ظهر من المحتمل
لما ثبت من الدليل وصرف ما له ظاهر عن ظاهره والعدول به الى موافقة مدلول
الدلالة التي لا يختلف مدلولها ولا يتطرق عليها التأويل وهذا فعلنا فيما ورد من آي القرآن التأويل
يخالف بظاهره الادلة العقلية مما يتعلق به الملحدون والمجبرة والمشبهة وهذه جملة قد
ذكرناها في كتابنا هذا لجلالة موقعها من الحجة ولو اقتصرنا في حل هذه الشبهة عليها لكانت

معنية

مغنية كافية كما انها كذلك فيما ذكرناه من الاصول لكننا نزيد وضوحا ولا نقتصر عليها في تنقيصهما
كما لم نفعل ذلك فيما صدرنا به هذا الكتاب من الكلام في تنزيه الانبياء عليهم السلام عن المعاصي
فنقول ان امير المؤمنين عليه السلام ما حكم مختارا بل احوج الى التحكيم والجئ اليه لان اصحابه
كانوا من التخاذل والتقاعد والتواكل الا القليل منهم على ما هو معروف ومشهور
ولما طال الحرب وكثر القتل وجل الخطب ملوا ذلك وطلبوا مخرجا من مقارعة السيوف
واتفق من رفع اهل الشام المصاحف والتماسهم الرجوع اليها واظهارهم الرضا بما
فيها ما اتفق بالحيلة التي نصبها عدو الله عمرو بن العاص والمكيدة التي كاد بها لما احس
بالبوار وعلو كلمة اهل الحق وان معوية وجنده مأخوذون قد علتهم السيوف ودنت
منهم الحتوف فعند ذلك وجد هؤلاء الاغنام طريقا الى الفرار وسبيلا الى وقوف
امر المناجزة ولعل فيهم من دخلت عليه الشبهة لبعده عن الحق وغلظ فهمه وظن ان
الذي دعى اليه اهل الشام من التحكيم وكف الحرب على سبيل البحث عن الحق والاستسلام
للحجة لا على وجه المكيدة والخديعة فطالبوه عليه السلام بكف الحرب والرضا بما بذله القوم فامتنع عليه السلام
من ذلك امتناع عالم بالمكيدة ظاهر على الحيلة وصرح لهم بان ذلك مكر وخداع فابوا
والحوا فاشفق عليه السلام في الامتناع عليهم والخلاف لهم وهم جل عسكره وجمهور اصحابه
من فتنة صماء هي اقرب اليه من حرب عدوه ولم يأمن ان يتعدى ما بينه وبينهم الى ان بامره
يسلموه الى عدوه او يسفكوا دمه فاجاب الى التحكيم على مضض ورد من كان قد اخذ
بخناق معوية وقارب تناوله واشرف على التمكن منه حتى انهم قالوا للاشتر وقد
امتنع من ان يكف عن القتال وقد احس بالظفر وايقن بالنصر اتحب انك ظفرت هاهنا وان
امير المؤمنين عليه السلام بمكانه قد اسلم الى عدوه وتفرق اصحابه عنه وقال لهم امير المؤمنين عليه السلام

عنده رفعهم المصاحف اتقوا الله وامضوا على حقكم فان القوم ليسوا باصحاب دين ولا
قرآن وانا اعرف بهم منكم قد صحبتهم اطفالا ورجالا فكانوا شر اطفال وشر رجال انهم
والله ما رفعوا المصاحف ليعملوا بها وانما رفعوها خديعة ودهاء ومكيدة فاجاب
عليه السلم الى التحكيم دفعا للشر القوي بالشر الضعيف وتلافيا للضرر الاعظم بتحمل الادنى
واراد ان يحكم من جهته عبد الله بن عباس رحمه الله عليه فابوا عليه ولجوا كالجوا في اصل
التحكيم وقالوا لا بد من يمانى مضرى فقال عليه السلم فضموا الاشتر وهو يمانى الى عمرو فقال
الاشعث بن قيس الاشتر هو الذي طرحنا فيما نحن فيه واختاروا ابا موسى مقترحين له عليه السلم
الاشعري
ملزمين له تحكيمه فحكمهما بشرط ان يحكما بكتاب الله تعالى ولا يتجاوزاه وانهما متى تعدياه
فلا حكم لهما الا السيف وهذا غاية التحرز ونهاية التحفظ لانا نعلم انهما لو حكما بما في
كتاب الله لاصابا الحق وعلما ان امير المؤمنين عليه السلم اولى بالامر وانه لا حظ لمعوية
الكتاب
وذويه في شيء منه ولما عدلا الى طلب الدنيا ومكر احدهما بصاحبه ونبذا الكتاب وحكمه
خرجا من التحكيم وبطل قولهما وحكمهما وهذا بعينه موجود في كلام امير المؤمنين ع
لما ناظر الخوارج واحتجوا عليه في التحكيم وكلما ذكرنا في هذا الفصل من ذكر الاعذار
في التحكيم والوجوه المحسنة له ماخوذ من كلامه عليه السلم مفصلا مشروحا فاما
وقد روي ذلك عنه عليه السلم
تحكيمهما مع علمه عليه السلم بفسقهما فلا سؤال فيه اذا كنا قد بينا ان الاكراه وقع على
اصل الاختيار وفرعه وانه صلى الله عليه واله الجئ اليه جملة ثم الى تفصيله ولو خلى ع
واختياره ما اجاب الى التحكيم اصلا ولا رفع السيوف عن اعناق القوم لكنه اجاب اليه ملجا
لما اجاب الى من اختاره بعينه كذلك وقد صرح ع بذلك في كلامه حيث يقول
لقد امسيت اميرا واصبحت مامورا وكنت امس امرا ناهيا واصبحت اليوم منهيا وكيف يكون

التحكيم

دالا على الشك ص
التحكيم منه عليه السلم وهو نهى عنه وغير راض به ومصرح بما فيه من الخديعة وانما
يدل على شك من حمله عليه وقاده اليه وانما يقال ان التحكيم يدل على الشك اذا
كنا لا نعرف سببه والحامل عليه او كان لا وجه له الا ما يقتضي الشك فاما اذا كنا قد
عرفنا ما اقتضاه وادخل فيه وعلمنا انه عليه السلم ما اجاب اليه الا لدفع الضرر
العظيم ولان تزول الشبهة عن قلب من ظن به عليه السلم انه لا يرضى بالكتاب ولا يجيب
الى تحكيمه فلا وجه لما ذكروه وقد اجاب صلى الله عليه واله عن هذه الشبهة بعينها في
مناظرتهم لما قالوا له اشككت فقال عليه السلم انا اولى بان لا اشك في ديني ام النبي صلعم
او ما قال الله تعالى لرسوله قل فاتوا بكتاب من عند الله هو اهدى منهما اتبعه ان
كنتم صادقين فاما قول السائل انه عرض لخلع امامته ومكن الفاسقين من
ان يحكما عليه بالباطل فمعاذ الله ان يكون كذلك لانا قد بينا انه صلى الله عليه واله انما
حكمهما بشرط ان لو وفيا به وعملا عليه لاقرا امامته واوجبا طاعته لكنهما عدلا عنه
فبطل حكمهما فما مكنهما من خلع امامته ولا من وجوب طاعته تعرض منهما لذلك ونحن نعلم
ان من قلد حاكما او ولى اميرا ليحكم بالحق ويعمل بالواجب فعدل عما شرط عليه وخالفه لا
يسوغ القول بان من ولاه عرضه للباطل ومكنه من العدول عن الواجب ولم يلحقه
اللوم
شيء من اللوم بذلك بل كان اللوم عائدا على من خالف ما شرط عليه فاما تاخر
جهاد الظالمين وتاجيل ما اتى من استيصالهم فقد بينا العذر فيه وان اصحابه تخاذلوا
وتواكلوا واختلفوا وان الحرب بلا انصار ولا اعوان لا يمكن التعرض لها منفردا بنفسه
لا يصلح
واصحابه فاما عدوله عن التسمية بامير المؤمنين واقتصاره على التسمية المجردة فضرورة الحال دعت اليها وقد سبقه
الى مثل ذلك سيد الاولين والاخرين رسول الله صلى الله عليه واله في عام الحديبية وقصته

مع سهيل بن عمرو وانذره عليه السلام بانه سيدعى الى مثلها فيجيب على مضض وكان كما انذر
وخبر صلى الله عليه وآله والقوم بلا اشكال نزلوا عما اقترحه فيه رسول الله صلى الله عليه وآله رسول الله
وهذه جملة تفصيلها يطول وفيها لمن انصف من نفسه بلاغ وكفاية مسئلة
فان قيل فاذا كان عليه السلام من امر التحكيم على ثقة ويقين فلم روي عنه انه كان يقول بعد التحكيم فاذا امر
في مقام بعد آخر لقد عثرت عثرة لا اجتبر سوف اكيس بعدها واستمر و
اجمع الرأي الشتيت المنتشر او ليس هذا اذعانا بان التحكيم جرى على خلاف الصواب المستمر
الجواب قلنا قد علم كل عاقل قد سمع الاخبار ضرورة ان امير المومنين عليه السلام
واهله وعلماء شيعته واصحابه كانوا من اشد الناس اظهارا لوقوع التحكيم من وخلاص
الصواب والسداد موقعه وان الذي دعى اليه حسن والتدبير اوجبه وانه عليه السلام
ما اعترف قط بخطا فيه ولا اغضى عن الاحتجاج على من شك فيه وضعفه كيف والخوارج
انما ضلت عنه وعصته وخرجت عليه لاجل ارادتهم عليه الاعتراف بالزلل في التحكيم
فامتنع كل امتناع وابى اشد اباء وقد كانوا يقنعون منه ويعاودون طاعته ونصرته
بدون هذا الذي اضافوه اليه عليه السلام من الاقرار بالخطا مثل ان يقول عليه السلام اللهم
ان كان خيرا فهو دون الاقرار بالخطا واظهار الندم وكيف يمتنع من شيء ويعترف بالاكثر منه
وبعضه من حجته ويجيب الى هذا مما لا يظنه عليه السلام من يعرف حق معرفته وهذا الخبر شاذ
ضعيف فاما ان يكون باطلا موضوعا او يكون الغرض فيه غير ما ظنه القوم من الاعتراف
بالخطا في التحكيم فقد روي عنه عليه السلام معنى هذا الخبر وتفسير مراده ونقل من طرق معروفة
موجودة في كتب اهل السير انه عليه السلام لما سئل عن مراده عليه السلام بهذا الكلام قال اني كتبت الى
محمد بن ابي بكر كتابا في القضايا يعمل عليه فاعترضه معوية فاخذه منه فتاسف صلى الله عليه وآله باب الكتب

فلشدة ذكره وافقده لديهم

علي

على ظفر عدوه بذلك اشفق من ان يعمل بما فيه من الاحكام ويتوهم ضعفة اصحابه ان
ذلك من عنده فتقوى الشبهة به عليهم وهذا وجه صحيح يقتضي التاسف والتندم و من علمه و م
ليس في الخبر المتضمن للشعر ما يقتضي ان ندمه كان على التحكيم دون غيره واذا جاءت
رواية بتفسير ذلك عنه عليه السلام كان الاخذ بها اولى مسئلة فان قيل فما الوجه
فيما فعله امير المومنين عليه السلام عند حربه للخوارج يوم النهروان من رفع راسه الى السماء
ناظرا اليها تارة والى الارض اخرى وقوله والله ما كذبت ولا كذبت فلما قتلهم و
فرغ من الحرب قال له الحسن ابنه عليه السلام يا امير المومنين اكان رسول الله صلى الله عليه وآله
تقدم اليك في هولاء بشيء فقال لا ولكن امرني رسول الله صلى الله عليه وآله بكل حق
ومن الحق ان اقاتل المارقين والناكثين والقاسطين وليس قد تعلق بهذا النظام
في كتابه المعروف بالنكت وقال هذا توهم منه لاصحابه ان رسول الله صلى الله عليه وآله
قد تقدم اليه في امر الخوارج اذ يقول والله ما كذبت ولا كذبت الجواب انا لا ان الخوارج سيخرجون لعنهم وقتالهم
ندري كيف ذهب على النظام كذب هذه الرواية يعني المتضمنة لقوله عليه السلام انه لم يعهد الله
الرسول عليه السلام في ذلك بشيء ان كان النظام رواها ونقلها ام كيف استجاز ان
نضيفها اليه عليه السلام ان كان تخرصها وكيف ظن ان مثل ذلك يخفى على احد مع ظهور الحال خرصها
وتواتر الروايات عنه عليه السلام بالانذار بقتال اهل النهروان وكيفيته والاشعار
بقتل المخدج ذي الثدية وانما كان عليه السلام ينظر الى السماء ثم الى الارض ويقول ما كذبت المخدج
ولا كذبت استبطاء لوجود المخدج لانه عليه السلام عند قتل القوم امر بطلبه في جملة القتلى فلما
طال الامر في وجوده واشفق عليه السلام من وقوع شبهة من ضعفة اصحابه فيما كان يخبر به و
نذر من وجوده فعل عليه السلام ذلك واشتد همه وكرر قوله ما كذبت ولا كذبت الى ان

اباح الله وجوده والظفر به بين القتلى على الهيئة التي كان عليه السلم ذكرها فلما ان احضروه اياه
كبر عليه السلم واستبشر به فان الشبهه في صحة خبره وقد روي من طرق مختلفه وجهات كثيرة عنه عليه السلم
الانذار بقتال الخوارج وقتل المخدج على صفته التي وجد عليها وانه صلى الله عليه واله كان يسر به — المخدج
يقول لاصحابه انهم لا يعبرون النهر حتى يصرعوا دونه وانه لا يقتل منهم الا دون العشرة
ولا يبقى من الخوارج الا دون العشرة حتى ان رجلا من اصحابه قال له يا امير المومنين قد عبروا
القوم وقطعوا النهر فقال عليه السلم لا والله ما قطعوه ولا يقطعوه حتى يقتلوا دونه عهد معهود — القوم
من الله ورسوله فكيف يستجيز عاقل ان ذلك كان من غير علم ولا اطلاع من الرسول عليه السلم له
الصلوة والسلم صلى الله عليه واله على وقوعه وكونه وقد روي ان عبيدة السلماني لما سمعه — السلماني
يخبر النبي صلى الله عليه واله بقتال الخوارج قبل ذلك بمدة طويلة وقتل المخدج شك فيه
لضعف بصيرته فقال له عليه السلم انت سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله فقال اي ورب الكعبة مرات
وقد روي امير المومنين عليه السلم لهم وانذاره الرسول عليه الصلوة والسلم بذلك جماعة من — امر الخوارج وقتاله
الصحابة لولا ان في ذكر ذلك خروجا عن غرض الكتاب لذكرناه حتى ان عائشة روت في الخارجة
ممن روت ذلك فعمار بن جامر عن مسروق قال دخلت على عائشة فقالت من قتل الخارجة
قلت قتلهم علي بن ابي طالب فسكتت فقلت لها يا امه اسئلك الله بحق نبيه وحقي فاني
لك ولد الا كتمتني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله يقول فيهم شيئا الا لما اخبرتنيه
فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول هم شر الخلق والخليقة يقتلهم خير الخلق — فقالت
والخليقة واقربهم عند الله وسيلة وعن مسروق ايضا عن عائشة انها قالت من قتل
ذا الثدية قلت علي بن ابي طالب عليه السلم قالت لعن الله عمرو بن العاص فانه كتب الي يخبرني انه قتله
بالاسكندرية الا انه لا يمنعني ما في نفسي ان اقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله يقول

سمعته

سمعته يقول يقتلهم خير امتي من بعدي وروي فضالة بن ابي فضالة انه كان ممن شهد مع — وهوم
رسول الله صلى الله عليه واله بدرا قال اشتكى امير المومنين رسول الله صلى الله عليه واله بينبع شكاة ثقل له
منها فخرج الى عوده فخرجت معه فلما دخلت عليه قال له لا تخرج الى المدينة فان اصابك حادث
شهدك اصحابك وصلوا عليك فانك هاهنا بين ظهراني اعراب جهينة فقال عليه السلم اني
لا اموت من مرضي هذا انه فيما عهد الي رسول الله صلى الله عليه واله ان لا اموت حتى
اومر واقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين وحتى تخضب هذه من هذا واشار عليه السلم
الى لحيته وراسه وذكر المروي في هذا الباب يطول والامر في اخباره عليه السلم بقصه
الخوارج وقتاله لهم وانذاره بذلك ظاهر جدا مسيله فان قيل فما الوجه فيما
روي عنه عليه السلم من قوله اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه واله فهو كما حدثتكم فوالله — بحديث
لئن اخر من السماء احب الي من ان اكذب على رسول الله صلى الله عليه واله واذا سمعتموني
احدث فيما بيني وبينكم فانما الحرب خدعة وليس هذا مما ينفي الانتظام ايضا فقال
لو لم يحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه واله بالمعاريض لما اعتذر من ذلك وذكر ان
هذا يجري مجرى التدليس في الحديث الجواب ان امير المومنين عليه السلم لفرط احتياطه
بالدين وتحننه فيه وعلمه بان المخبر ربما دعته الضرورة الى ترك التصريح واستعمال — ترالم
التعريض اراد ان يميز للسامعين بين الامرين ويفصل لهم بين ما لا يدخل فيه التعريض
من كلامه مما باطنه كظاهره وبين ما يجوز ان يعرض فيه للضرورة وهذا نهاية الحكمة منه عليه السلم
وانا اللبس والشبهه وتجري للبيان والايضاح ما الضد مما توهم النظام من دخوله في باب
التدليس في الحديث لان المدلس يقصد الى الابهام ويعدل عن البيان والايضاح
طلبا لتمام غرضه وهو عليه السلم ميز بين كلامه وفرق بين انواعه حتى لا تدخل الشبهة فيه

١٠٤

على احد واعجب من هذا كله قوله انه لو لم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله بالمعاريض
لما اعتذر من ذلك لانه عليه السلام ما اعتذر كما ظنه وانما نفى ان يكون التعريض مما تدخل روايته
عن رسول الله صلى الله عليه وآله كما انه ربما دخل فيما يخبر به عن نفسه قصد الايضاح و
نفي الشبهة وليس كل من نفى عن نفسه شيئا واخبر عن برائته منه فقد فعله وقوله عليه السلام
لان اخر من السماء يدل على انه ما فعل ذلك ولا يفعله وانما نفاه حتى لا يشتبه على احد
خبره عن نفسه وما يجوز فيه بما يرويه وما يسنده الى الرسول صلى الله عليه وآله مسئلة
فان قيل فما الوجه فيما روي عنه عليه السلام انه قال كنت اذا حدثني احد عن رسول الله صلى الله عليه وآله
بحديث استحلفته بالله انه سمعه عن رسول الله صلى الله عليه وآله فان حلف صدقته
والا فلا وحدثني ابو بكر وصدق ابو بكر اوليس هذا الخبر مما طعن به النظام وقال لا
يخلو المحدث عنده من ان يكون ثقة قطعيا فان كان ثقة فما معنى الاستحلاف وان
كان متهما فكيف يحقق قول المتهم يمينه واذا جاز ان يحلف بالباطل الجواب
قلنا هذا خبر ضعيف مدفوع مطعون على اسناده لان عثمان بن المغيرة رواه عن
علي بن ربيعة الوالبي عن اسماء بن الحكم الفزاري قال سمعت عليا عليه السلام يقول كذا وكذا
واسماء بن الحكم مجهول عند اهل الرواية لا يعرفونه ولا روى عنه شيء من الاحاديث غير هذا
الخبر الواحد وقد روي ايضا من طريق سعد بن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن اخيه عن
جده ابي سعيد رواه هشام بن عمار والزبير بن بكار عن سعد بن سعيد عن جده
عن امير المؤمنين عليه السلام وقال الزبير عن سعد بن سعيد انه ما ادري اخبت منه وقال
ابو عبد الرحمن النسائي عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد المقبري متروك الحديث وقال
يحيى بن معين انه ضعيف ورووه من طريق ابي المغيرة المخزومي عن ابن نافع عن سلمان بن يزيد عن

المقبري

وصدقني
او ظننا
او متهما

ان يحدث عن رسول الله ص
بالباطل جازم

عن امير المومنين عليه السلام قال

٢١

المقبري وابو المغيرة المخزومي لا يعرفه اكثر اهل الحديث ورووه من طريق عطاء بن مسلم عن
عن الحرث عن المخزومي عن ابي هريرة عن امير المؤمنين عليه السلام بل لم يروه وعمارة وهو عمارة
بن جوين وهو ابو هارون العبدي وقيل انه متروك الحديث ومما ينبئ عن ضعف
هذا الحديث واختلال رواته من المعروف والظاهر ان امير المؤمنين عليه السلام لم يروه عن
احد قط حرفا الا عن النبي صلى الله عليه وآله واكثر ما يدعى عليه من ذلك هذا الخبر الذي
عرفي الكلام عليه وقوله ما حدثني احد عن رسول الله صلى الله عليه وآله الا استحلفته
يقتضي ظاهره انه قد سمع اخبارا عنه عليه السلام من جماعة من الصحابة والمعلوم خلاف
ذلك فاما تعجب النظام من الاستحلاف فهو في غير موضعه لانا نعلم ان في عرض اليمين تهديدا
لمن عرضت عليه وتخويفا بعقابه سواء كان من تعرض عليه ثقة او ظنينا لان بذل
اليمين والاقدام عليها يزيدنا في الثقة بصيرة وربما قوى حال الظنين فيرده لبعد الاقدام
على اليمين الفاجرة ولهذا نجد كثيرا من الجاحدين للحقوق متى عرضت عليهم اليمين امتنعوا
منها واقروا بها بعد الجحود واللجاج ولهذا استظهر في الشريعة باليمين على المدعى عليه و
في القاذف زوجته في التلفظ باللعان ولو ان ملحدا اراد الطعن على الشريعة واستعمل
من الشبهة ما استعمله النظام فقال اي معنى لليمين في الدعاوى والمستحلف ان كان
ثقة فلا معنى لاستحلافه وان كان ظنينا متهما فهو بان يتقدم على اليمين اولى وكذلك
في القاذف زوجته لما كان له جواب الا ما اجبنا به النظام وقد ذكرناه وتحكي عن الزبير
بن بكار في هذا الخبر تاويلا قريبا وهو انه قال كان ابو بكر وعمر اذا جاءهما حديث عن رسول
الله صلى الله عليه وآله لا يعرفانه لم يقبلاه حتى ياتي مع الذي ذكره اخر فيقوم ما مقام
الشاهد بن قال فاقام امير المؤمنين عليه السلام اليمين مع المحدث مقام الشاهد مع اليمين

مجهول

قالوا المخزومي لم يسمع من امير المومنين ع

وتذكيرا بالله تعالى

دعواه

في الحقوق كما اقاما الرواية في طلب شاهدين عليهما مقامها في الحقوق فان قيل وليس هذا
الحديث اذا اسلمتموه واخذتم في تاويله يقتضي ان امير المومنين عليه السلم ما كان يعلم الشيء
الذي يخبر به عن الرسول صلى الله عليه وآله وانه كان يستفيده من المخبر ولولا ذلك لما كان
لاستحلافه معنى وهذا يوجب انه كان غير محيط بعلم الشريعة على ما تذهبون اليه قلنا
قد بينا الجواب عن هذه الشبهة في كتابنا الملقب بالشافي في الامامة وذكرنا انه عليه السلم
وان كان عالما بصحة ما اخبره المخبر به وانه من الشرع فقد يجوز ان يكون المخبر به ما سمعه
من الرسول صلى الله عليه وآله وان كان من شرعه ويكون كاذبا في دعاية السماع فكان يستحلفه
لهذه العلة وقلنا ايضا لا يمتنع ان يكون ذلك انما كان منه عليه السلم في حيوة الرسول صلى
الله عليه وآله وفي تلك الاحوال لم يكن محيطا بجميع الاحكام بل كان يستفيدها حالا بعد
حال فان قيل فكيف خص ابا بكر في هذا الباب بما لم يخص به غيره قلنا يحتمل ان يكون
ابا بكر حدثه بما علم انه سمعه من الرسول صلى الله عليه وآله وحضر بلفظه له من حضرته صلى الله عليه وآله وخص
فلم يحتج الى استحلافه لهذا الوجه مسئلة فان قيل فما الوجه فيما ذكره النظام في
كتابه المعروف بالنكت من قوله العجب مما ذكره علي بن ابي طالب في حرب اصحاب الجمل لانه قتل حكم بده
المقاتلة ولم يغنم فقال له قوم من اصحابه ان كان قتلهم حلالا فغنيمتهم حلال وان كان غنيمتهم
حراما فقتلهم حرام فكيف قتلت ولم تسب فقال عليه السلم فايكم ياخذ عايشة في سهمه فقالوا
قوم ان عايشة نقصان لرسول الله صلى الله عليه وآله ونحن لا نغنمها ونغنم من ليس سبيله
رسول الله صلى الله عليه وآله سبيلها قال فلم يجبهم الى شيء من ذلك فقال له عبد الله بن وهب
الراسبي اليس قد جاز ان نقتل من حارب مع عايشة ولا نقتل عايشة قال بلى قد جاز ذلك
واحله الله عز وجل قال له عبد الله فلم لا جاز ان نغنم غير عايشة ممن حاربنا ونكون غنيمة عايشة بروهب

غير حلال

غير حلال لنا اذ صفنا عن حقنا فامسك عن جوابه فكان هذا اول شيء حقدته الشراة على علي عليه السلم
الجواب قلنا ليس يشنع امير المومنين عليه السلم ويعترض في الاحكام الا من قد اعمى
الله قلبه واضله عن رشده لانه عليه السلم المعصوم الموفق المسدد على ما دلت عليه
الادلة الواضحة ولو لم يكن كذلك وكان على ما يعتقده المخالفون اليس هو الذي
شهد له الرسول صلى الله عليه وآله بانه اقضى الامة واعرفها بالاحكام الشرعية وهو
الذي شهد له بان الحق يدور معه كيف ما دار فينبغي لمن جهل وجه شيء فعله ان يعود
على نفسه باللوم ويقر عليها بالعجز والنقص ويعتقد ان ذلك موافق للسداد وللصواب
وان جهل وجهه وضل عن علته وهذه جملة يغني التمسك بها عن كثير من التفصيل
والاستعمال كثير من التاويل وامير المومنين عليه السلم ما قاتل اهل القبلة الا بعهد من الرسول
صلى الله عليه وآله وقد صرح عليه السلم بذلك في كثير من كلامه الذي قد مضى حكاية بعضه
ولم يسر فيهم الا بما عهده اليه من السيرة وليس يمكن ان تختلف احكام المحاربين فيكون
منهم من يقتل ويغنم ومنهم من يقتل ولا يغنم لان احكام الكفار في الاصل مختلفة
ومقاتلوا امير المومنين عليه السلم عندنا كفار بقتالهم له واذا كان في الكفار من تقر على
كفره وتوخذ الجزية منه ومنهم من لا تقر على كفره ولا يقعد عن محاربته الى غير ذلك مما اختلفوا فيه
فيه من الاحكام جاز ايضا ان يكون فيهم من يغنم ومن لا يغنم لان الشرع لا ينكر فيه هذا
الضرب من الاختلاف وقد روي ان مرتدا على عهد ابي بكر يعرف بعلاثة ارتد فلم يعرض
ابو بكر لماله وقال انا مراته ان كان علاثة ارتد فانا لم نرتد وروي مثل ذلك في مرتد
قتل ايام عمر بن الخطاب فلم يعرض لماله وروي ان امير المومنين عليه السلم قتل مستورد
العجلي ولم يعرض لماله فالقتل لوجوبه ليس بامارة على تناول المال واستباحته على ان الذي

رواه النظام من القصة محرف مصحف ولعل الصواب الذي تظاهرت به الروايات
ونقله اهل السير في هذا الباب من طرق مختلفة ان امير المومنين عليه السلام لما خطب بالبصرة
واجاب عن مسائل شتى سئل عنها واخبر بالملاحم واشياء تكون بالبصرة قام اليه عمار بن
ياسر رضي الله عنه فقال يا امير المومنين ان الناس يكثرون في امر الفيء ويقولون
من قاتلنا فهو وماله وولده فيء لنا وقام رجل من بكر بن وائل يقال له عباد بن قيس فقال
له يا امير المومنين والله ما قسمت بالسوية ولا عدلت في الرعية فقال ولم ذلك ويحك
قال لانك قسمت ما في العسكر وتركت الاموال والنساء والذرية فقال امير المومنين عليه السلام
يا ايها الناس من كانت به جراحة فليداوها بالسمن فقال عباد بن قيس جئنا نطلب
غنائمنا فجئتنا بالترهات فقال عليه السلام ان كنت كاذبا فلا اماتك الله حتى يدركك غلام ثقيف كاذبا م
فقال رجل يا امير المومنين ومن غلام ثقيف فقال رجل لا يدع لله حرمة الا انتهكها قال له فقال له
الرجل يموت او يقتل فقال امير المومنين عليه السلام بل يقصمه قاصم الجبارين بحرق سته
من كثرة ما يحدث من بطنه يا اخا بكر انت امرؤ ضعيف الرأي اما علمت انا لا ناخذ الصغير لكثرة؟
بذنب الكبير وان الاموال كانت لهم قبل الفرقة وتقسيم ما حوى عسكرهم وما كان في دورهم
فهو ميراث لذريتهم فان عدا علينا احد اخذناه بذنبه وان كف عنا لم نحمل عليه ذنب غيره
يا اخا بكر والله لقد حكمت فيهم بحكم رسول الله صلى الله عليه وآله في اهل مكة قسم ما فيهم
حوى العسكر ولم يعرض لما سوى ذلك وانما اقتفيت اثره حذو النعل بالنعل يا اخا
بكر اما علمت ان دار الحرب يحل ما فيها ودار الهجرة محرم ما فيها الا بحق مهلا مهلا رحمكم
الله فان انتم انكرتم ذلك علي فايكم ياخذ امه عائشة بسهمه قالوا يا امير المومنين اصبت
واخطأنا وعلمت وجهلنا اصاب الله بك الرشاد والسداد فاما قول النظام ان هذا اول

ما حدثه

ما حدثه الشراة عليه فباطل لان الشراة ما شكوا فيه قط عليه السلام ولا ارتابوا بشي
من افعاله قبل التحكيم الذي منه دخلت الشبهة عليهم وكيف يكون ذلك وهم الناصرون
له بصفين والمجاهدون بين يديه والسافكون دماءهم تحت رايته وحرب صفين كانت
بعد الجمل بمدة طويلة وكيف يدعى ان الشك منهم في امره كان اشد وهو في حرب الجمل
لولا ضعف البصائر مسئلة فان قيل فما الوجه فيما ذكره النظام من ان ابن جرموز بلغ
لما اتى امير المومنين عليه السلام براس الزبير وقد قتله بوادي السباع قال امير المومنين عليه السلام
والله ما كان ابن صفية بجبان ولا لئيم ولكن الحين ومصارع السوء فقال ابن جرموز
للجائزة يا امير المومنين فقال عليه السلام اما سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول بشر قاتل ابن
صفية بالنار فخرج ابن جرموز وهو يقول اتيت عليا براس الزبير وكنت ارجو
به الزلفة فبشر بالنار قبل العيان فبئس البشارة والتحفة فقلت له ان قتل عنده
الزبير لولا رضاك من الكلفة فان ترض ذاك فمنك الرضا والا فدونك لي حلفة
~~احلف عند [illegible] الحلف الذي يحلف [illegible]~~
المحلين والمحرمين ورب الجماعة والالفة لسيان عندي قتل الزبير وضرطة عنز
بذي الجحفة قال النظام وقد كان يجب على علي ان يقيد بالزبير وكان يجب على الزبير
اذ بان له انه على خطأ ان يلحق بعلي فيما هو عليه الجواب قلنا انه لا شبهة في ان
الواجب على الزبير ان يعدل الى امير المومنين عليه السلام وينحاز اليه ويبذل النصرة لا سيما
ان كان رجوعه على سبيل التوبة والانابة ومن اظهر ما اظهره من المباينة والمحاربة
اذا تاب وتبين خطأه يجب عليه ان يظهر ضد ما اظهره لا سيما وامير المومنين عليه السلام في كان
تلك الحال مصاف لعدوه ومحتاج الى نصرة من هو دون الزبير في الشجاعة والنجدة وليس هذا

موضع استقصاء ما يتصل بهذا المعنى وقد ذكرناه في كتابنا الشافي المقدم ذكره فاما
امير المؤمنين عليه السلم فانما عدل عن ان يقيد ابن جرموز لاحد امرين احدهما ان كان ابن جرموز
قتله غدرا او بعد ان امنه وقتله بعد ان ولى مدبرا وقد كان امير المؤمنين عليه السلم امر اصحابه
ان لا يتبعوا مدبرا ولا يجهزوا على جريح فلما قتل ابن جرموز الزبير مدبرا كان بذلك عاصيا
مخالفا لامر امامه عليه السلم فالسبب في انه لم يقده به ان اولياء الدم الذين هم اولاد الزبير
لم يطالبوا بذلك ولم يحاكموا فيه وكان اكبرهم والمنظور اليه منهم عبد الله محاربا لامير المؤمنين ع
مجاهرا بالعداوة والمشاقة فهو فقد بطل بذلك حقه لانه لو اراد ان يطالب به لرجع عن
الحرب وبايع وسلم ثم طالب بعد ذلك فانتصف له منه وان كان الامر الآخر وهو ان
يكون ابن جرموز ما قتل الزبير الا مبارزة بغير غدر ولا امان تقدم على ما ذهب اليه قوم
فلا يستحق بذلك قودا ولا مسئلة ههنا في القود فان قيل على هذا الوجه ما معنى بشارته
بالنار قلنا المعنى فيها الخبر عن عاقبة امره لان الثواب والعقاب انما يحصلان على عواقب
الاعمال وخواتيمها وابن جرموز هذا خرج مع اهل النهروان على امير المؤمنين عليه السلم فقتل
هناك وكان بذلك الخروج من اهل النار لا بقتل الزبير فان قيل فاى فائدة في اضافة
البشارة بالنار الى قتل الزبير وقتله طاعة وقربة انما يجب ان يضاف البشارة الى ما يستحق
به النار قلنا عن هذا جوابان احدهما انه اراد عليه السلم التعريف والتنبيه فلما اراد
تعريف الانسان بالمشهور من فعاله والظاهر من اوصافه وابن جرموز كان غفلا خاملا
وكان فعله بالزبير من اشهر ما يعرف به شانه وهذا وجه في التعريف مثله صحيح والجواب الثاني
ان قتل الزبير اذا كان باستحقاق به على وجه الصواب من اعظم الطاعات واكبر القربات
ومن جرى على يده نظر به الفوز بالجنة فاراد عليه السلم ان يعلم الناس ان هذه الطاعة العظيمة التي

نعلى — بالنار — غافلا

يكون

يكن ثوابها اذا لم يعقب بما يفسدها غير نافع لهذا القاتل وانه سياتي من فعله في المستقبل
ما يستحق به النار فلا تظنوا به لما اتفق على يده من هذه الطاعة خيرا وهذا يجري مجرى ان
يكون لاحدنا صاحب مخصوص (خصيص) به خفيف في طاعته مشهور بنصيحته فيقول هذا المعجب
بعد برهة من الزمان لمن يشيد اطرافه ويعجبه اليس صاحبي فلان الذي كانت له من الحقوق
كذا وكذا وبلغ من الاختصاص بي الى ان فعل كذا قلنا فلا تعجبوا به وسلبته ما له فان كان
ذلك انما استحقه بما يجدد منه في المستقبل وانما عرفنا المحسوبي باعماله على سبيل
النبي وهذا واضح مسئلة فان قيل فما الوجه فيما عابه النظام به عليه السلم من الاحكام
التي ادعى انه خالف بها جميع الامة مثل بيع امهات الاولاد وقطع يد السارق من اصول
الاصابع ودفع السارق الى الشهود وجلد الوليد بن عقبة اربعين سوطا في خلافة
عثمان وحكمه بتنصيف الرجال في القنوت وقبوله شهادة الصبيان بعضهم على بعض وانه كان
يقول واشهدوا ذوي عدل منكم واخذه نصف دية الرجل من اولياء المراة واخذه
نصف دية العين المقتص من الاعور وتخليفه رجلا يصلي العيدين بالضعفاء في المسجد
الاعظم وانه احرق رجلا اتى غلاما في دبره واكثر ما اوجب على من فعل هذا الفعل الرجم
وانه عليه السلم اتي بمال من مهور البغايا فقال ارفعوه حتى يجيء عطاء غني وباهلة وقال النظام
ولم يخص بهذا المال غنيا وباهلة فان كانوا مؤمنين فمن عداهم من المؤمنين مثلهم في جواز
تناول هذا المال وان كانوا غير مؤمنين فكيف ياخذون العطاء مع المؤمنين
قال وذلك المال وان كان من مهور البغايا او ثمن لحوم الخنازير بعد ان يكون للكفار
فقد ابيحه الله تعالى على المؤمنين فهو حلال طيب للمؤمنين الجواب انا قد بينا قبل هذا
الموضع انه لا يعترض على امير المؤمنين عليه السلم في احكام الشريعة ويطعن عليه في عزه او انه الا معاند

يعطي من هذا المال غنيا وباهلة وهم ارذل العرب

لا يعرف قدره ومن شهد له النبي صلى الله عليه وآله بانه اقضى الامة وان الحق معه يدور كيف
ما دار وضرب بيده على صدره وقال اللهم اهد قلبه وثبت لسانه لما بعثه الى اليمن
حتى قال امير المؤمنين عليه السلم فما شككت في قضاء بين اثنين وقال فيه عليه السلم انا مدينة
العلم وعلي بابها فمن اراد المدينة فليات الباب لا يجوز ان تعترض احكامه ولا النظر بها الا
بالصحة والسداد واعجب من هذا كله الطعن على هذه الاحكام واشباهها بانها خلاف
للاجماع واي اجماع ليت شعري يستقر وامير المؤمنين عليه السلم خارج منه ولا احد من
الصحابة الذين لهم في الاحكام مذاهب وفتاوى وقيام الا وقد تفرد بشيء لم يكن له عليه
موافق وما عد مذهبه خروجا عن الاجماع ولولا التطويل لذكرنا شرح هذه الجملة
ومعرفتها وظهورها يغنينا عن تكلف ذلك ولو كان للطعن على امير المؤمنين عليه السلم
في هذه الاحكام مجال وله وجه لكان اعداؤه من بني امية والمتقربين اليهم من شيعتهم
بذلك اخبر واليه اسبق وكانوا يعيبونه عليه ويدخلونه في جملة مثالبهم ومعايبهم
التي يتحلونها ولما تركوا ذلك حتى يستدركه النظام بعد السنين الطويلة وفي اعراضهم
عنه دليل على انه لا مطعن بذلك ولا معاب وبعد فكل شيء فعله امير المؤمنين عليه السلم من
هذه الاحكام وكان له مذهبا ففعله عليه السلم له واعتقاده اياه هو الحجة فيه والبرهان
على صحته لقيام الادلة على انه عليه السلم لا يزل ولا يغلط ولا يحتاج الى بيان وجوه زائدة
على ما ذكرناه الا على سبيل الاستظهار والتوسع على الخصوم وتسهيل طريق الحجة عليهم فاما
بيع امهات الاولاد فلم يسر فيهن الا بنص الكتاب وظاهره قال الله تعالى والذين هم لفروجهم
حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم
العادون ولا شبهة في ان ام الولد يطاها سيدها بملك اليمين لانها ليست زوجة وهو

عاد

عاد في وطيها الى ما لا يحل واذا كانت مملوكة مسترقة بطل ما يدعونه من ان ولدها اعتقها وايضا
فان ذلك انه لا خلاف في ان لسيدها ان يعتقها ولو كان الولد قد اعتقها لما صح ذلك لان عتق
المعتق محال وهذه الجملة توضح عن بطلان ما يروونه من ان ولدها اعتقها ثم يقال لهم اليس
هذا الخبر لم يقتض ان لها جميع احكام المعتقات فلا بد من بلى فيقال لهم فما انكرتم من ان
لا انه لو اقتضى ذلك لما جاز ان يعتقها السيد ولا ان يطاها الا بعقد وانما اقتضى بعض احكام المعتقات
محالفكم يمكننا ان يستعمل ايضا على سبيل التخصيص كما استعملتموه في قول من اراد بيعها
لم يجز الا في دين وعند الضرورة وعند موت الولد فكانها تجري مجرى المعتقات فيما لا يجوز
بيعها فيه وان لم يجر من كل وجه كما اجريتموه مجراهن في وجه دون اخر فاما قطع السارق
من اصول الاصابع فهذا الحق الواضح الجلي لان الله تعالى قال والسارق والسارقة فاقطعوا
ايديهما واسم اليد يقع على جملة هذا العضو الى المنكب ويقع ايضا عليه الى المرفق والى الزند
والى الاشاجع كل ذلك على سبيل الحقيقة ولهذا يقول احدهم ادخلت يدي في الماء الى
الاصابع والى الزند والى المرفق والى المنكب فيجعل كل ذلك غاية وقال الله تعالى فويل للذين
يكتبون الكتاب بايديهم ومعلوم ان الكتابة تكون بالاصابع ولو بري احدنا قلما فجرحت
السكين اصابعه لقيل قطع يده وعقرها ونحو ذلك وقال الله تعالى في قصة يوسف عليه السلم فلما رأينه
اكبرنه وقطعن ايديهن ومعلوم انهن ما قطعن اكفهن الى الزند بل على ما ذكرناه واذا كان الامر
على ما ذكرناه لم يكن ان يحمل اليد على اكمل ما تناولت هذه اللفظة حتى تقطع من الكتف على مذهب
الخوارج لان هذا باطل عند جميع الفقهاء ووجب ان نحمله على ادنى ما تناوله وهو من اصول
الاشاجع والقطع من الاصابع اولى بالحكمة وارفق بالمقطوع لانه اذا قطع من الزند فاتته
من المنافع اكثر مما يفوته اذا قطع من الاشاجع وقد روي ان علي بن اصمع سرق عيبة لصفوان
فاتي به امير المؤمنين عليه السلم فقطع من اشاجعه فقيل له يا امير المؤمنين افلا من الرسغ فقال عليه السلم

فعلى اي شيء سوّغا وبأي شيء يستجيز ومهما اشكلنا فانا لا نشك في ان امير المؤمنين عليه السلام كان

اعلم باللغة العربية من النظام وجميع الفقهاء الذين خالفوه في القطع واقرب الى فهم ما ينطق

به القرآن وان قولنا يجري في العربية وقد روي وقد سمع الآية وعرف اللغة التي بها نزل القرآن

فلم يذهب الى ما ذهب اليه الاعور جرح ويعش فاما دفع السارق الى الشهود فلا

ادري من اي وجه كان عيبا وهل دفعه اليهم ليقطعوه الا كدفعه الى غيرهم ممن يتولى ذلك منه

وفي هذا فضل استظهار عليهم وتهيبهم من ان يكذبوا فيعظم عليهم تولي ذلك ومباشرته

بنفوسهم وهذا نهاية الحزم والاحتياط للدين فاما جلد الوليد بن عقبة اربعين سوطا

فان المروي انه عليه السلام جلده بنسعة لها راسان فهذا الحد ثمانين كاملا وهذا ماخوذ من

قوله وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث فاما الجهر بتسمية الرجال في القنوت

فقد سبقه الى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وتظاهرت الروايات بانه عليه السلام

كان يقنت في صلوة الصبح ويلعن قوما من اعدائه باسمائهم فمن عاب ذلك او طعن فيه

فقد طعن على الاسلام وقدح في الرسول صلى الله عليه وآله فاما قبول شهادة الصبيان

فالاحتياط للدين يقتضيه ولم ينفرد امير المؤمنين عليه السلام بذلك بل قال القول به بعينه

او قريبا منه جماعة من الصحابة والتابعين وروي عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان في

شهادة الصبي بعد كبره والعبد بعد عتقه والنصراني بعد اسلامه انها جائزة وهذا قول

بعض من الفقهاء المتاخرين كالثوري وابي حنيفة واصحابه وروى مالك بن انس عن هشام

بن عروة ان عبد الله بن الزبير كان يقضي بشهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح وروي

عن هشام بن عروة انه قال سمعت ابي يقول يجوز شهادة الصبيان بعضهم على بعض يوخذ

باول قولهم وروي عن مالك بن انس انه قال المجتمع عليه عندنا يعني اهل المدينة ان شهادة

فوائد

يشهد جماعة

الصبيان

الصبيان يجوز فيما بينهم من الجراح ولا يجوز على غيرهم اذا كان ذلك قبل ان يتفرقوا او يخببوا

ويعلموا فان تفرقوا فلا شهادة لهم الا ان يكونوا قد شهدوا عدولا على شهادتهم قبل

ان يتفرقوا ويوشك ان يكون الاخذ باقوالهم اوائل اقوالهم لان من عادة الصبي وسجيته اذا

اخبر بالبديهة ان يذكر الحق الذي عاينه ولا يتعمل لتحريفه وليس جميع الشهادات تراعى

فيها العدالة وجماعة من العلماء قد اجازوا شهادة اهل الذمة في الوصية في السفر اذا

لم يوجد مسلم وتاولوا ذلك قول الله عز وجل اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم

وقد اجازوا شهادة النساء وحدهن فيما لا يجوز ان ينظر اليه الرجال وقبول شهادة القابلة

وانما اردنا بذكر قبول شهادة النساء ان قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم مخصوص غير

عام في جميع الشهادات الا ترى ان ذلك غيرها نوع من قبول اليمين مع شهادة الواحد

بعد فليس قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم بمقتض غير الامر بالشهادة على هذا الوجه

وليس بمانع قبول شهادة غير العدلين ولا تعلق له باحكام قبول الشهادات فاما اخذ

نصف الدية من اولياء المرأة اذا ارادوا قتل الرجل بها فهو الصحيح الواضح الذي لا يجوز خلافه

لان دية الرجل عشرة الاف درهم ودية المرأة نصفها فاذا اراد اولياء المرأة قتل الرجل بعين

فانما يتلفون نفسا ديتها الضعف من دية مقتولهم فلا بد اذا اختاروا ذلك من رد

النصف

التتمة وهذا لو ارادوا اخذ الدية لما ياخذوا اكثر من خمسة الاف درهم وهكذا

القول في اخذ نصف الدية من المقتص من الاعور لان دية عين الاعور عشرة الاف وديته احرى

عيني الصحيح خمسة الاف درهم فلا بد من الرجوع بالنصف على ما ذكرناه وما ادري من اي وجه تطرق

العيب في تخليفه عليه السلام رجلا يصلي العيدين بالضعفاء ورفقه بهم وتوصله الى ان يحظوا بفضل

هذه الصلوة من غير تحمل مشقة الخروج الى المصلى فاما ما حكاه من احراقه اللوطي فالمعروف انه عليه السلام

الوجه ولا يتمحل

في المسجد الاعظم وذلك من رافته عليه السلام بالضعفاء

الى على الفاعل والمفعول به لما رآهما الجدار ولو صح الاحراق لم يشكل ان يكون ذلك لشيء عرفه من
الرسول صلى الله عليه وآله وقد روى فهد بن سليمان عن القاسم بن امية العدوي عن عمر بن ابي
حفص مولى الزبير عن شريك عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة ان ابا بكر اوتي
برجل ينكح فامر به فضربت عنقه ثم امر به فاحرق ولعل امير المؤمنين عليه السلام احرقه بالنار
بعد القتل بالسيف كما فعل ابو بكر فليس ما روي من الاحراق بمانع من ان يكون القتل
متقدما له وقد روي قتل المتلوطين من طرق مختلفة متعددة عن رسول الله صلى الله عليه وآله و
كذلك روي جميعا وروى داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله
اقتلوا الفاعل والمفعول به وروى عبد العزيز عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله
مثل ذلك وعن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من
وجدتموه يعمل عمل قوم لوط مثل ذلك وروى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال الذي يعمل
عمل قوم لوط ارجموا الاعلى والاسفل ارجموهما جميعا وسئل ابن عباس ما حد اللوطي
فقال ينظر الى ارفع بناء في القرية فيرمى به منكسا ثم يتبع بالحجارة وروي ان عثمان اشرف
على الناس يوم الدار فقال الم تعلموا انه لا يحل دم امرء مسلم الا اربعة رجل قتل فقتل
ورجل زنى بعد ان احصن ورجل ارتد بعد اسلام ورجل عمل عمل قوم لوط فلا شبهة على
ما ترى في قتل اللوطي ولا ريب في وجوب ذلك عليه وكيف يتهم بحيف في حد يقيمه من
يتحرى فيما يخصه التحري المشهور فيقول عليه السلام لما ضربه اللعين ابن ملجم فقال احسنوا اليه
اسره فان عشت فانا ولي دمي وان مت فاضربوه ضربة ولا تمثلوا بالرجل فان رسول الله
صلى الله عليه وآله نهى عن المثلة ولو بالكلب العقور فمن نهى عن التمثيل لقاتله مع الغيظ الذي
يجده الانسان على ظالمه وميله الى الاشتفاء والانتقام كيف يتجاوز لا ترة بينه وبينه ولا

حسكة

حسيكة
ولا حسكة له في قلبه وهذا ما لا يظن بمثله عليه السلام الا ماؤوف العقل [illegible] عليه السلام
المال المكتسب من مهور البغايا على غني وباهله فلذلك كان صحيحا وجهه واضح وهو ان
ذلك المال الاصل خبيث السبب ومثله ما يتنزه عنه ذوو الاقدار من جلة المؤمنين
ووجوه المسلمين وان كان حلالا طلقا وليس كل حلال يتساوى الناس في التصرف
فيه فان من المكاسب والمهن والحرف ما يحل ويطيب ويتنزه ذوو المروات والاقدار
عنها وقد فعل النبي صلى الله عليه وآله نظير ما فعله امير المؤمنين عليه السلام فروي عنه ابدا — فانه روى
انه نهى عن كسب الحجام ـــــــ ض فلما كلم وروجع فيه
امر المراجع له ان يطعم رقيقه ويعلفه ناضحه وانما قصد عليه السلام الى الوجه الذي
ذكرناه من التنزيه وان كان ذلك الكسب حلالا طلقا وهاتان القبيلتان معروفتان
بالدناءة ولولا المطعون عليهما في ديانتهما ايضا لخصهما بالكسب اللئيم وعوض

مسئلة

لهم في ذلك المال بعينهم من الحلال والوجوه من غير ذلك المال وكل هذا واضح لمن تدبره
فان قيل اليس قد روي ان امير المؤمنين عليه السلام خطب بنت ابي جهل بن هشام في حيوة
الرسول صلى الله عليه وآله حتى بلغ ذلك فاطمة عليها السلام وشكته الى النبي صلى الله عليه وآله فقام
على المنبر خطيبا قائلا ان عليا آذاني يخطب بنت ابي جهل بن هشام ليجمع بينها وبين بنتي فاطمة
ولن يستقيم الجمع بين بنت ولي الله وبين بنت عدو الله اما علمتم معشر الناس ان فاطمة — من
الناس فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله تعالى فما الوجه في ذلك الجواب قلنا
هذا خبر باطل موضوع غير معروف ولا ثابت عند اهل النقل وانما ذكره الكرابيسي طاعنا
به على امير المؤمنين عليه السلام ومعارضا بذكره لبعض ما يذكره شيعته في الاخبار في اعدائه
وهيهات ان يشبه الحق بالباطل ولو لم يكن في ضعفه الا رواية الكرابيسي له واعتماده

عليه وهو من العداوة لاهل البيت والمناصبة لهم والازراء على فضائلهم ومآثرهم
على ما هو مشهور ولكفى على ان هذا الخبر وتضمن ما يشهد ببطلانه ويقضي على كذبه من حيث
ادعى فيه ان النبي صلى الله عليه وآله ذم هذا الفعل وخطب بانكاره على المنابر ومعلوم
ان امير المؤمنين عليه السلم لو كان فعل ذلك على ما حكي لما كان فاعلا لمحظور في الشريعة
لان نكاح الاربع على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وآله مباح والمباح لا ينكره الرسول عليه
الصلوة والسلم ويصرح بذمه وبانه متأذ به وقد رفع الله تعالى عن هذه المنزلة واعلاه
عن كل منقصة ومذمة ولو كان عليه السلم نافرا من الجمع بين بنته عليها السلم وبين غيرها
بالطباع التي تنفر من الحسن والقبيح لما جاز ان ينكره بلسانه ثم ما جاز ان يبالغ في
الانكار ويعلن به على المنابر وفوق رؤس الاشهاد ولو بلغ من ايلامه لقلبه كل
مبلغ فما اخص صلى الله عليه وآله في الحلم والكظم ووصفه الله به من جميع الاخلاق
وكريم الآداب ينافي ذلك ويحيله ويمنع من اضافته اليه وتصديقه عليه واكثر ما يفعله
في هذا الامر اذا ثقل على قلبه ان يعاتبه عليه سرا ويتكلم في العدول عنه خفيا على وجه
جميل وبقول لطيف وهذا المأمون الذي لا قياس بينه وبين الرسول صلى الله عليه وآله
وقد انكح ابا جعفر محمد بن علي عليهما السلم بنته ونقلها معه الى مدينة الرسول صلى الله عليه وآله
لما ورد كتابها عليه تذكر انه قد تزوج عليها او تسرى يقول مجيبا لها ومنكرا عليها انا
ما انكحناه لنحظر عليه ما اباحه الله عليه والمأمون اولى بالامتعاض من غيرة بنته وحاله
اجمل للمنع من هذا والانكار له فوالله ان الطعن على امير المؤمنين عليه السلم وما صنع هذا
الخبر الا ملحد قاصد للطعن عليهما او ناصب معاند لا يبالي ان يشفي غيظه بما يرجع على اصوله
بالقدح والهدم على انه لا خلاف بين اهل النقل ان الله تعالى هو الذي اختار لامير المؤمنين عليه السلم النكاح

مباح م

فيما هو

اجمع على النبي ص وما تضمنه هذا الخبر الخبيث اعظم من الطعن م

سيدة

سيدة النساء صلوات الله تعالى عليها وان النبي صلى الله عليه وآله رد عنها جلة اصحابه وقد
خطبوها فقال عليه الصلوة والسلم اني لم ازوج فاطمة عليا حتى زوجها الله اياه في سمائه ونحن
نعلم ان الله سبحانه وتعالى لا يختار لها من الخلايق من يغيظها ويؤذيها ويغمها فان
ذلك من ادل الدليل على كذب الراوي لهذا الخبر وبعد فان الشيء انما يحمل على نظايره ويلحق
باشكاله وقد علم كل من سمع الاخبار انه لم يعهد من امير المؤمنين عليه السلم خلاف على الرسول
صلى الله عليه وآله ولا كان قط بحيث يكره على اختلاف الاحوال وتقلب الازمان وطول
الصحبة ولا عاتبه عليه السلم على شيء من افعاله مع ان احدا من اصحابه لم يخل من عتاب
على هفوة ونكير لاجل زلة فكيف خرق بهذا الفعل عادته وفارق سجيته وسنته
لولا تخرص الاعداء وبعد فاين كان اعداؤه من بني امية وشيعتهم عن هذه الفرصة
المنتهزة وكيف لم يجعلوها عنوانا لما يتخرصونه من العيوب والقروف وكيف تحملوا
وتحملوا الكذب وعدلوا عن الحق وفي علمنا بان احدا من الاعداء متقدما لم يذكر ذلك
دليل على انه باطل موضوع

ابو محمد الحسن بن علي عليهما السلم

مسألة فان قيل ما العذر له في خلع نفسه من الامامة وتسليمها الى معوية مع
ظهور فجوره وبعده عن اسباب الامامة وتعريه من صفات مستحقها ثم في بيعته واخذ
عطائه وصلاته واظهار موالاته والقول بامامته هذا مع وفور انصاره واجتماع
اصحابه ومبايعه من كان يبذل عنه دمه وماله حتى سموه مذل المؤمنين وعابوه في
وجهه عليه السلم الجواب قلنا قد ثبت انه عليه السلم الامام المعصوم المؤيد الموفق بالحجج الظاهرة و
الادلة القاهرة فلا بد من التسليم لجميع افعاله وحملها على الصحة وان كان فيها ما لا يعرف
وجهه على التفصيل او كان له ظاهر ربما نفرت النفوس عنه وقد مضى تلخيص هذه الجملة

وتعرّضها في مواضع من كتابنا هذا وبعد فالذي جرى منه عليه السلم كان السبب فيه
ظاهرا والحامل عليه بيّناً جليا لان المجتمعين له من الاصحاب وان كانوا كثيرين في العدد و
كانت قلوب اكثرهم نغلة غير صافية وقد كانوا صبوا الى دنيا معوية واجاحة من الحب دغلة
في الاموال من غير مراقبة ولا مساترة فاظهروا له عليه السلم النصح وحملوه على المحاربة والاستعداد
لها طمعا في ان يورطوه ويسلموه واحس عليه السلم بغشهم قبل التورط والتلبس فتخلى
من الامر وتحرز من المكيدة التي كادت تتم عليه في سعة من الوقت وقد صرح عليه السلم بهذه
الجملة وبكثير من تفصيلها في مواطن كثيرة وبالفاظ مختلفة وقال انما هادنت حقنا للدما
وصيانتها واشفاقا على نفسي واهلي والمخلصين من اصحابي وكيف لا يخاف اصحابه وقد
على نفسه واهله وهو عليه السلم لما كتب الى معوية يعلمه ان الناس بايعوه بعد ابيه عليهما السلم ويدعوه
الى طاعته فاجابه معوية بالجواب المعروف المتضمن للمغالطة منه والموارية وقال له فيه فيه
لو كنت اعلم انك اقوم بالامر واضبط للناس واكيد للعدو واقوى على جميع الاهوال
مني لبايعتك لانني اراك لكل خير اهلا وقال في كتابه ان امري وامرك شبيه بامر
ابي بكر وامركم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله دعاه ذلك الى ان خطب اصحابه بالكوفة يحضهم يحضهم
على الجهاد ويعرفهم فضله وما في الصبر عليه من الاجر وامرهم ان يخرجوا الى معسكرهم فما اجابه
احد فقال لهم عدي بن حاتم سبحان الله الا تجيبون امامكم ابن [illegible] فقام قيس
بن سعد وفلان وفلان فبذلوا الجهد واحسنوا القول ونحن نعلم ان من ظن بكلام اولى
بان يظن بفعاله اوليس احدهم جلس في ساباط وطعنه بمعول كان معه وشقه حتى وصل الى
العظم وانتزع من يده عليه السلم وحمل الى المداين وعليها سعد بن مسعود عم المختار وكان امير المؤمنين ع
ولاه اياها فادخله منزله فاشار المختار الى عمه ان يوثقه ويسير به الى معوية على ان يطعمه خراج جوخى سنة

فابى عليه

فابى عليه وقال للمختار قبح الله رايك انا عامل ابيه وقد ائتمنني وشرفني وهبني نسيت
بلاء ابيه انسى رسول الله صلى الله عليه وآله ولا احفظه في ابن بنته وحبيبه ثم ان سعد بن
مسعود اتاه عليه السلم بطبيب وقام عليه حتى برء وحوله الى ابيض المداين فمن ذا الذي ابيض
يرجو السلامة بالمقام بين اظهر هؤلاء فضلا عن النصرة والمعونة وقد اجاب عليه السلم حجر
بن عدي الكندي لما قال له سودت وجه المؤمنين فقال عليه السلم ما كل احد يحب ما تحب و
لا رايه كرايك وانما فعلت ما فعلت ابقاء عليكم وروى عباس بن هشام عن ابيه ابقاء
عن ابي مخنف عن ابي الكنود عبد الرحمن بن عبيد قال لما بايع الحسن عليه السلم معوية اقبلت
الشيعة تتلاقى باظهار الاسف والحسرة على ترك القتال فخرجوا اليه بعد سنتين من يوم
بايع معوية فقال له سليمان بن صرد الخزاعي ما ينقضي تعجبنا من بيعتك ومعك اربعون الف لمعوية
مقاتل من اهل الكوفة كلهم ياخذون العطاء وهم على ابواب منازلهم ومعهم مثلهم من ابنائهم
واتباعهم سوى شيعتك من اهل البصرة واهل الحجاز ثم لم تاخذ لنفسك ثقة في العقد
ولا حظا من العطية فلو كنت اذ فعلت ما فعلت اشهدت على معوية وجوه اهل المشرق والمغرب وكتبت ما فعلت
عليه كتابا بان الامر لك بعده كان الامر علينا ايسر ولكنه اعطاك شيئا بينك وبينه ثم نقض
به لم يلبث ان قال على رؤوس الاشهاد اني كنت شرطت شروطا ووعدت عدات ارادة عداة
اطفاء نار الحرب ومداراة لقطع الفتنة فاما اذ جمع الله لنا الكلمة والالفة فان ذلك
تحت قدمي والله ما عنى بذلك غيرك ولا اراد الا ما كان بينك وبينه وقد نقض فاذا
شئت فاعد الحرب خدعة واذن لي في تقدمك الى الكوفة فاخرج عنها عامله واظهر
خلعه وتنبذ اليه على سواء ان الله لا يحب الخائنين وتكلم الباقون بمثل كلام سليمان فقال
الحسن عليه السلم انتم شيعتنا واهل مودتنا ولو كنت بالحزم في امر الدنيا اعمل ولسلطانها اركض

113

وانصب بابا لما منى باسا ولا اشد شكيمة ولا امضى عزيمة ولكنى ارى غير ما رايتم ولا اردت بما فعلت الا حقن الدماء فارضوا بقضاء الله تعالى وسلموا الامر والزموا بيوتكم وامسكوا باشد
وقال كفوا ايديكم حتى يستريح بر ويستراح من فاجر وهذا كلام منه عليه السلم يشفى الصدور ويذهب بكل شبهة فى هذا الباب وقد روى انه عليه السلم لما طلبه معوية بان يتكلم على الناس و
يعلمهم ما عنده فى هذا الباب قام فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال ان اكيس الكيس التقى واحمق الحمق الفجور ايها الناس انكم لو طلبتم ما بين جابلق وجابرس رجلا جده رسول الله صلى الله عليه وآله
ما وجدتموه غيرى وغير اخى الحسين عليه السلم وان الله قد هداكم باولنا محمد صلى الله عليه وآله وان معوية نازعنى حقا هو لى فتركته لصلاح الامة وحقن دمائها وقد بايعتمونى على
ان تسالموا من سالمت وقد رايت ان اسالمه ورايت ان ما حقن الدماء خير مما سفكها واردت صلاحكم وان يكون حجة على من كان يتمنى هذا الامر وان ادرى لعله فتنة لكم ومتاع الى حين وكلامه عليه السلم فى هذا الباب الذى يصرح فى جميعه بانه مغلوب مقهور ملجأ الى التسليم دافع بالمسالمة الضرر العظيم عن الدين والمسلمين اشهر من الشمس واجلى من الصبح فاما
قول السائل انه خلع نفسه من الامامة فمعاذ الله لان الامامة بعد حصولها للامام لا تخرج عنه بقوله وعند اكثر مخالفينا ايضا فى الامامة ان خلع الامام نفسه لا يؤثر فى خروجه من الامامة وانما يخلع من الامامة عندهم وهو حى بالاحداث والكبائر ولو كان خلعه نفسه مؤثرا لكان انما يؤثر اذا وقع اختيارا فاما مع الالجاء والاكراه فلا تاثير له لو كان مؤثرا فى موضع من المواضع ولم يسلم الامر ايضا الى معوية بل كف عن المحاربة والمغالبة لفقد الاعوان وعوز الانصار وتلافى الفتنة على ما ذكرناه فتغلب عليه معوية بالقهر والسلطان مع انه كان متغلبا على اكثره ولو اظهر عليه السلم التسليم قولا لما كان فيه شىء اذا كان عن اكراه واظهار

(margin: باشد ر — بر ۲ او يستراح من فاجر — ما صنعت م — ما اذنه)

واما

١٢٠

واما اخذ العطا فقد بينا فى هذا الكتاب عند الكلام فيما فعله امير المومنين عليه السلم من ذلك ان اخذه من يد الجائر الظالم المتغلب جائز وانه لا لوم فيه على الاخذ ولا حرج فاما اخذ الصلات فسائغ بل واجب لان كل مال فى يد الجائر المتغلب على امر الامة يجب على الامام وعلى جميع المسلمين انتزاعه من يده كيف ما امكن بالطوع والاكراه ووضعه فى مواضعه فاذا لم يتمكن عليه السلم من انتزاع جميع ما فى يد معوية من اموال الله تعالى واخرج هو شيئا منها على سبيل الصلة فواجب عليه ان يتناوله من يده وياخذ منه حقه ويقسمه على مستحقه لان التصرف فى ذلك المال بحق الولاية عليه لم يكن فى تلك الحال الا له عليه السلم وليس لاحد ان يقول ان الصلات التى كانت يقبلها من معوية انما كان ينفقها على نفسه وعياله و لا يخرجها الى غيره لان ذلك ان هو مما لا يمكن احدا ان يدعى العلم به والقطع عليه ولا شك انه عليه السلم كان ينفق منها لان فيها حقه وحق عياله واهله ولا بد من ان يكون قد اخرج منها الى المستحقين حقوقهم وكيف يظن ذلك وهو عليه السلم كان قاصدا الى اخفاء سيرته لمكان التقية والمحوج له الى قبول تلك الاموال على سبيل الصلة هو المحوج له الى سبيل ستر اخراجها او اخراج بعضها الى مستحقها من المسلمين وقد كان عليه السلم يتصدق بكثير من امواله ويواسى الفقراء ويصل المحتاجين ولعل جملة هذه الحقوق فاما اظهار موالاته فما اظهر عليه السلم من ذلك شيئا كما لم يبطنه وكلامه فيه بمشهد معوية ومغيبه معروف ظاهر ولو فعل ذلك خوفا واستصلاحا وتلافيا للامر العظيم لكان واجبا فقد فعل ابوه عليه السلم مثله مع المتقدمين عليه واعجب من هذا كله دعوى القول بامامته ومعلوم ضرورة من حاله عليه السلم خلاف ذلك وانه كان يعتقد ويصرح بان معوية لا يصلح ان يكون بعض ولاة الامام واتباعه فضلا عن الامامة نفسها وليس يظن مثل هذه الامور الا عامى حشوى قد

(margin: البيد م)

التقليد ما سبق الى اعتقاده من تصويب القوم كلهم على التأمل وسماع الاخبار المتلوة
في هذا الباب فهو لا يسمع الا ما يوافقه واذا سمعه لم يصدق الا بما اعجبه والله المستعان

مسألة

ابو عبد الله الحسين بن علي عليهما السلام

ان قيل ما العذر في خروجه عليه السلم من مكة باهله وعياله الى الكوفة والمستولي عليها اعداؤه والمتأمر فيها من قبل يزيد اللعين منبسط الامر والنهي وقد راى عليه السلم صنع اهل الكوفة بابيه واخيه وانهم غدارون خوانون فكيف خالف ظنه ظن جميع اصحابه في الخروج وابن عباس يشير عليه بالعدول عن الخروج ويقطع على العطب فيه وابن عمر لما ودعه يقول استودعك الله من قتيل الى غير ما ذكرناه ممن تكلم في هذا الباب ثم لما علم بقتل مسلم بن عقيل وقد انفذه رائدا له كيف لم يرجع ويعلم الغرور من القوم ويتفطن بالحيلة والمكيدة ثم كيف استجاز ان يحارب بنفر قليل لجموع عظيمة خلفها مواد لها كثيرة ثم لما عرض عليه ابن زياد الامان وان يبايع يزيد كيف لم يستجب حقنا لدمه ودماء من معه من اهله وشيعته ومواليه ولم القى بيده الى التهلكة وبدون هذا الخوف سلم اخوه الحسن الامر الى معوية فكيف يجمع بين فعليهما بالصحة

قد علمنا

الجواب قلنا ان الامام متى غلب في ظنه انه يصل الى حقه والقيام بما فوض اليه بضرب من الفعل وجب عليه ذلك وان كان فيه ضرب من المشقة يتحمل مثلها تحملها وسيدنا ابو عبد الله عم لم يسر طالبا للكوفة الا بعد توثق من القوم وعهود وعقود وبعد ان كاتبوه عليه السلم طائعين غير مكرهين ومبتدئين غير مجيبين وقد كانت المكاتبة من وجوه اهل الكوفة واشرافها وقرائها تقدمت اليه عليه السلم في ايام معوية وبعد الصلح الواقع بينه وبين الحسن عليه السلم فدفعهم وقال في الجواب ما وجب ثم كاتبوه بعد وفاة الحسن عليه السلم ومعوية باق فوعدهم ومناهم وكانت ايام صعبة لا يطمع في مثلها

حيث

معوية

فلما

فلما مضى معوية واعادوا المكاتبة وبذلوا الطاعة وكرروا الطلب والرغبة وراى عليه السلم من قوتهم على من كان يليهم في الحال من قبل يزيد وتشحنهم عليه وضعفه عنهم ما قوى في ظنه ان المسير هو الواجب تعين عليه ما فعله من الاجتهاد والتسبب ولم يكن في حسابه ان القوم يغدر بعضهم ويضعف اهل الحق عن نصرته ويتفق ما اتفق من الامور الغريبة فان مسلم بن عقيل رحمة الله عليه لما دخل الى الكوفة اخذ البيعة على اكثر اهلها ولما وردها عبيد الله بن زياد وقد سمع بخبر مسلم ودخوله الكوفة وحصوله في دار هاني بن عروة المرادي على ما شرح في السير وحصل شريك بن الاعور بها جاءه ابن زياد عائدا وقد كان شريك وافق مسلم بن عقيل على قتل ابن زياد عند حضوره لعيادة شريك وامكنه ذلك وتيسر له فما فعل واعتذر بعد فوت الامر الى شريك بان ذلك فتك وان النبي صلى الله عليه وآله قال ان الايمان قيد الفتك ولو فعل مسلم من قتل ابن زياد ما تمكن منه ووافقه شريك عليه لبطل الامر ودخل الحسين عليه السلم الكوفة غير مدافع عنها وحسر كل احد قناعه في نصرته واجتمع له كل من كان في قلبه نصرته وظاهره مع اعدائه وقد كان مسلم بن عقيل ايضا لما حبس ابن زياد هانيا سار اليه في جماعة من اهل الكوفة حتى حصره في قصره واخذ بكظمه واغلق ابن زياد الابواب دونه خوفا وجبنا حتى بث الناس في كل وجه يرغبون الناس ويرهبونهم ويخذلونهم عن نصرة ابن عقيل فتقاعدوا عنه وتفرق اكثرهم حتى امسى في شرذمة قليلة ثم انصرف وكان من امره ما كان وانما اردنا بذكر هذه الجملة ان اسباب الظفر بالاعداء كانت لائحة متوجهة وان الاتفاق السيء عكس الامر وقلبه حتى تم فيه ما تم وقد هم سيدنا ابو عبد الله عليه السلم لما عرف بقتل

وتشحنهم

الاجتهاد

اهلها

وافق

كانت

فتقاعدوا

كانت

مسلم بن عقيل واشير اليه بالعود فوثب اليه بنو عقيل وقالوا والله لا ننصرف حتى ندرك
ثارنا او نذوق ما ذاق ابونا فقال عليه السلام لا خير في العيش بعد هولاء ثم لحقه الحر بن يزيد
ومن معه من الرجال الذين انفذهم ابن زياد ومنعه من الانصراف وسامه ان يقدمه على
ابن زياد نازلا على حكمه فلما راى ان لا سبيل له الى العود ولا الى دخول الكوفة سلك طريق
الشام سائرا نحو يزيد بن معوية لعلمه عليه السلام بانه على ما به ارأف من ابن زياد واصحابه فسار عليه السلام
حتى قدم عليه عمر بن سعد في العسكر العظيم وكان من امره ما قد ذكر وسطر فكيف
يقال انه عليه السلام القى بيده الى التهلكة وقد روي انه صلى الله عليه قال لعمر بن سعد اختاروا
مني اما الرجوع الى المكان الذي اقبلت منه او ان اضع يدي في يد يزيد فهو ابن عمي
ليرى في رايه واما ان تسيروني الى ثغر من ثغور المسلمين فاكون رجلا من اهله
لي ما لهم وعلي ما عليهم وان عمر كتب الى عبيد الله بن زياد بما سال فابى عليه وكاتبه بالمناجزة
وتمثل بالبيت المعروف الآن اذ علقت مخالبنا به يرجو النجاة ولات حين مناص
فلما راى عليه السلام اقدام القوم عليه وان الدين منبوذ وراء ظهورهم وعلم انه ان دخل
تحت حكم ابن زياد تعجل الذل والعار وآل امره من بعد الى القتل التجا الى المحاربة و
المدافعة بنفسه واهله ومن صبر من شيعته ووهب دمه له ووقاه بنفسه و
كان بين احدى الحسنيين اما الظفر فربما ظفر الضعيف القليل او الشهادة والميتة
الكريمة فاما مخالفة ظنه لظن جميع من اشار اليه من النصحاء كابن عباس وغيره فالظنون
انما تغلب بحسب الامارات وقد تقوى عند واحد وتضعف عند اخر ولعل ابن عباس
لم يقف على ما كوتب به عليه السلام من الكوفة وما تردد في ذلك من المكاتبات والمراسلات
والعهود والمواثيق وهذه امور تختلف احوال الناس فيها ولا يمكن الاشارة الى جملتها

دون

دون تفصيلها فاما السبب في انه لم يعد بعد قتل مسلم بن عقيل فقد بينا وذكرنا
ان الرواية وردت بانه عليه السلام هم بذلك فمنع منه وحيل بينه وبينه فاما
محاربة الكثير بالنفر القليل فقد بينا ان الضرورة دعت اليها وان الدين والحزم
معا اقتضيا في تلك الحال ما فعله ولم يبذل ابن زياد لعنه الله من الامان ما يوثق بمثله
وانما اراد اذلاله والغض من قدره بالنزول تحت حكمه ثم يفضي الامر بعد الذل الى
ما جرى من اتلاف النفس ولو اراد به عليه السلام الخير على وجه لا يلحقه فيه تهمة
لكان قد مكنه من التوجه نحوه او استظهر عليه بمن ينفذه معه لكن الترات البدرية
والاحقاد الجاهلية ظهرت في هذه الاحوال وليس يمتنع ان يكون عليه السلام في تلك الاحوال
مجوزا ان يفيء اليه قوم ممن بايعه وعاهده وقعد عنه ويحملهم ما يرون من صبره و
استسلامه وقلة ناصره على الرجوع الى الحق دينا او حمية فقد فعل ذلك نفر منهم حتى
قتلوا بين يديه شهداء ومثل هذا يطمع فيه ويتوقع من احوال الشدة فاما الجمع
بين فعله وفعل اخيه الحسن عليه السلام فواضح صحيح لان اخاه عليه السلام سلم كفا للفتنة وخوفا على نفسه
واهله وشيعته واحساسا بالغدر من اصحابه وهذا لما قوي في ظنه النصرة
ممن كاتبه ووثق له وراى من اسباب قوة انصار الحق وضعف انصار الباطل ما وجب معه
عليه الطلب والخروج فلما انعكس ذلك وظهرت امارات الغدر فيه وسوء الاتفاق
رام الرجوع والمكافة والتسليم كما فعل اخوه عليه السلام فمنع من ذلك وحيل بينه وبين مراده
فالحالان متفقان الا ان التسليم والمكافة عند ظهور اسباب الخوف لم يقبلا منه ولم
يجب الى الموادعة وطلبت نفسه عليه السلام فمنع منها بجهده حتى مضى كريما الى
جنة الله تعالى ورضوانه وهذا واضح لمن تامله واذا كنا قد بينا عذر امير المؤمنين عليه السلام

في الكف عن نزاع من استولى على ما هو مردود اليه من امر الامة ولان الخوف والضرورة
مما فعله فذلك بعينه عذر لكل امام من ابنائه عليهم السلم في الكف عن طلب حقوقهم من
الامامة فلا وجه لتكرار ذلك في كل واحد من الائمة عليهم السلم والوجه ان نتكلم على ما
لم يمض الكلام على مثله

ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلم

مسئلة ان قيل كيف تولى علي بن موسى عليه السلم العهد للمامون وتلك جهة لا يستحق
الامامة منها اوليس هذا ايهاما فيما يتعلق في الدين الجواب قلنا قد مضى
من الكلام في سبب دخول امير المؤمنين عليه السلم في الشورى ما هو اصل هذا الباب وجملته
ان ذا الحق له ان يتوصل اليه من كل جهة وبكل سبب لا سيما اذا كان يتعلق بذلك الحق
تكليف عليه فانه يصير واجبا عليه التوصل والتمحل والتصرف في الامامة وتستحقه
الرضا عليه السلم بالنص من آبائه عليهم فاذا دفع عن ذلك وجعل اليه من وجه آخر ان يتصرف
وجب عليه ان يجيب الى ذلك الوجه ليصل منه الى حقه وليس في هذا ايهام لان الادلة
الدالة على استحقاقه عليه السلم الامامة تمنع من دخول الشبهة بذلك ولو كان فيه بعض (بنفسه م)
الايهام لحسنه دفع الضرورة اليه كما حملته واياه عليهم على اظهار مبايعة الظالمين
والقول بامامتهم ولعله عليه السلم اجاب الى ولاية العهد للتقية والخوف
وانه لم يوثر الامتناع على من الزمه ذلك وحمله عليه فيفضي الامر الى المباينة
والمجاهدة والحال لا تقتضيها وهذا بين

القائم المهدي عليه السلم

مسئلة ان قال قائل ما الوجه في غيبته عليه السلم واستتاره على الاستمرار والدوام
حتى ان ذلك قد صار سببا لنفي ولادته وانكار وجوده وكيف يجوز ان يكون اماما (عليهم السلم م)
للخلق وهو لم يظهر قط لاحد منهم وآباؤه وان كانوا غير ممكنين فيما يتعلق بالامامة ولم يتمكنوا

ناهين

ناهين فقد كانوا ظاهرين بارزين يفتون في الاحكام ويرشدون عند المعضلات ولا يمكن
احدا نفي وجودهم وان نفى امامتهم الجواب قلنا اما الاستتار والغيبة فسببها
اخافة الظالمين له عليه السلم على نفسه فقد احوج الى الاستتار ولم يكن الغيبة من ابتدائها (ومن اخيف على نفسه م) (كما هي عليه الان فانه عليه السلم في ابتداء م)
الامر كان ظاهرا لاوليائه غائبا عن اعدائه ولما اشتد الامر وقوي الخوف وزاد الطلب
استتر على الولي والعدو فليس ما ذكره السائل من انه لم يظهر لاحد من الخلق صحيحا فاما
كون ذلك سببا لنفي ولادته فلم يكن سببا لشيء من ذلك الا بالشبهة وضعف البصيرة
والتقصير عن النظر الصحيح وما كان التقصير داعيا اليه والشبهة سببه من الاعتقادات
وعلى الحق فيه دليل واضح لائح لمن اراده ظاهر لمن قصده ليس يجب المنع في دار التكليف
والمحنة منه الا ترى ان تكليف الله تعالى من علم انه يكفر قد صار سببا لاعتقادات كثيرة (يكفينه)
باطلة فالملحدون جعلوه طريقا الى نفي الصانع والمجبرة جعلته طريقا الى ان القبيح منه لا
يقبح من فعله تعالى واخرون جعلوه طريقا الى الشك والحيرة عن القطع الى حكمة القديم تعالى (والدفع م)
وكذلك فعل الالام بالاطفال والبهائم قد شك كثير من الناس منهم الثنوية واصحاب
التناسخ والبكرية والمجبرة ولم يكن دخول الشبهة بهذه الامور على من قصر في النظر و
انقاد الى الشبهة مع وضوح الحق لمن اراده موجبا على الله تعالى دفعها حتى لا يكلف الا الكبير
ولا يولم الا البالغين ولهذا الباب في الاصول نظائر كثيرة ذكرها يطول والاشارة
اليه كافية فاما الفرق بينه وبين آبائه عليهم السلم فواضح لان خوف من يشار اليه بانه
القائم المهدي الذي يظهر بالسيف ويقهر الاعداء ويزيل الدول والممالك لا يكون كخوف
غيره ممن يجوز له مع الظهور التقية وملازمة منزله وليس من تكليفه ولا مما سيق انه يجري
على يده الجهاد واستيصال الظالمين مسئلة فان قيل اذا كان الخوف قد اقتضى ان

المصلحة قد اقتضت في استتاره وتباعده فقد تغيرت الحال اذا في المصلحة بالامامة
واختلفت وصار ما توجبونه من كون المصلحة مستمرة بوجوده وامره ونهيه مختلفا على
ما تريدون وهذا خلاف مذهبكم الجواب قلنا المصلحة التي توجب استمرارها على
الدوام بوجوده وامره ونهيه انما هي للمكلفين وهذه المصلحة ما تغيرت ولا تتغير وانما
قلنا ان الخوف من الظالمين اقتضى ان يكون من مصلحته هو عليه السلم في نفسه الاستتار
والتباعد وما يرجع الى مصلحة المكلفين به لم يختلف ومصلحتنا وان كانت لا تتم الا بظهوره
وبروزه فقد قلنا ان مصلحته الان في نفسه في خلاف الظهور وذلك غير مناقض
لان من اخاف الامام واحوجه الى الغيبة والى ان يكون الاستتار من مصلحته قادر
على ان يزيل خوفه فيظهر ويبرز ويصل كل مكلف الى مصلحته به والتمكن مما يسهل
سبيل المصلحة تمكن من المصلحة فمن هذا الوجه لم يزل التكليف الذي الامام لطف
فيه عن المكلفين بالغيبة منه والاستتار على ان هذا يلزم في النبي صلى الله عليه وآله لما
استتر في الغار وغاب عن قومه بحيث لا يعرفونه لانا نعلم ان المصلحة بظهوره وبيانه
كانت ثابتة غير متغيرة ومع هذا الحال فان المصلحة له في الاستتار والغيبة عند الخوف
ولا جواب عن ذلك وبيان انه لا تنافي فيه ولا تناقض الا بمثل ما اعتمدناه بعينه
مسئله فان قيل اذا كان الامام غائبا بحيث لا يصل اليه واحد من الخلق ولا
ولا ينتفع به فما الفرق بين وجوده وعدمه واذا جاز ان يكون اخافة الظالمين سببا
لغيبته بحيث لا نصل الى مصلحتنا به حتى اذا زالت الاخافة ظهر فهلا جاز ان تكون اخافتهم
سببا لان يعدمه الله تعالى فاذا انقادوا واذعنوا اوجده لهم الجواب قلنا
اول ما نقوله انا غير قاطعين على ان الامام لا يصل اليه احد ولا يلقاه بشر فهذا امر غير معلوم

ولا سبيل الى القطع عليه ثم الفرق بين وجوده غائبا عن اعدائه للتقية وهو في خلال
ذلك منتظر ان يمكنوه فيظهر ويتصرف وبين عدمه واضح لا خفاء به وهو الفرق بين
ان يكون الحجة فيما فات من مصالح العباد لازمة لله تعالى وبين ان يكون لازمة للبشر
لانه اذا اخيف وغيب شخصه عنهم كان ما يفوتهم من مصلحة عقيب فعل سببوه والجأوا
اليه فكانت التبعة فيه عليهم والذم لازما لهم واذا اعدمه الله تعالى ومعلوم ان العدم
لا يسببه الظالمون بفعلهم وانما يفعله الله تعالى اختيارا كان ما يفوت بالاعدام
من المصالح لازما لله تعالى ومنسوبا اليه مسئله فان قيل فالحدود التي تجب
على الجناة في حال الغيبة كيف حكمها وهل تسقط عن اهلها وهذا ان قلتموه صرحتم
بنسخ شريعة الرسول صلى الله عليه وآله وان اثبتموه فمن الذي يقيمها والامام غائب
مستتر الجواب قلنا اما الحدود المستحقة بالاعمال القبيحة فواجبة في جنوب
مرتكبي القبائح فان تعذر على الامام في حال الغيبة اقامتها فالاثم فيها تعذر من
ذلك على من سبب الغيبة واوجبها بفعله وليس هذا نسخا للشريعة لان المتقرر بالشرع
وجوب اقامة الحد مع التمكن وارتفاع المانع وسقوط فرض اقامته مع الموانع و
ارتفاع التمكن لا يكون ذلك نسخا لو سقط فرض اقامة الحدود عن الامام مع تمكنه
على ان هذا يلزم مخالفينا في الامامة اذا قيل لهم كيف الحكم في الحدود التي تستحق في
الاحوال التي لا يتمكن فيها اهل الحل والعقد من نصب امام واختياره هل تبطل الحدود
او تستحق مع تعذر اقامتها وهل يقتضي هذا التعذر نسخ الشريعة فاي شيء اعتصموا
به من ذلك فهو جوابنا بعينه مسئله فان قيل فالحق مع غيبة الامام كيف يدرك
وهذا يقتضي ان يكون في حيرة مع الغيبة فان قلتم انه يدرك من جهة الادلة المنصوبة

الناس

اليه قيل لكم هذا يقتضي الاستغناء عن الامام بهذه الادلة الجواب قلنا اما العلم
المحوج الى الامام في كل عصر وعلى كل حال فهي كونه لطفا فيما وجب علينا فعله من العمليات
من الانصاف والعدل واجتناب الظلم والبغي لان هذه العلة ما عدا هذه العلة من الامور المسندة
الى السمع والعبادة به جائز ارتفاعها لجواز خلو المكلفين من العبادات الشرعية كلها
وما يجوز على حال ارتفاعه لا يجوز ان يكون مستمرا لا يجوز زواله وقد استقصينا هذا
المعنى في كتابنا الشافي في الامامة واوضحناه ثم نقول من بعد ان الحق في زماننا
هذا على ضربين عقلي وسمعي فالعقلي ندركه بالعقل ولا يؤثر فيه وجود الامام ولا فقده
والسمع انما ندركه بالنقل الذي في مثله الحجة ولا حق يجب علينا العلم به من الشرعيات
الا وعليه دليل شرعي وقد ورد النقل به عن النبي صلى الله عليه وآله والائمة من ولده صلوات الله عليهم
فنحن نصيب الحق بالرجوع الى هذه الادلة والنظر فيها والحاجة مع ذلك كلها الى الامام
ثابتة لان الناقلين يجوز ان يعرضوا عن النقل اما لشبهة او اعتماد فينقطع النقل او يبقى فيمن ليس نقله حجة ولا دليل فيحتاج حينئذ المكلفون الى
دليل هو قول الامام وبيانه وانما يثق المكلفون بما نقل اليهم وان جميع الشرع
لعلمهم بان وراء هذا النقل اماما متى اختل استدركه وبين ما شذ منه فالحاجة الى الامام
ثابتة مع ادراك الحق في حال الغيبة من الادلة الشرعية على ما بيناه مسئلة
فان قيل اذا كانت العلة في استتار الامام خوفه من الظالمين واتقاؤه من المعاندين
فهذه العلة زائلة في اوليائه وشيعته فيجب ان يكون ظاهرا لهم او يجب ان يكون التكليف
الذي هو امامته لطف فيه ساقطا عنهم لانه لا يجوز ان يكلفوا ما فيه لطفهم ثم يحرموه بجناية
غيرهم الجواب قلنا قد اجاب اصحابنا عن هذا بان العلة في استتاره من الاعداء

علة في امره

الى دليل

تواتره

لا وجه

اعدائه

هي

هي الخوف منهم والتقية وعلة استتاره من الاولياء لا يمتنع ان يكون لئلا يشيعوا خبره
ويتحدثوا عنه بما يؤدي الى خوفه وان كانوا غير قاصدين بذلك وقد ذكرنا في
كتاب الامامة جوابا آخر وهو ان الامام عند ظهوره من الغيبة انما يعلم شخصه و
يميز عينه من جهة المعجز الذي يظهر على يديه لان النص المتقدم من آبائه عليه لا يميز شخصه
من غيره كما يميز النص اشخاص آبائه لما وقع على امامتهم والمعجز انما يعلم دلالته وحجته
بضرب من الاستدلال والشبهة معترضة لذلك وداخلة عليه فلا يمتنع على هذا ان يكون
كل من لم يظهر من اوليائه فلان المعلوم من حاله انه متى ظهر له قصر في النظر في معجزه
ولحق هذا المقصر عند دخول الشبهة لحق بخائف منهم من الاعداء وقلنا ايضا انه غير ممتنع ان يكون
الامام يظهر لبعض اوليائه ممن لا يخشى من جهته شيئا من اسباب الخوف فان هذا الا
يمكن القطع على ارتفاعه وامتناعه وانما يعلم كل واحد من شيعته حال نفسه ولا
سبيل له الى العلم بحال غيره ولولا ان استقصاء الكلام في مسائل الغيبة يطول
ويخرج عن الغرض بهذا الكتاب لاستوعبناه هاهنا وقد اوردنا منه الكثير في كتابنا
الشافي في الامامة ولعلنا نستقصي الكلام فيه ونأتي بما لعله لم نورده في
كتاب الامامة في موضع نفرده له ان اخر الله تعالى في المدة وتفضل بالتأييد و
المعونة فهو المسئول لذلك والمأمول لكل فضل وخير وقربنا من ثوابه وبعدنا
من عقابه تم الكتاب بعون الملك الوهاب والحمد لله الذي بنعمائه تتم الصالحات
وبفضله تدفع المحن والبليات وقد وقع الفراغ عن كتابته يوم الخميس الثالث والعشرين من شهر محرم
المنخرط في سلك شهور سنة احادية [illegible] بعد الالف من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وآله الطاهرين علي يد اقل الانام علما وعملا
واكثرهم جرما ووزرا [illegible] محمد علي بن [illegible] طالب [illegible] عليهم الصلوات [illegible]
[illegible]
[illegible]

يعلم

ايضا

قد تم مقابلته في الجلسة [illegible]
منعقدة [illegible]
[illegible] سنه
الثانية والسبعين بعد الالف [illegible]
كاتبه الحقير [illegible]
[illegible]
[illegible]